

جامعة النجاح الوطنية

كلية الدراسات العليا

قسم التاريخ

ملكية الأراضي في قضاء طولكرم في ظل الحكم البريطاني
(1918م-1948م)

إعداد:

عبد الجبار رجا محمود العوده

إشراف:

الأستاذ الدكتور نظام عزت العباسي

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الماجستير في التاريخ بكلية الدراسات
العليا - جامعة النجاح الوطنية - نابلس - فلسطين

2007م

ملكية الأراضي في قضاء طولكرم أثناء الحكم البريطاني

1948-1918

إعداد

عبد الجبار رجا محمود العوده

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ : 28/3/2007م ، وأجيزت


لجنة المناقشة:


التوقيع


1- أ.د. نظام عزت العباسي/رئيساً

2- د. عدنان ملحم/ ممتحناً داخلياً

3- د. محمد الحزماوي/ ممتحناً خارجياً

.....


.....


.....


الإهداء

إلى من رباني صغيراً وشد أزري كبيراً

والذي المرحوم الذي لم يكتب له أن

يعيش حتى يرى رسالتي

فوافته المنية في الثالث من حزيران سنة 2006م

رحمه الله.

عبد الجبار

الشكر والتقدير

بودي أن اعبر هنا عن خالص شكري وتقديري لأساتذتي الأستاذ الدكتور نظام عباسي والأستاذ الدكتور جمال جودة والأستاذ الدكتور عدنان ملحم رئيس قسم التاريخ في جامعة النجاح الوطنية ، على ما قدموه لي من مساعدة وإرشاد أثناء فترة الدراسة وما بعدها لنيل شهادة الماجستير من جامعة النجاح الوطنية .

الشكر الجزيل للدكتور محمد الحزماوي ، الذي قدم لي مواد أرشيف وزارة المستعمرات البريطانية كاملة ، كما اشكر الأستاذ عمر أبو صاع على مراجعته اللغوية ، واشكر كل من المربي الفاضل احمد رشيد ملك ، والصدیق رأفت إبراهيم خليل ، والأستاذ جعفر أبو صاع ، والمربي حسن الحصري ، والمربي عبد الرحمن عبده الذين بذلوا جهداً في نقل المواد من الانجليزية إلى العربية .

الشكر والتقدير لموظفي مكتبات الجامعة الأردنية وجامعة النجاح الوطنية ، وبلدية نابلس وبلدية طولكرم ، على ما أبدوه من مساعدة أثناء البحث . كما واشكر مدير وموظفي دائرة الأوقاف الإسلامية في طولكرم، ومديرة وموظفي ضريبة الأملاك في طولكرم، وموظفي مركز إحياء التراث الإسلامي في القدس ، وخص بالذكر الأستاذ محمود سعيد نائب عميد المركز ، على تعاونهم معي أثناء تواجدي ومراجعاتي لسجلات الدائرة .

وأقدم الشكر أيضاً للسيد المشرف على أرشيف دولة إسرائيل في الجامعة العبرية ، لتعاونه معي في تحضير الملفات المتعلقة بموضوع الدراسة وترجمتها أحياناً .

وفي النهاية أقدم خالص الشكر لزوجتي وأولادي الذين تحملوا الكثير أثناء تحضير هذه الدراسة .

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
ب	نتيجة البحث
ت	الإهداء
ث	الشكر والتقدير
ج	فهرس المحتويات
د	فهرس الجداول
ذ	فهرس الخرائط
ر	فهرس الملاحق
ز	المختصرات والرموز
ش	ملخص البحث
ظ	المقدمة
33-1	الفصل الأول
1	الجغرافية التاريخية
2	1- التسمية
3	2- نبذة تاريخية
6	3- الموقع والحدود
8	4- المساحة
12	5- التضاريس
13	6- المناخ
17	7- مصادر المياه
22	8- السكان
25	9- الأوضاع الإدارية
29	10- الأوضاع الاقتصادية
30	11- الأوضاع الاجتماعية
31	12- الأوضاع الثقافية
67-34	الفصل الثاني
34	أقسام الأراضي وقوانينها التي سهلت انتقال الأرض لليهود

الصفحة	الموضوع
35	1-أقسام الأراضي
36	أ-الأراضي المملوكة
41	ب-الأراضي الأميرية
48	ج-الأراضي الموقوفة
54	د-الأراضي المتروكة
56	هـ-الأراضي الموات
58	و-الأراضي المشاع
61	2-القوانين التي سهلت انتقال الأرض لليهود
119-68	الفصل الثالث
68	التغلغل اليهودي في طولكرم
69	1-نظام الملكية
75	2-شراء الأراضي
80	3-المؤسسات الصهيونية
80	أ-الصندوق القومي اليهودي
81	ب-الصندوق التأسيسي لفلسطين
82	ج-الجمعية اليهودية للاستعمار
82	د-صندوق الائتمان اليهودي للاستعمار
82	هـ-الاتحاد العام للعمال اليهود في فلسطين
86	4-أراضي وادي الحوارث
92	5-مقاومة عرب وادي الحوارث لنزع الأرض منهم
97	6-أراضي وادي القباني
102	7-أراضي رمل زيتا
105	8-أراضي أخرى
112	9-بناء المستوطنات
154-120	الفصل الرابع
120	ردة الفعل العربي وانتقال الأرض
121	1-المجلس الإسلامي الأعلى
125	أ-مؤتمر علماء المسلمين

الصفحة	الموضوع
128	ب-رجال الدين
129	2-قادة الحركة الوطنية الفلسطينية
132	أ-الجمعيات
132	1-الجمعية الإسلامية المسيحية
133	2-جمعية الشباب المسلم
133	3-جمعية الإخاء والعفاف
133	4-المنتدى العربي
134	ب-صندوق الأمة
137	3-الصحف الوطنية
137	أ-جريدة الكرمل
140	ب-جريدة فلسطين
142	ج-جريدة الاتحاد العربي
143	د-جريدة الجامعة العربية
145	هـ-جريدة الدفاع
147	4-الأهالي
153	الخاتمة
155	نتائج الدراسة
158	الملاحق
198	قائمة المصادر والمراجع
b	الملخص بالانجليزية

فهرس الجداول

الصفحة	الجدول
9	جدول رقم (1) يوضح عدد المراكز السكنية في قضاء طولكرم حتى عام 1948م
14	جدول رقم (2) يوضح المعدل الشهري والسنوي لدرجة الحرارة العظمى والصغرى والمتوسط الشهري لدرجة الحرارة في قضاء طولكرم من 1923-1930م
18	جدول رقم (3) يوضح المعدل الشهري والسنوي للأمطار بالمليمتر والمعدل الشهري والسنوي لعدد أيام المطر من 1925-1930م .
23	جدول رقم (4) يوضح أعداد السكان في قضاء طولكرم لسنة 1872م .
23	جدول رقم (5) يوضح أعداد السكان في قضاء طولكرم خلال الانتداب البريطاني من 1922-1945م .
24	جدول رقم (6) يوضح ملخصاً إحصائياً لسكان قضاء طولكرم خلال 1922-1945م .
39	جدول رقم (7) يوضح مساحة الأراضي المنزوعة بأمر من المندوب السامي لإقامة مدرسة زراعية في طولكرم عام 1925م.
43	جدول رقم (8) يوضح مساحة العقارات التي يتم تأجيرها سنوياً بالمزاد العلني في قضاء طولكرم من 1923-1925م.
47	جدول رقم (9) يوضح مساحة الأراضي التي ادعت بها حكومة الانتداب في قضاء طولكرم حتى عام 1945م.
47	جدول رقم (10) يوضح عدد الحصص التي استطاعت عائلة سلامة من تحويلها إلى مملوكة في قرية خربة بيت ليد عام 1945م.
56	جدول رقم (11) يوضح مساحة الأراضي المصادرة وإعلانها غابات محفوظة في قضاء طولكرم عام 1945م.
111	جدول رقم (12) يوضح مساحة الأراضي التي تم انتقالها لليهود حتى عام 1930م من قضاء طولكرم .
114	جدول رقم (13) يوضح حجم الأرض المشتراة والمغتصبة حتى عام 1948م في قضاء طولكرم.
115	جدول رقم (14) يوضح المستوطنات اليهودية ومواقعها العربية وسنة تأسيسها في قضاء طولكرم من 1918-1948م.
136	جدول رقم (15) يوضح ميزانية صندوق الأمة لعام 1944م .
148	جدول رقم (16) يوضح مساحة الأراضي التي تم حمايتها من اليهود بحق الشفعة في قريتي فلاميه وكفر صور .

فهرس الخرائط

الصفحة	عنوان الخريطة
159	خريطة قضاء طولكرم من 1918-1948م.
160	حدود قضاء طولكرم أثناء الحكم البريطاني من 1918-1948م.
161	خريطة المناطق المحتلة من قضاء طولكرم نتيجة حرب عام 1948
162	خريطة المجاري المائية والآبار الجوفية في قضاء طولكرم من 1918-1948م.
163	خريطة منطقة الصعبيات في قضاء طولكرم من 1918-1948م.
164	خريطة منطقة وادي الشعير الغربي في قضاء طولكرم من 1918-1948م.
165	خريطة منطقة الشعراوية الغربية في قضاء طولكرم من 1918-1948م.
166	خريطة نهر اسكندرونة في قضاء طولكرم من 1918-1948م.
167	خريطة وادي الحوارث في قضاء طولكرم من 1918-1948م.
168	Wadi Hawarith , Beisan, and Former Sursock Lands, march 1930
169	Palestine 1946 Landownership by district showing Percentages of Jews and Palestinians percentages
170	Palestine's Administrative Boundaries 1937
171	Registered Land in Jewish Possession, 1944
172	خريطة فلسطين

فهرس الملاحق

الصفحة	عنوان الملاحق
173	تسجيل أملاك المعارف الأهلية في طولكرم عام 1924م.
174	تسجيل أملاك المعارف الأهلية في طولكرم عام 1924م.
175	التعدي على بصة أم العلق عام 1927م.
176	إقامة دعوى على أشخاص من طولكرم عام 1942م.
177	الموافقة على صرف مبلغ لمكافحة الملاريا في بركة رمضان عام 1945م.
178	قانون الشركة العربية لإنقاذ الأراضي بـفلسطين عام 1932م
180	جدول يوضح المستعمرات اليهودية قبل عام 1948 في المنطقة الشمالية حسب تاريخ الإنشاء ووظيفة المستعمرة
181	مذكرة اللجنة التنفيذية إلى السكرتير العام للحكومة البريطانية حول بيع الأراضي لليهود 1931/12/3م
182	بدايات تواطؤ المسؤولين في بيع الأراضي الفلسطينية لليهود المهاجرين عام 1890م
185	صك الانتداب على فلسطين عام 1922م.
192	فتاوى علماء المسلمين الصادرة سنة 1935 بشأن بيع الأراضي لليهود
195	الفتاوى الدينية بشأن تحريم بيع الأرض لليهود صادرة عن رجال الدين - 1935م

المختصرات والرموز

أشير إلى المصادر والمراجع حسب النمط التالي :

1-يذكر في الهامش عند ذكر المصدر أو المرجع لأول مرة، اسم العائلة للمؤلف،
والاسم الأول للمصدر، والجزء إن وجد ، ثم الصفحة .

اسم عائلة المؤلف : الاسم الأول للكتاب ، الجزء ، الصفحة .

مثال :

السفري : فلسطين ، ج1 ، ص 20 .

2-عند ذكر المصدر أو المرجع مرة ثانية مباشرة ، نكتفي بإشارة ن.م .

مثال :

السفري : فلسطين ، ج1 ، ص 20 .

ن.م ، ج1 ، ص 54

3-تشير الرموز التالية :

ص-صفحة .

ط-طبعة .

ت-ترجمة

هـ-هجري .

ع-عدد .

مج-مجلد .

ج-جزء .

ق-قسم .

تح-تحقيق.

م-ميلادي.

ع.م-عدد مفقود.

ن.م-نفس المرجع أو المصدر السابق.

ب.ط-لا إشارة إلى الطبعة .

ب.ت-لا إشارة إلى سنة الطبع

ب.م-لا إشارة إلى مكان النشر .

ب.ن-لا إشارة إلى الناشر .

JA: Jewish Agency :الوكالة اليهودية:

CO: Colonial Office :مكتب المستعمرات:

ZA: Zionist Archives :أرشيف الحركة الصهيونية:

HC: High Commissioner :المندوب السامي:

FO: Foreign Office :وزارة الخارجية:

CID: Criminal Investigation Department :دائرة التحقيق الجنائي:

ISA: Israel State Archives :أرشيف دولة إسرائيل:

ملكية الأراضي في قضاء طولكرم في ظل الحكم البريطاني

(1918م-1948م)

إعداد:

عبد الجبار رجا محمود العوده

إشراف:

الأستاذ الدكتور نظام عزت العباسي

المخلص

أصل التسمية (طولكرم) من جبل الكرم، وقد ظل البلدة تعرف بهذا الاسم حتى القرن الثامن عشر، وحرّف إلى طولكرم، يقع هذا الجبل في الجزء الشرقي من منتصف السهل الساحلي على بعد 17 كم من شاطئ البحر.

يحد قضاء طولكرم من الشمال قضاء حيفا وجنين ومن الشرق قضاء نابلس وجنين ومن الجنوب قضاء رام الله ويافا ومن الغرب البحر الأبيض المتوسط. وهو قضاء أحدثه العثمانيون عام 1892م، دعي باسم قضاء بني صعب، نسبة إلى قبيلة بني صعب التي نزلت هذه الديار في عهد صلاح الدين. ونظراً لوجود السهل الساحلي الخصيب من الجهة الغربية الذي تميز بخصوبة الأراضي ووفرة المياه، أعطى هذا الموقع أهمية تجارية وعسكرية، مما ساعد على نمو القضاء وتطوره خلال فترة بسيطة.

بلغت مساحة قضاء طولكرم خلال عهد الانتداب البريطاني 835.61 كم²، منها 16 كم² للطرق والوديان والسكك الحديدية، 141.3 كم² تسربت لليهود أي بنسبة 17% من مجموع مساحة القضاء، وبعد النكبة بلغت مساحة هذا القضاء 333 كم².

أما عدد سكان القضاء فقد بلغت حسب إحصاءات الحكومة البريطانية، عام 1922م 34.972 نسمة، وفي إحصاءات عام 1931م بلغ 47413 نسمة، وقدر عام 1945م بنحو 140.000 نسمة.

قسم قانون الأراضي العثماني لعام 1858م الأراضي في الدولة العثمانية على الوجه

الآتي:

1-الأراضي المملوكة: وتشمل الأراضي التي يمتلكها أفراد أو جماعات، ومن حقهم التصرف بها بحرية، كما من حقهم توريثها ووقفها.

2-الأراضي المتروكة: وتقسّم إلى أراضٍ محمية لا يجوز تملكها مثل الطرق العامة، وأراضي مباحة، وهي مخصصة لمجموع أهالي إحدى القرى، وقد فصل القانون طرق استعمالها.

3-أراضي الموات: وهي الخالية والبعيدة، وكان من الممكن أن تمنحها الدولة للأفراد شرط استثمارها.

4-الأراضي الموقوفة: وتتوزع على أوقاف عامة أوقفها الدولة للإنفاق على المؤسسات الدينية. وأوقاف ذاتية يوقفها أصحابها للإنفاق من ريعها على الفقراء أو ذريتهم.

5-الأراضي الأميرية: التي تعود رقبته إلى الدولة، وتشمل المراعي والغابات، ومن الممكن أن تنتقل إلى ملكية الأفراد والجماعات إما عن طريق الهبة أو الشراء.

6-أراضي المشاع: وهي الأراضي ذات الملكية الجماعية أو المتروكة للرعي أو الأجرار وما إلى ذلك، وتعود رقبته لبيت المال، في حين سُمح بحق الانتفاع للجميع دون تمييز.

ركز اليهود جل اهتمامهم منذ البداية على موضوع امتلاك الأرض بغية إعداد الأرضية لتنفيذ مشروعهم الذي يقضي بإقامة الدولة اليهودية على أرض فلسطين. ومن أجل هذا استعملت كل الوسائل والأساليب، أما بداية حركة الاستيطان المنظمة فقد بدأت في النصف الثاني من القرن التاسع عشر في أراضي هذا القضاء.

وبعد سنة 1878م بفترة قصيرة أوفد اليهود المبعوثين إلى فلسطين بهدف الشراء وامتلاك الأرض حيث وجد هؤلاء الفرصة سانحة لهم، لأن في تلك الفترة قد نشأت في فلسطين طبقة جديدة من كبار الملاكين غالبيتهم من سكان المدن أو سكان مناطق عربية أخرى مثل مصر وسوريا ولبنان وغيرها، وقد زادت أملاك هذه الطبقة نتيجة حالة الفقر التي كان يعيشها الفلاحون، والذين كانوا يضطرون بسبب عجزهم عن إعالة عائلاتهم الحصول على القروض من كبار الملاكين وبفوائد عالية.

ونتيجة تراكم الديون التي لم يتمكنوا من تسديدها كانوا يضطرون إلى تسليم أراضيهم مقابل هذه الديون، وبهذه الطريقة تمكنت طبقة كبار الملاكين من السيطرة وامتلاك غالبية الأرض والتي كانت تصل في مجموعها إلى كامل أراضي بعض البلدات أو القرى أحياناً.

وساهمت العلاقات الطيبة بين طبقة كبار الملاكين والسلطات في إزالة كل العوائق أمام نقل ملكية أراضي الفلاحين إلى طبقة كبار الملاك. وجد المبعوثين اليهود إلى فلسطين حماساً لدى كبار الملاكين لبيع أراضيهم لليهود، الذين تطلعوا فقط إلى الأرباح. وكان هؤلاء يلتقون مع المبعوثين اليهود، وتتم صفقات بيع الأرض شرط الحفاظ على سريتها، ليتسنى لهم الظهور بمظهر الحريص على المصلحة الوطنية، ودعوة الجماهير الفلسطينية لتحدي ومواجهة المطامع الصهيونية، وكانت بداية تملك اليهود للأراضي الفلسطينية قد ظهرت بشكل رئيس في منطقة الساحل الفلسطيني.

اتبع اليهود أساليب متنوعة لشراء الأراضي العربية، حيث أنشأت لذلك أجهزة وصناديق ومؤسسات صهيونية عديدة، منها: البيكا (الجمعية اليهودية للاستعمار) التي تأسست عام 1883م، والكارن كايمت (الصندوق القومي اليهودي) التي تأسست عام 1901م، والكارن هايسود (الصندوق التأسيسي لفلسطين) التي تأسست عام 1920م، والهستدروت (الاتحاد العام للعمال اليهود في فلسطين) التي تأسست عام 1920م، وغيرها من الأدوات التي كُلفت بمتابعة عملية شراء الأراضي العربية.

استشعرت الحركة الوطنية الخطر الناجم عن بيع الأرض لليهود بشكل واضح، وكذلك ساهمت الصحف العربية في إبراز هذا الخطر وتهديده للوجود الفلسطيني ومستقبله على أرضه. لقد بذلت الحركة الوطنية الفلسطينية جهوداً كبيرة في إبراز خطورة انتقال الأرض إلى اليهود وذلك من خلال خطوات متعددة هي:

1- الإعلان في الصحف عن السماسرة والبائعين والمشتريين، بهدف التشهير بهم، والضغط عليهم لدفعهم عن هذا الفعل.

2- الدعوة ضد هذه الجريمة في المساجد والكنائس، حيث قام خطباء المساجد بشن حملة على السماسرة وبائعي الأراضي ووصفهم بالخونة لامتهم ويستحقون المقاطعة.

3-رحلات العلماء والمشايخ في قرى فلسطين، وقد اهتم بذلك المجلس الإسلامي الأعلى، وبذل في سبيل وقف انتقال الأراضي جهداً كبيراً، من هنا تحرك علماء فلسطين بإيعاز من المجلس في رحلات كانت تجوب القرى تحذر من التكريط بالأرض لليهود.

4-إنشاء صناديق وشركات لشراء الأراضي العربية، منها: صندوق الأمة الذي أنشئ على أساس التبرعات لشراء الأراضي المعروضة للبيع، والشركة العربية لإنقاذ الأراضي التي تأسست عام 1932م بهدف شراء الأراضي واستثمارها.

5-الاجتماعات والمؤتمرات، وقد لعب المجلس الإسلامي الأعلى في هذا الجانب دوراً ملحوظاً، وقد نتج عن هذا الدور العديد من المؤتمرات التي عقدت على الأراضي الفلسطينية. وقد استطاعت هذه المؤتمرات أن تحقق نتائج ايجابية في تقوية مواقف الناس عامة للإحجام عن بيع الأراضي لليهود ومقاومة انتقالها لهم، ومن هذه المؤتمرات مؤتمر علماء المسلمين.

أما نشاط الحركة الوطنية في مقاومة بيع الأراضي، فقد أعطى ثماراً كبيرة قياساً على شراسة الهجمة الصهيونية بأدواتها المتعددة وإغراءاتها المادية الكبيرة، وفي ضوء الأزمات الاقتصادية المتلاحقة التي عاناها الشعب الفلسطيني والفقر المدقع الذي لازم الوطن، ناهيك عن سياسة الحكومة البريطانية والتي استهدفت وضع البلاد في ظروف تضمن إنشاء الوطن القومي اليهودي.

المقدمة

مسألة الأراضي مهمة في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، وقد حظيت بالكثير من الدراسات والكتابات . ولكن هذه الدراسات ركزت في غالبيتها على الجانب السياسي وأبعاد الصراع . أما مسألة الأراضي فلم يبحث بشكل مفصل باستثناء بعض الدراسات التي عرضت مسألة أراضي قضاء طولكرم.

اهتمت الحركة الصهيونية في أراضي قضاء طولكرم التي تتركز في السهل الساحلي، لذا سعت الحكومة البريطانية خلال الفترة موضوع البحث بإزالة العقبات أمام شراء اليهود لأراضي القضاء، فقامت بالعديد من الإجراءات بهدف تسهيل إقامة الوطن القومي اليهودي، مثل: إصدار قوانين جديدة للأراضي، والسماح لليهود بالهجرة إلى فلسطين وغيرها.

عمدت السلطة المنتدبة إلى فتح فروع للبنوك الانجليزية واليهودية ليستدين منها الفلاح الفلسطيني بنسب عالية، وفي ظل ظروف المنطقة الاقتصادية الصعبة التي خلفتها الدولة العثمانية المهزومة، وعززتها الدولة المنتدبة، لم يكن أمام الفلاح الفلسطيني إلا التنازل عن جزء من أرضه لتسديد ديونه، ومن جانب آخر نشطت الشركات اليهودية في تقديم القروض للفلاح الفلسطيني والتي وصلت فائدتها إلى 50%، وهذا يعني عجزه الأكيد عن تسديد الديون، ومن ثم بيعه أرضه، بالإضافة إلى الضرائب الباهظة التي فرضتها حكومة الانتداب على هذه الأراضي، مما ساهم في ازدياد سوء الأحوال الاقتصادية لهم فاضطروا للاستدانة من المرابين بفوائد عالية، ولما لم يتمكنوا من تسديدها اضطر بعضهم مكرهاً للتنازل عنها لهؤلاء المرابين.

ضم قضاء طولكرم 72 قرية، قامت قوات الاحتلال بهدم وإزالة 17 قرية عن بكرة أبيها

خلال الفترة موضوع البحث، وأقيمت مكانها المستوطنات اليهودية.

وجاءت هذه الدراسة في أربع فصول :

تحدث الفصل الأول عن الجغرافية التاريخية، فبين أصل التسمية من جبل الكرم، وظلت تعرف بهذا الاسم حتى القرن الثامن عشر، ثم حرّف إلى طولكرم، ثم تتبع الفصل إلى موقع القضاء في الجزء الشرقي من منتصف السهل الساحلي على بعد 15 كم من شاطئ البحر، حيث كانت منذ القدم محط القوافل التجارية.

ثم تناول الفصل ارتباط قضاء طولكرم بالاقضية الأخرى مثل نابلس وجنين، وخطوط السكك الحديدية الذي امتد أحدها لينتهي في القاهرة، والثاني ليصل إلى الحجاز ودمشق.

وعالج الفصل مساحة القضاء التي بلغت 835.361 كم²، حيث يغطي هذه المساحة تربة خصبة ووفيرة الأمطار، والتي اغتصب اليهود أخصبها، ولم يبق منها سوى التلال الوعرة. بالرغم من ذلك فإن السكان يزرعون على ما تبقى من أراضيهم الخضروات والزيتون والحمضيات واللوزيات.

وتناولت في الفصل الثاني أقسام الأراضي والقوانين التي سهلت انتقال الأرض إلى اليهود، حيث أصدرت الدولة العثمانية قانوناً للأراضي عام 1858م، ثم تبع ذلك إصدار العديد من القوانين اللاحقة، فأصدرت لائحة تعليمات بحق سندات الطابو عام 1859م، ثم نظام الطابو في نفس العام، ثم إعلان قانون الطابو عام 1861م، وبموجب هذا القانون قسمت أراضي الدولة العثمانية إلى مملوكة وأميرية ومحلولة ومتروكة وموقوفة ومشاع وموات.

تتبع الفصل الثالث التغلغل اليهودي في قضاء طولكرم، حيث كان تملك اليهود في قضاء طولكرم مصدر قلق للفلاحين، حيث عمد اليهود إلى شراء الأراضي وإغراء الفلاحين وكبار الملاكين في بيع أراضيهم، في ظل الحماية البريطانية، فتم الاستيلاء على وادي الحوارث والقباني ورمل زيتا وغيرها من الأراضي الخصبة.

أما الفصل الرابع والأخير فقد تناول موقف العرب المقاوم لبيع الأراضي لليهود، الذي اشتمل على إصدار المذكرات الاحتجاجية وتقديمها لبريطانيا لإقناعها بالتراجع عن مشروع الوطن القومي وعدم منح الأراضي لليهود، كما اشتمل على عقد المؤتمرات والتي نتج عنها اتخاذ قرارات قد يصعب تطبيقها بسبب سوء الأحوال الاقتصادية مقارنة مع الدعم المادي الذي يتلقاه اليهود، والخروج بالمظاهرات للتعبير عن مشاعر المواطنين العرب في الاحتجاج على شراء اليهود للأرض وطرد أصحابها منها.

كانت المشكلة التي واجهتني هي كيفية الحصول على المعلومة من مكاتب الدوائر الحكومية، حيث وضعت القيود الصارمة على دراسة السجلات، الأمر الذي منعي من الاطلاع على بعضها، بسبب الخوف من الإضرار ببعض، وخاصة أن هذه المؤسسات ترفض تصوير وثائقها المسموح الاطلاع عليها، وقد استطعت التغلب على بعضها بنسخ المهم منها.

اعتمدت هذه الدراسة على مجموعة من المصادر والمراجع، أهمها:

1-دراسة محمد الحزماوي بعنوان ملكية الأراضي في فلسطين (1918-1948) ، وهي رسالته للدكتوراه، حيث ابرز فيها المحاور الأساسية لدراسة تلك الفترة.

2-دراسة أمين أبو بكر بعنوان ملكية الأراضي في متصرفية القدس (1858-1918)، وهي رسالته للدكتوراه، وتناول مراحل تاريخية لاحقة وسابقة تعالج الموضوع بشكل متكامل.

3-الصحف العربية، وقد استطعت الحصول على بعضها من مكتبة جامعة النجاح الوطنية، والجامعة العبرية في القدس وتحت إشراف المكتبة الوطنية اليهودية، وبسبب الظروف المادية والسياسية حالت دون تصويرها كاملة، ومن أهم الصحف التي تم الحصول عليها جريدة الجامعة العربية التي صدرت عام 1927م في القدس، وجريدة فلسطين التي صدرت في يافا عام 1911م، وجريدة الكرمل التي صدرت في حيفا عام 1908م، وجريدة الصراط المستقيم التي

صدرت في يافا عام 1924م، وجريدة الجامعة الإسلامية التي صدرت عام 1933م في يافا،
وجريدة الدفاع التي صدرت في يافا عام 1934م.

4-وثائق وزارة المستعمرات البريطانية والتي زودني بصور تتعلق ببحثي مشكوراً الدكتور
محمد الحزماوي.

5-وثائق وزارة الخارجية البريطانية والتي لم أتمكن ولأسباب متعددة من دراستها في موقعها،
واكتفيت بالاطلاع على مقتطفات منها في مكتبتي الجامعة الأردنية والجامعة العبرية.

كما استعنت بمجموعة من المراجع التي تناولت الموضوع باللغتين العربية والانجليزية،
واستفدت من الرسائل العلمية المنشورة وغير المنشورة ما يناسب موضوعي، واعتمدت على
مجموعة من الوثائق العربية من مركز إحياء التراث الإسلامي في القدس.

وبهذا أرجوا أن أكون قد أسهمت بتواضع في تسليط الضوء على جانب من جوانب تاريخ
فلسطين الحديث، وفي إبراز دور قضاء طولكرم من سياسة الانتداب البريطاني في قضية بيع
الأراضي لليهود.

وبعد فلست ازعم أن هذا البحث قد جاء كاملاً، فالكمال لله تعالى وحده، والنقص
والتقصير من طبائع البشر. والله الموفق.

الفصل الأول

الجغرافية التاريخية

1- التسمية:

قامت طولكرم على بقايا قرية تعرف باسم بيرات سوريقا (Birat Sireqa)⁽¹⁾، من أعمال نابلس، ويتألف اسم هذه القرية من شقين: الأول بيرات ولعله مثل البيرة وبيروت، وهو بمعنى البئر، والثاني: سوريقا بمعنى كرم مختار، فيكون المعنى "بئر كرم مختار"⁽²⁾. ويبدو أنه حلت كلمة كرم محل سميتها سوريقا السريانية، وكلمة طور محل بيرات، فأصبحت طور كرم⁽³⁾، والطور بمعنى الجبل⁽⁴⁾، والطور أيضا ما كان على حد الشيء أو بحذائه، وهي تقع على نهاية التلال وطرف السهل⁽⁵⁾، وصارت طور كرم تعني جبل الكرم⁽⁶⁾ المثمر، لغنى أرضها وخيراتها⁽⁷⁾.

ظلت هذه التسمية دارجة حتى القرن الثالث عشر الهجري/ الثامن عشر الميلادي⁽⁸⁾، ثم قلبت الراء إلى لام وأصبحت طولكرم لسهولة النطق، حيث تخلص الناطق من إحدى الراءين وكتبت طولكرم⁽⁹⁾. وهو الاسم الذي عُرف منذ القرن الخامس الهجري، وقد ذكره المقرئزي (ت: 810هـ) في كتابه "السلوك لمعرفة دول الملوك"⁽¹⁰⁾.

(1) Mahrok: Physical, P155 .

(2) جبر: معجم، ص 411. عوض: توزيع، ص 28. حسن: قصة، ص 27.

(3) جبر: معجم، ص 411. مجموعة من الباحثين: التطور، ص 1.

(4) الحموي: معجم، ج 6، ص 270. شراب: معجم، ص 507. الدباغ: بلادنا، ق 2، ج 3، ص 248.

(5) الشيخ: اعرف، ص 8. عوض: توزيع، ص 28.

(6) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج 3، ص 125. شراب: معجم، ص 507. الدباغ: بلادنا، ق 2، ج 3، ص 248. جبر:

Mahrok: Physical, P155 .

معجم، ص 411.

(7) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج 3، ص 125. تقرير بلدية طولكرم: مشروع تنظيم هيكلية، ص 2. مفلح:

استعمالات، ص 23.

(8) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج 3، ص 125. شراب: معجم، ص 507. جبر: معجم، ص 411. تقرير بلدية

طولكرم: مشروع تنظيم هيكلية، ص 2. مفلح: استعمالات، ص 23.

(9) شراب: معجم، ص 507. الشيخ: اعرف، ص 8.

(10) المقرئزي: ص 532.

2-نبذة تاريخية:

شهد قضاء طولكرم كغيره من الأضية الفلسطينية أحداثاً تاريخية مهمة، وهجرات عربية قديمة تعود بتاريخها إلى أيام العرب العاربة والعرب المستعربة⁽¹⁾.

سكن قضاء طولكرم من العرب العاربة (عرب الجنوب) آل جردات، وهم من جهينة من بني قحطان⁽²⁾. أما العرب المستعربة (نسل إسماعيل عليه السلام)، فأول من سكن منهم قضاء طولكرم آل البرقاوي، وهم من قبائل مزية من حرب من عدنان⁽³⁾. أما العرب البائدة (السكان الأصليين للجزيرة العربية)، فلم يكن لطولكرم نصيب من هجرتهم⁽⁴⁾.

بقيت طولكرم قرية صغيرة مساحة وسكاناً⁽⁵⁾ تابعة لمركز القضاء في شوفة في العهد الإسلامي⁽⁶⁾، بسبب بعدها عن الطريق الرئيسة التي كانت تخترق البلاد وتصل ما بين مصر جنوباً والشام والأناضول شمالاً⁽⁷⁾. ومع ذلك فقد كان لهذه القرية دوراً مهماً في التاريخ الإسلامي، بعد أن وفدت إليها الهجرات مع الفتوحات الإسلامية، خاصة قبيلة الكرمي، التي خرجت مع عمرو بن العاص عند فتح مصر، وجاءت على شكل هجرات من مصر

(1) عمار: التعليم، ص4.

(2) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص432. عمار: التعليم، ص5.

(3) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص433. البرقاوي: طولكرم، ص22-23. عمار: التعليم، ص5.

(4) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص433. عمار: التعليم، ص5.

(5) Mahrok: Physical, P163. حسن: قصة، ص28.

(6) البرقاوي: طولكرم، ص22.

(7) بدير: مدينة، ص4. البرقاوي: طولكرم، ص19.

إلى طولكرم⁽¹⁾، واشتهر منهم الشيخ سعيد بن علي الكرمي⁽²⁾، والشيخ مرعي بن يوسف الكرمي⁽³⁾، والشيخ ياسين اللبدي⁽⁴⁾.

وفي الفترة المملوكية أقطع السلطان الظاهر بيبرس المملوكي بلدة طولكرم إلى بدر الدين بيلبك الخازندار، والأمير بدر الدين بيسرى الشمسي الصالحي سنة 663هـ/1265م مناصفة⁽⁵⁾. وقيل إن الأمير فارس البكي نائب السلطنة بالأعمال الساحلية والجبلية أوقف في عام 755هـ حصته من قرية طولكرم على المدرسة الفارسية بالقدس⁽⁶⁾، ولا زالت المدينة تحتفظ بالكثير من البنايات الأثرية التي تعود لهذه الفترة، ومنها سوق المدينة القديم والمعروف بسوق الذهب الذي يتميز بمبانيه الأثرية، وكذلك مبنى دار الحكومة، ومبنى القائمقام.

أما في العهد العثماني، فاعتبرت مركزاً جديداً لإقطاع آل البرقاوي، وكانت تابعة لولاية بيروت ولمتصرفية عكا في الشمال الغربي من فلسطين، وكان شيوخ البرقاوي يديرون شؤون طولكرم العامة بالنسبة لجميع مرافق الحياة من عقود بيع وشراء أو فض مشاكل بين المتخاصمين، وكان يصادق عليها أحد شيوخ آل البرقاوي، وأحد شيوخ علماء المسلمين، وأحد شيوخ آل العتيلي من عتيل، وأحد شيوخ آل الدسوقي من فرديسيا، وأحد شيوخ آل التفال من ذنابة⁽⁷⁾. وقيل إن إبراهيم باشا فتح طولكرم بعد حصاره قلعة شوفه، حيث حاصرها من موقع

(1) العودات: أعلام، ص 526-528. شراب: معجم، ص 507. عمار: التعليم، ص 5.

(2) سعيد بن علي الكرمي: ولد بطولكرم عام 1852م، ودرس العلوم الابتدائية فيها، ودرس في الأزهر على يد جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده، حكم عليه جمال باشا بالإعدام، ثم استبدل الحكم بالسجن المؤبد لكبر سنه، وفي سنة 1922م عين قاضياً للقضاة ووكيلاً للشؤون الشرعية في شرق الأردن، توفي في طولكرم عام 1935م. البرقاوي: طولكرم، ص 91. العودات: أعلام، ص 526. عمار: التعليم، ص 5.

(3) مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن احمد الكرمي المقدسي الحنبلي: مؤرخ وأديب من كبار الفقهاء، ولد بطولكرم وانتقل إلى القدس ثم إلى القاهرة، فتوفي فيها، له 70 كتاباً. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج 3، ص 126. تقرير بلدية طولكرم: مشروع تنظيم هيكلية، ص 2. البرقاوي: طولكرم، ص 24، ص 82. مجموعة من الباحثين: التطور، ص 2.

(4) ياسين بن علي بن احمد بن احمد بن محمد اللبدي: من قرية كفر اللبد، رحل إلى مصر لطلب العلم في سنة 1043هـ على يد الشيخ الإمام منصور البهوتي، والشيخ عامر الشبراوي، توفي 1058هـ. البرقاوي: طولكرم، ص 24، ص 85.

(5) المقرئزي: السلوك، ق 2، ج 1، ص 532. الدباغ: بلادنا، ج 5، ص 248. حسن: قصة، ص 29. البرقاوي: طولكرم، ص 19. مجموعة من الباحثين: التطور، ص 2. عمار: التعليم، ص 5. عوض: توزيع، ص 29.

(6) البرقاوي: طولكرم، ص 21. Mahrok: Physical, P155.

(7) البرقاوي: طولكرم، ص 25.

مرتفع مواز لها في الجنوب وضربها بالمدافع فدمر قسماً منها ولا تزال في الموقع المذكور زيتونة رومية كبيرة في موقع مستدير من الأرض تعرف بزيتونة المدفع⁽¹⁾. وقد ازدادت أهمية طولكرم بعد أن أحدث العثمانيون قضاءً جديداً أسموه قضاء بني صعب، وذلك سنة 1892م، ويشمل بني صعب وادي الشعير والشعراويات وجعلوا طولكرم مركزاً له⁽²⁾، وبقيت التسمية زمن الانتداب ولكن أخيراً بقي الاسم قضاء طولكرم بدلاً من بني صعب.

اتخذ جمال باشا قائد الجيش العثماني الثامن طولكرم مقراً له خلال الحرب العالمية الأولى، وكان هذا الجيش أحد الجيوش العثمانية الثلاث التي عهد إليها بالدفاع عن فلسطين، وكانت جبهة الجيش الثامن هذه تمتد من البحر المتوسط قرب قرية حرم سيدنا علي حتى قرية فرخة مارة بقرية بيار عدس ورافات⁽³⁾، وقد احتلها البريطانيون في 1918/9/20م، ومكثوا فيها حتى 1948/5/15م⁽⁴⁾. وقد كان لقضاء طولكرم دورٌ بارزٌ في النضال ضد الاحتلال البريطاني، إذ شارك في ثورة 1936م، وكان من أبرز القادة في تلك الفترة: عبد الرحيم الحاج محمد⁽⁵⁾ من قرية ذنابة، الذي قاد معركة المنطار عام 1937م بالقرب من قرية بلعا، والقائد عارف عبد الرازق⁽⁶⁾ من طيبة بني صعب، الذي عمل على نسف خطوط السكك الحديدية والجسور لعرقلة المواصلات اليهودية والبريطانية⁽⁷⁾.

وقد ساعد مرور خط سكة الحديد المتّجه إلى الساحل غرباً، على نمو القضاء وتطوره، إلا أن هذا النمو والتطور سرعان ما تلاشى بسبب حرب عام 1948م⁽⁸⁾، حيث تم تدميره، بعد

(1) البرقاوي: طولكرم، ص34. الهمشري: طولكرم، ص3.

(2) طوطح: جغرافية، ص146. شراب: معجم، ص507. جبر: معجم، ص412. يحيى: دليل، ص165.

(3) Mahrok: Physical, P166.

(4) الدباغ: بلاندا، ج5، ص248. عوض: توزيع، ص29.

(5) عبد الرحيم الحاج محمد: هو احد قادة الثورة الفلسطينية الكبرى، ولد في قرية ذنابة قضاء طولكرم سنة 1892م، يكنى أبو كمال، استشهد سنة 1939م. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج3، ص161.

(6) عارف عبد الرازق: هو احد قادة الثورة الفلسطينية الكبرى، ولد في قرية طيبة بني صعب قضاء طولكرم عام 1894م، وتلقى تعليمه الابتدائي في قريته وتعليمه الثانوي في مدارس مدينة طولكرم، استشهد سنة 1944م.

الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج3، ص151.

(7) مجموعة من الباحثين: التطور، ص3.

(8) حسن: قصة، ص28.

نسف القطار الذي يمر من طولكرم⁽¹⁾. كما قام الطيران الإسرائيلي بقصف مدينة طولكرم، وأصاب غرفتين من مدرسة الفاضلية الثانوية⁽²⁾. وقد صاحب هذه الأحداث وغيرها هجرة قسرية لآلاف المواطنين الفلسطينيين من القرى والمدن المجاورة (خصوصاً من ذلك الجزء من قضاء طولكرم الذي اغتصبه الصهاينة) إلى مدينة طولكرم والاستقرار فيها⁽³⁾. وأقام قسم من أولئك المهاجرين في مخيمي طولكرم ونور شمس المجاورين⁽⁴⁾.

استمر القضاء في النمو السكاني والعمراني إلى أن احتلها الصهاينة عام 1967م، مما جعلها تخسر ربع سكانها الذين نزحوا إلى الضفة الشرقية من نهر الأردن. ومع ذلك استمرت المدينة في استقبال المهاجرين إليها من سكان القرى المجاورة⁽⁵⁾ بحسب ما تدعو إليه مصالحهم وأعمالهم، وكان لإنشاء ما يسمى بـ (سوق السبت)⁽⁶⁾ في المدينة أثر في نموها التجاري وازدياد حركتها بيعاً وشراءً.

3- الموقع والحدود :

تقع مدينة طولكرم في منتصف الجزء الشرقي من السهل الساحلي لفلسطين⁽⁷⁾، على هضبة ترتفع من 55-125م عن سطح البحر المتوسط⁽⁸⁾، وعند التقاء خط العرض 32.19 شمال خط الاستواء، وخط الطول 35.1 شرقي غرينتش⁽⁹⁾، وتقع أيضاً على الخطين الاتفاقيين

(1) مجموعة من الباحثين: التطور، ص3.

(2) ن.م، ص3.

(3) حسن: قصة، ص28.

(4) ن.م، ص28.

(5) طوطح: جغرافية، ص147. حسن: قصة، ص28.

(6) سوق السبت: هو سوق تجاري هام، يوم السبت من كل أسبوع، يؤمه السكان من القرى المجاورة، فيبيعون ويشتررون من الحاجيات أو الحبوب أو الحيوانات. البرقاوي: طولكرم، ص11.

(7) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج3، ص125. Mahrok: Physical, P160. الشيخ: اعرف، ص8. مجموعة من الباحثين: التطور، ص1.

(8) طوطح: جغرافية، ص146. بدير: مدينة، ص3. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج3، ص125. شراب: معجم، ص505. البرقاوي: طولكرم، ص10. مجموعة من الباحثين: التطور، ص38. عمار: التعليم، ص2. يحيى: دليل، ص164. حسن: قصة، ص11.

(9) بدير: مدينة، ص3. الشيخ: اعرف، ص8. البرقاوي: طولكرم، ص11. مجموعة من الباحثين: التطور، ص38.

عمار: التعليم، ص2. عوض: استعمالات، ص30. حسن: قصة، ص9. Mahrok: Physical, P160

153 شرقاً، 191 شمالاً من خطوط شبكة الإحداثيات الفلسطينية⁽¹⁾. يحدّها من الشمال قرية شويكة، ومن الجنوب قرية ارتاح وفرعون، وتحدها ذنابة من الشرق، والسهل الساحلي الفلسطيني من الغرب⁽²⁾. أما قضاء طولكرم فيحده قضاء جنين وحيفا من الشمال، وقضاء يافا ورام الله من الجنوب، وقضاء نابلس من الشرق والبحر الأبيض المتوسط من الغرب⁽³⁾.

وتبعد مدينة طولكرم نحو 17 كم عن ساحل البحر الأبيض المتوسط⁽⁴⁾، و25 كم إلى الشمال الغربي من مدينة نابلس⁽⁵⁾، وتقع إلى الجنوب الغربي منها مدينة قلقيلية⁽⁶⁾، حيث يلتقي السهل الساحلي بأقدام جبال نابلس⁽⁷⁾. وتشكل مدينة طولكرم أحد رؤوس المثلث الذي أطلق عليه مثلث الرعب⁽⁸⁾، أو المثلث الخطر، ويقع رأساه الآخران في مدينتي نابلس وجنين⁽⁹⁾.

كان لهذا الموقع أهمية تجارية وعسكرية⁽¹⁰⁾ ساعدت على نمو القضاء بشكل واضح، فهو ملتقى الطرق التجارية، وممرٌ للغزوات الحربية بين مصر والشام⁽¹¹⁾؛ لأنه مفتوح على الغرب، وكان لوجود السهل الخصيب من الجهة الغربية لمدينة طولكرم أثر واضح في نشوء

⁽¹⁾ تقرير بلدية طولكرم: مشروع تزويد وتوزيع الماء لبلدية مدينة طولكرم، ص4. تقرير بلدية طولكرم: مشروع تنظيم هيكلية، ص2. بدير: مدينة، ص3. مجموعة من الباحثين: التطور، ص7، ص90. مفلح: استعمالات، ص23.

⁽²⁾ بدير: مدينة، ص3. عمار: التعليم، ص2.

⁽³⁾ رفيق بك: ولاية، ج2، ص181. البرقاوي: طولكرم، ص10. عمار: التعليم، ص2-3. ينظر خريطة قضاء طولكرم في الملاحق رقم (1).

⁽⁴⁾ تقرير بلدية طولكرم: مشروع تزويد وتوزيع الماء لبلدية مدينة طولكرم، ص4. بدير: مدينة، ص3. تقرير بلدية طولكرم: مشروع تنظيم هيكلية، ص2. البرقاوي: طولكرم، ص10. مجموعة من الباحثين: التطور، ص7. مفلح: استعمالات، ص23. عوض: استعمالات، ص30.

⁽⁵⁾ تقرير بلدية طولكرم: مشروع تزويد وتوزيع الماء لبلدية مدينة طولكرم، ص4. بدير: مدينة، ص3. تقرير بلدية طولكرم: مشروع تنظيم هيكلية، ص2. مجموعة من الباحثين: التطور، ص7. مفلح: استعمالات، ص23.

⁽⁶⁾ بدير: مدينة، ص3. البرقاوي: طولكرم، ص10.

⁽⁷⁾ الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج3، ص125.

⁽⁸⁾ أطلق هذا المصطلح على هذا المثلث (نابلس-جنين-طولكرم) في عهد الانتداب البريطاني لبلقاء أهله في الجهاد ضد الاستعمار البريطاني. الباحث.

⁽⁹⁾ طوطح: جغرافية، ص146.

⁽¹⁰⁾ بدير: مدينة، ص3.

⁽¹¹⁾ الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج3، ص125. حسن: قصة، ص9.

وظهور هذه المدينة⁽¹⁾، ونستدل على ذلك من خلال وجود عدد كبير من الفلاحين الذين يسكنون بالقرب من أراضيهم التي كانت تمتد حتى تصل إلى ساحل البحر.

4-المساحة:

بلغت مساحة قضاء طولكرم عام 1945م ما يعادل 835.361 كم2، شغلت منها الأودية والطرق وخطوط السكك الحديدية 16 كم2. وقد تسرب منها إلى أيدي الصهاينة 141.3 كم2 أو ما يعادل 16.9% من مساحة القضاء⁽²⁾. وبعد اغتصاب فلسطين عام 1948م لم يبق لسكان القضاء سوى 333 كم2 أو ما يعادل 39.8% من مساحة القضاء⁽³⁾، وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على أن الاحتلال البريطاني قد مكّن اليهود من الاستيلاء على أرض تعادل حوالي ثلاثة أضعاف ما تمكنوا من امتلاكه من أراضي القضاء قبل عام 1948م.

ومن الجدير بالذكر أن نسبة 16.9% من أراضي القضاء التي حصل عليها اليهود قبل عام 1948م تعود في الغالب إلى أسر إقطاعية غير فلسطينية، أو أنها كانت أراضي حكومية منحتها السلطات البريطانية للوكالة اليهودية، باستثناء القليل من صغار الفلاحين الذين اضطروا إلى التخلي عن أراضيهم نتيجة الضغوطات التي مورست ضدهم⁽⁴⁾.

بلغ عدد المراكز السكنية في قضاء طولكرم عام 1848م، 74 مركزاً ما بين قرية ومدينة وخربة، وقد استولى الصهاينة 29 قرية منها، كما يوضحها الجدول التالي⁽⁵⁾:

(1) بدير: مدينة، ص3. البرقاوي: طولكرم، ص11.

(2) الدباغ: بلادنا، ج3، ص230. حسن: قصة، ص67.

(3) أنظر خارطة المناطق المحتلة من قضاء طولكرم نتيجة حرب عام 1948م في الملاحق رقم (3).

(4) حسن: قصة، ص68.

(5) ملفات دائرة ضريبة الأملاك في طولكرم، ملفات القرى الواردة في الجدول. الدباغ: بلادنا، ج3، ص247-407.

الخالدي: كي لا ننسى، ص432-456.

جدول رقم (1): المراكز السكنية في قضاء طولكرم حتى عام 1948م

النسبة المئوية	مساحة الأراضي التي استولى عليها اليهود	مساحة الطرق والوديان والسكك الحديدية	مساحة الأراضي الزراعية	مساحة المركز بالدونم	المركز
11%	3629	964	32610	1672	طولكرم
3%	787	976	27915	273	قليلية
0	0	178	8868	14	رامين
0	0	6	16752	22	بيت ليد
42%	2220	146	5336	23	خربة بيت ليد*
0	0	4	9687	13	سفارين
0	0	1	11690	6	شوفه+كفا
0	0	4	14757	16	كفر اللبد
0	0	801	15445	84	عنبتا +اكتابا
0	0	12	3933	9	كفر رمان
0	0	42	21151	42	بلعا
0	0	176	5584	99	ذناية
31%	882	89	2894	23	أم خالد*
0	0	226	6328	96	شويكة
0	0	710	27770	94	دير الغصون + الجاروشية + بيير السكة**+ يمه*+ابثان*
0	0	18	7337	86	عتيل + الجملة*
12%	917	207	7713	3	زلفة*
23%	3885	323	16770	6	المنشية*
0	0	8	13981	33	علار
0	0	10	6410	33	زيتا
10%	1453	300	14837	6	رمل زيتا*
11%	4642	925	41767	144	قاقون*
95%	9276	109	9812	10	وادي القباني*
94%	37485	98	40000	10	وادي الحوارث*

* هذه القرى تم الاستيلاء عليها من قبل اليهود حتى عام 1948م.

0	0	3	5060	11	صيدا
0	0	8	9631	31	جت*
%4	886	19	22024	76	باقة الغربية*
0	0	3	3986	14	باقة الشرقية
0	0	2	751	2	نزلة أبو نار
0	0	3	2030	12	نزلة عيسى
0	0	1	4840	5	النزلة الشرقية
0	0	1	2320	2	النزلة الغربية
0	0	1	1509	2	النزلة الوسطى
0	0	7	23755	40	قفين
0	0	127	2949	39	ارتاح
0	0	240	8851	24	فرعون
0	0	17	1092	19	فرديسيا*
%28	7746	479	27496	47	قلنسوة*
%16	6294	1011	40625	281	الطيبة*
0	0	134	10926	14	كفر صور
%53	10384	258	19666	8	غابة كفر صور*(1)
0	0	3	4923	11	كفر عبوش
%65	1588	47	2442	3	غابة العبابشة* (خربة كفر عبوش)
0	0	6	7085	5	كفر زيباد (غابة كفر زيباد)
%45	4884	131	10879	3	خربة الزيادة
0	0	5	14945	19	كفر جمال
0	0	1	2380	5	فلامية
%12	3720	790	31359	96	الطيبة*
%37	2976	176	8076	88	مسكة*

(1) أطلق مصطلح غابة على عدد من القرى أو التجمعات السكانية الصغيرة، وهي في الأصل مساحات من الأجران انتقل إليها أفراد من القرى القريبة وبنوا مساكنهم فيها، وأقاموا بعض فصول السنة، ولذلك نسبت الغابة إلى القرية المجاورة مثل غابة كفر صور، وغابة الطيبة، وغابة جيوس، وغابة مسكة، وغابة العبابشة . الموسوعة الفلسطينية، القسم الخاص، مج1، ص424.

غابة مسكة*	9	5882	38	271	5%
جيوس	22	12571	6	0	0
غابة جيوس*	5	2442	47	1588	65%
عزون + النبي اللياس + خربة عسله	55	23496	8	0	0
تبصر* (خربة) (عزون)	29	5238	168	2807	54%
كفر ثلاث + رأس عطية + خربة الأشقر	6	24938	5	82	0.32%
كفر برا*	14	3959	3	0	0
كفر سابا*	26	9688	456	3144	33%
حيلة	15	30903	262	365	1%
ججولية*	15	12685	353	365	3%
خربة خريش*	28	3655	2	0	0
كفر قاسم*	58	12765	47	0	0
عزبة سلمان	3	5646	2	0	0

وكما هو ملاحظ، فقد تركز الاستيلاء اليهودي على قرى القضاء القريبة من السهل الساحلي والتي تتميز بخصوبة التربة ووفرة المياه، مثل: وادي الحوارث، وادي القباني، كفر قاسم، غابة كفر صور، كفر برا، رمل زيتا، يمّا، المنشية، بئر السكة، زلفة، الجلمة، بيت ليد، أبتان، باقة الغربية، وغيرها من القرى. بالإضافة إلى هذه القرى والخرب، هناك عشرات المواقع الأثرية المتناثرة في قضاء طولكرم، ويزيد عدد هذه المواقع على 103 مواقع أثرية⁽¹⁾ التي تم السيطرة عليها من قبل اليهود، مثل: معاصر العناب، مغائر، جسور، أعمدة، أبار، فخار⁽²⁾.

(1) الوقائع الفلسطينية، ع80، كانون أول 1922م، ص12-13.

(2) ن.م، ع80، كانون أول 1922م، ص12-13.

5-التضاريس:

تراوحت تضاريس القضاء ومناسيب الارتفاع، ما بين 512 متراً لأعلى نقطة فيها عند الطرف الشرقي، والواقعة إلى الشمال الشرقي من قرية كفر رمان (جبل راشسين)، و49 متراً لأدنى نقطة فيها، إلى الشمال الغربي من قرية زيتا في الجزء الغربي من القضاء⁽¹⁾، أما أراضي القضاء فيتراوح ارتفاعها بين 60-430م عن سطح البحر⁽²⁾.

وبوجه عام يتشكل قضاء طولكرم من هضاب تخترقها مجموعة من الأودية الممتدة من المرتفعات شرقاً باتجاه السهل الساحلي غرباً، وتنحدر هذه الهضاب إلى جميع الجهات ولا يزيد ارتفاع هذه الهضاب عن 60 متراً، لذا كان اتصال المنطقة بالسهل الساحلي تدريجياً⁽³⁾، حيث توجد أودية تمر بأراضي القضاء مثل: وادي الزيمر، وادي أبو نار، ووادي التين، وتتميز هذه الأودية بشدة انحدارها وقلة اتساعها⁽⁴⁾.

وقد ساهمت طبيعة الهضاب في قضاء طولكرم، وانحدار الطبقات الصخرية نحو الغرب، وقابليتها للتسرب بدرجة عالية، عجلاً في الحدّ من عمليات الحتّ المائي وانجراف التربة، وكما أن ممارسة نمط الزراعة المروية، وإقامة الجدران الاستنادية في المناطق المنحدرة عجلاً أيضاً في حماية التربة من الانجراف⁽⁵⁾.

يرى الباحث أن تضاريس القضاء وموقعه كانت عاملاً مهماً في تطور نشاط القضاء التجاري إذا أضفنا إليها اعتدال المناخ وملائمة حركة الرياح وخصوبة التربة وغيرها من العوامل التي تساهم إلى حد كبير في جاذبية المنطقة، وتؤدي إلى فعالية النشاط السكاني.

(1) ملحم: أنماط، ص16.

(2) ن.م، ص16.

(3) بدير: مدينة، ص5-6. ملحم: أنماط، ص18.

(4) بدير: مدينة، ص7. ملحم: أنماط، ص18.

(5) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص524-525. ملحم: أنماط، ص18.

6- المناخ:

يصنف قضاء طولكرم ضمن مناخين الداخلي والساحلي، ولكنه أقرب إلى المناخ الساحلي منه إلى الداخلي؛ لقربه من البحر الأبيض المتوسط من جهة الغرب لعدم وجود حواجز طبيعية⁽¹⁾، مما يساعد على وصول المؤثرات البحرية التي تعمل على الحد من التباين الحراري من جهة، وزيادة الأمطار من جهة أخرى⁽²⁾.

ويتميز بوجه عام بصيف جاف معتدل الحرارة، وبشتاء طويل ماطر معتدل الحرارة، فهو واضح المعالم بين الفصولين. أما الخريف والربيع فإنهما لا يتمتعان بمناخ واضح المعالم لقصرهما ولانتقال التدريجي بينهما، إذ يمثلان مرحلة انتقال بين الفصولين⁽³⁾.

يمكن تحديد خصائص مناخ القضاء من خلال دراسة عناصر مناخه والتي تشمل:

أ- الحرارة:

تختلف الحرارة في قضاء طولكرم بين الليل والنهار وبين الصيف والشتاء⁽⁴⁾، والفرق واضح بين أكثر الأشهر حرارة وأكثر الأشهر برودة⁽⁵⁾، ويبلغ معدل درجة حرارة شهر آب العظمى 29.6°م، وهو أكثر الأشهر حرارة، ويطلق السكان عليه "آب اللهاب"، في حين يبلغ المعدل الشهري لدرجة الحرارة الصغرى 22.7°م.

بينما تنخفض الحرارة في الشتاء وبشكل واضح في شهر كانون ثاني وشباط، فمعدل درجة الحرارة الصغرى في شهر كانون الثاني في القضاء 8.6°م، في حين يصل المعدل الشهري لدرجة الحرارة لهذا الشهر 13.5°م، كما يوضح الجدول أدناه.

(1) حسن: قصة، ص16. بدير: مدينة، ص8. تقرير بلدية طولكرم، مشروع تنظيم هيكل، ص4. مجموعة من الباحثين، التطور، ص40. ملحم: أنماط، ص24. عوض: توزيع، ص33. مفلح: استعمالات، ص24.

(2) حسن: قصة، ص16. بدير: مدينة، ص8. تقرير بلدية طولكرم: مشروع تنظيم هيكل، ص4. ملحم: أنماط، ص24. عوض: توزيع، ص33. مفلح: استعمالات، ص24.

(3) حسن: قصة، ص16. بدير: مدينة، ص8. مجموعة من الباحثين، التطور، ص40. عوض: توزيع، ص33.

(4) حسن: قصة، ص16. بدير: مدينة، ص8.

(5) بدير: مدينة، ص8.

جدول رقم (2): المعدل الشهري والسنوي لدرجة الحرارة العظمى والصغرى والمتوسط الشهري لدرجة الحرارة في قضاء طولكرم من 1923-1930م⁽¹⁾.

المعدل السنوي	ك1	تشرين 2	تشرين 1	أيلول	آب	تموز	حزيران	أيار	نيسان	آذار	شباط	ك2	الشهر المعدل
22.3	15.9	20.8	26.8	28.2	29.6	29	27.2	24.6	21.5	16.7	13.8	13.5	المعدل الشهري لدرجة الحرارة العظمى
15.6	10.6	14.3	19.2	21.2	22.7	22.1	19.4	15.9	13.8	10.8	8.7	8.6	المعدل الشهري لدرجة الحرارة الصغرى
18.8	13.2	17.5	23	24.7	26.1	25.5	23.3	20.2	17.6	13.7	11.2	10.2	المتوسط الشهري لدرجة الحرارة

من خلال الجدول يتبين أن المتوسط السنوي لدرجة الحرارة في قضاء طولكرم قد بلغ 18.8م، رغم وقوع القضاء في منطقة البحر الأبيض المتوسط، إلا أن ظهور المناخ شبه الساحلي وشبه الجبلي فيها، جعل المناخ يميل إلى شبه القاري⁽²⁾، فالصيف طويل وجاف والخريف والربيع قصيران نسبياً⁽³⁾، وفي الشتاء تكون المناطق السهلية أكثر دفئاً من المناطق الجبلية.

ويوضح الجدول أيضاً عدم وجود فوارق حرارية كبيرة، سواء في أبرد الأشهر (كانون ثاني) أو في أكثر الأشهر حرارة (آب)، ولعل قلة التباين الحراري هذا في كل من الصيف والشتاء يعود إلى تأثير البحر المتوسط الذي يعمل على تلطيف درجة الحرارة. ويتضح أيضاً أنّ

(1) جريدة حكومة فلسطين الرسمية: الأعداد من 82 / كانون ثاني / 1923م إلى 273 / كانون ثاني / 1930م.

(2) ملحم: أنماط، ص 27 .

(3) تقرير بلدية طولكرم: مشروع تنظيم هيكل، ص 4. ملفح: استعمالات، ص 24.

الانتقال في درجات الحرارة صعوداً وهبوطاً خلال فصول وأشهر السنة يتم بشكل تدريجي، وليست له قفزات بين الأشهر.

أما بخصوص الثلوج فهي نادراً ما تسقط على الأجزاء الغربية والشرقية من القضاء⁽¹⁾، وإن حدث فلمدة وجيزة، ولا يزال الناس يؤرخون كثيراً من حوادثهم (بسنة الثلجة) حيث سقط الثلج عام 1948م⁽²⁾. بينما تسقط الأمطار على المناطق السهلية والأحواض الداخلية، وقد ساعدت إحاطة الأحواض الداخلية بالجبال على حماية المزروعات من الرياح الشمالية والشمالية الغربية الباردة في فصل الشتاء⁽³⁾.

ب- الرياح:

يختلف عادة هبوب الرياح وسرعتها من منطقة إلى أخرى ومن فصل إلى آخر، فالعوامل المحلية من ضغوط وتضاريس لها أثر كبير في اختلاف الرياح التي تنتظم في خطوط عامة، وتكون حركة الرياح حسب الفصول كالتالي:

تسيطر في الشتاء على المنطقة الرياح الغربية العكسية التي تتناوب غالباً مع فترات هدوء وصحو وأغلبها غربية وجنوبية غربية تجلب الرطوبة والأمطار مع حدوث العواصف الرعدية المقرونة بالبرق⁽⁴⁾، وتتأثر هذه الرياح بالضغط المنخفض المتمركز على حوض البحر المتوسط في هذا الفصل⁽⁵⁾، وقد تهب في هذا الفصل رياح قادمة من منطقة الضغط العالي للبلقان، يقال لها الرياح الشمالية وهي رياح باردة جافة⁽⁶⁾، تكون سرعتها معتدلة تزداد خلال شهري كانون الثاني وشباط⁽⁷⁾، لكنها تلحق أضراراً بليغة بالمحاصيل الحقلية والخضراوات

(1) مجموعة من الباحثين، التطور، ص41.

(2) مقابلة مع الحاج رجا محمود العودة، بتاريخ 2006/5/10م، العمر 104 سنوات.

(3) ملحم: أنماط، ص27.

(4) حسن: قصة، ص22. بدير: مدينة، ص10. مجموعة من الباحثين، التطور، ص42. الشيخ: اعرف، ص10. عوض: توزيع، ص33.

(5) بدير: مدينة، ص9. مجموعة من الباحثين، التطور، ص42.

(6) بدير: مدينة، ص9. عوض: توزيع، ص33.

(7) مجموعة من الباحثين، التطور، ص42.

الشتوية⁽¹⁾. كما تتعرض المنطقة لرياح جنوبية أو جنوبية شرقية قادمة من الضغط العالي المتمركز في قلب الجزيرة العربية، وتكون هذه الرياح باردة وجافة كذلك⁽²⁾.

أما في فصل الصيف فتخف حدة تأثير الرياح الغربية العكسية السائدة، وتصبح على شكل رياح محلية تهب من البحر إلى البر، ومن البر إلى البحر ليلاً، مما يؤدي إلى تقليص الفروق الحرارية، وتلطيف درجات حرارة الداخل⁽³⁾. وتتعرض المنطقة لرياح غربية شمالية لطيفة وجنوبية شرقية مغبرة صيفاً⁽⁴⁾.

أما في فصل الربيع والخريف فتهدأ أحياناً على المنطقة رياح الخماسين الجافة التي تتسبب في جفاف أوراق النبات، وقد ينتج عنها تساقط أزهار وثمار الأشجار المثمرة⁽⁵⁾، وفي الخريف تسود الرياح الغربية ولكنها تنقلب في نهاية الفصل إلى جنوبية شرقية، حاملة الغبار معها، وتسمى الشرقية، نتيجة الاختلاف الحراري بين البحر والبادية في الداخل⁽⁶⁾.

ج- الرطوبة:

للرطوبة دور فعال في حياة المنطقة الزراعية؛ فهي تعوض الجفاف الصيفي إلى حد ما، وتساعد على نجاح المزروعات الصيفية. ومنطقة طولكرم ذات رطوبة مرتفعة بسبب هبوب الرياح الغربية المحملة ببخار الماء⁽⁷⁾، ويمكن أن نلمس بوضوح التباين في معدلات الرطوبة النسبية الشهرية، وبالطبع فإن شهور الشتاء تكون أعلى بالمعدل رطوبةً من أشهر الصيف. وتتراوح الرطوبة النسبية بين 40%-70% صيفاً، و70%-85% شتاءً⁽⁸⁾.

(1) ملحم: أنماط، ص38.

(2) بدير: مدينة، ص10. عوض: توزيع، ص33.

(3) حسن: قصة، ص22. بدير: مدينة، ص10. مجموعة من الباحثين، التطور، ص42.

(4) مفلح: استعمالات، ص27. عوض: توزيع، ص33.

(5) ملحم: أنماط، ص38.

(6) بدير: مدينة، ص10.

(7) ن.م، ص10.

(8) حسن: قصة، ص22-23. بدير: مدينة، ص10.

كما ويمكن أن نلمس الفرق واضحاً في نسبة الرطوبة ما بين الليل والنهار، حيث تصل نسبة الرطوبة أعلى حدّ لها خلال الساعات الأولى من النهار، في حين تكون ساعات الظهيرة أدنى ساعات النهار رطوبة⁽¹⁾.

7-مصادر المياه:

يمكن تقسيم مصادر المياه إلى ثلاثة مصادر رئيسية:

أ-الأمطار:

يعد قضاء طولكرم من المناطق الوفيرة بالأمطار بوجه عام، ويتجاوز معدل مطرها السنوي 600 ملم، وقد تصل في بعض السنوات إلى 900 ملم، وتسقط أمطار المنطقة خلال فصل الشتاء الذي يمتد من شهر تشرين الثاني وحتى شهر أيار، رغم تباين بداية ونهاية موسم سقوط الأمطار من عام لآخر، كما تتباين كمية وتوزيع وديمومة سقوطها⁽²⁾.

تؤثر أمطار الشتاء على الزراعة من عدة جوانب؛ إذ تسقط في الوقت الذي تكون فيه المحاصيل الشتوية البعلية في حاجة للماء للنمو، ويهدد نقصها إذا لم يعوض في أوائل الربيع بفشل العملية الزراعية، كما تعتبر أمطار الشتاء أهم مصادر الرطوبة الأرضية للمحاصيل الصيفية⁽³⁾.

تسقط الأمطار على قضاء طولكرم في إطار منخفضات جوية إعصارية تجذب إليها الرياح الجنوبية الغربية المشبعة ببخار الماء⁽⁴⁾. وتمتد فترة سقوط الأمطار إلى ستة أشهر ابتداء من شهر تشرين ثاني حتى نهاية شهر أيار، ويوضح الجدول التالي المعدل الشهري للأمطار، وعدد الأيام الماطرة.

(1) حسن: قصة، ص23.

(2) مجموعة من الباحثين، التطور، ص41.

(3) النعيم: الجغرافيا، ص29. القاضي: الأمطار، ص4. ملحم: أنماط، ص28.

(4) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج4، ص300. ملحم، أنماط، ص28.

جدول رقم (3): المعدل الشهري والسنوي للأيام الممطرة وكمياتها للسنوات (1925-1930م)⁽¹⁾.

المعدل السنوي العام	أيار	نيسان	آذار	شباط	كانون 2	كانون 1	تشرين 2	تشرين 1	الشهر
601.2	3.7	18.2	86.6	103.5	110.9	162.1	90.3	25.9	كمية المطر
62	2	4	9	10	13	12	8	4	عدد الأيام الماطرة

يتضح من الجدول أعلاه أن المعدل السنوي للأمطار قد بلغ 601.2 ملم، ويعود ذلك للمؤثرات البحرية المباشرة على القضاء، ويبدو من الجدول كذلك أن شهري كانون أول وكانون ثاني هما أكثر الأشهر مطراً، حيث بلغ معدل ما يسقط خلالهما من أمطار إلى 136.5 ملم سنوياً، وبالتالي فهما يمثلان قمة الموسم الشتوي في قضاء طولكرم، ومن جهة أخرى يشتمل هذان الشهران على أعلى معدل لعدد أيام المطر، والذي يتراوح ما بين 12-13 يوماً، وبالتالي فإن هناك انسجاماً بين كمية المطر الساقطة وعدد أيام المطر لهذه الأشهر.

ومما تجدر ملاحظته أن هذه الأمطار ليست منتظمة، فقد يتأخر المطر أو يبكر، وقد يستمر أياماً متتالية أو لا يدوم أكثر من ساعات، وأحياناً يستمر الصحو أسابيع، وهذا هو الوضع الشائع في أمطار المناطق الوسطى كقضاء طولكرم⁽²⁾، وفي بعض الأحيان ينقطع هطول الأمطار من نهاية آذار، وحتى نهاية نيسان، حيث أن هطولها في هذا الشهر مفيدة للزراعة، وذلك لأن المزروعات تكون في بداية الإثمار، ولهذا يتفاعل السكان بمطيرة نيسان ويقولون: "مطرة نيسان تحيي السكة والفدان"⁽³⁾، ويلاحظ أن أكثر كمية من الأمطار تهطل في أربيعية الشتاء، اعتباراً من نهاية كانون الأول حتى أواخر كانون الثاني، وذلك لأن مدتها أربيعين يوماً.

(1) جريدة حكومة فلسطين الرسمية: الأعداد من 140 / حزيران / 1925م إلى 255 / آذار / 1930م.

(2) بدير: مدينة، ص 11.

(3) مقابلة مع الحاج رجا محمود العودة، بتاريخ 2006/5/11م.

ب-مصادر المياه السطحية: وتشمل الأودية والينابيع، وما يجدر ذكره أن قضاء طولكرم لا يحظى بوجود الينابيع بشكل عام⁽¹⁾، باستثناء نبع واحد يوجد في خربة الجاروشية، وهو لا يشكل أي أهمية حيث أن مياهه لا تتدفق في معظم السنوات⁽²⁾.

وبالنسبة للأودية⁽³⁾ فإنها تنقسم بشكل عام إلى قسمين:

الأولى: أودية دائمة الجريان، وهي أيضا عديمة الوجود في القضاء⁽⁴⁾.

الثانية: أودية مؤقتة الجريان، وهي منتشرة داخل القضاء، وتقتصر مياهها السطحية على جريان مياه الشتاء، وتتفاوت كمياتها من عام لآخر تبعاً لتفاوت كمية الأمطار الساقطة⁽⁵⁾، ولا يوجد من هذه الأودية ما يستحق الذكر سوى وادي الزيمر، وادي أبو نار، وادي التين، وادي السكر، وادي حمدان، وادي النمرة، وادي الأسد⁽⁶⁾، وجميعها تجف بانتهاء موسم الأمطار وتتلاشى على مسافات قصيرة من جريانها، غير أنه لا بد من الإشارة إلى أهمها:

1- وادي الزيمر: الذي يمر في الشمال الغربي من مدينة طولكرم، قادماً من سفوح جبال نابلس مروراً ببيت أمرين وبقا وبزارية⁽⁷⁾، ويواصل المسير بعد طولكرم إلى حيفا، ونتيجة تدفق يينابيع جبال نابلس والأمطار الشتوية يستمر جريان المياه لفترة شهرين في بعض السنوات المطيرة⁽⁸⁾.

2- وادي التين: ويبدأ من سفوح جبل الطور (الجبل الشرقي) شرق نابلس ووادي النقعة، ثم يلتقي بواد آخر قرب كفر قدوم من جهة الشمال الغربي، متخذاً اسم وادي التين، ويحوّل سيره باتجاه

(1) بدير: مدينة، ص16. ملحم: أنماط، ص46.

(2) ملحم: أنماط، ص46.

(3) أنظر خارطة المجاري المائية والآبار الجوفية في الملاحق رقم (4).

(4) بدير: مدينة، ص16. ملحم: أنماط، ص46.

(5) حسن: قصة، ص23. موسوعة المدن الفلسطينية، ص455. ملحم: أنماط، ص46.

(6) ملحم: أنماط، ص46. A.R.I.J.: Water, P42 .

(7) حسن: قصة، ص23-24. بدير: مدينة، ص17. الرامي: نابلس، ص14. مجموعة من الباحثين، التطور، ص43-44.

(8) حسن: قصة، ص23-24. بدير: مدينة، ص17. مجموعة من الباحثين، التطور، ص43-44.

طولكرم بعد أن كان متجهاً للشمال الغربي، فيتجه إلى الجنوب مروراً بقريتي ارتاح وفرعون، ثم السهل الساحلي فالبحر المتوسط، ويوصف هذا الوادي بقلة الينابيع المغذية له، لهذا فإن جريان المياه فيه غالباً ما يكون محدوداً لأيام قليلة وفي فترة سقوط الأمطار الغزيرة⁽¹⁾.

3- وادي البرق: وهو من الأودية الجافة التي قد تفيض في فصل الشتاء، وفي بعض المواسم يتصل مع نهر الحويطات ثم يسير باتجاه الغرب إلى قرية قلنسوة ثم إلى البحر المتوسط⁽²⁾.

4- وادي قانة: يمر جنوبي قفيلية ويبدأ من جنوب جبال نابلس مروراً بقرية كفر تلت ثم إلى السهل الساحلي⁽³⁾.

5- وادي المفجر: ويصب في البحر المتوسط على مسيرة 4 كم جنوب قيسارية⁽⁴⁾. وتنتهي في هذا النهر أقطار الوديان القادمة من مرتفعات تليفيت والزبادة مارة ببلدة قباطية وسهل عرابية، حيث يدعى باسم وادي أبو نار. وتنتهي إليه كذلك أقطار مرتفعات جبع وأطرافها مارة بين قريتي عتيل ودير الغصون، حيث يعرف باسم وادي مصين. ويدعى نهر المفجر أيضاً باسم نهر الخضيرة نسبة إلى بلدة الخضيرة التي يمر بجانبها⁽⁵⁾.

6- وادي الاسكندرونة: ويصب في البحر المتوسط على بعد 11 كم جنوب قيسارية، وتنتهي إليه مياه الأقطار القادمة من وادي قلنسوة ووادي التين الذي يستمد مياهه من أقطار جبال جرزيم في نابلس، ووادي الشعير، وهو واد فصلي يبدأ من نابلس وترفده مسيلات جبلي (جرزيم وعبيل)، ويجري هذا الوادي باتجاه الغرب وبين دير شرف ورامين، يلتقي هذا الوادي برفد

(1) حسن: قصة، ص 24. بدير: مدينة، ص 17. مجموعة من الباحثين: التطور، ص 44.

(2) حسن: قصة، ص 23-24. بدير: مدينة، ص 17. مجموعة من الباحثين: التطور، ص 44.

(3) بدير: مدينة، ص 17. مجموعة من الباحثين، التطور، ص 44.

(4) قيسارية: هي مدينة فلسطينية تبعد عن عكا سبعة فراسخ أي ما يعادل 21 ميلاً، وتعتبر من اجمل مدن فلسطين، وتشتهر بأرضها الخصبة ومياهها الغزيرة، وحاصلاتها الوفيرة، وخاصة النخيل والحمضيات، وقد بنيت حولها الأسوار الحصينة لحمايتها، وقد دمرت على يد الظاهر بيبرس سنة 1165 م. المقدسي: أحسن، ص 174.

(5) الدباغ: بلادنا، ج 2، ص 23. الراميني: نابلس، ص 14.

آخر تسيل مياهه شتاءً قادمة من قرى برقا وبيت أمرين وسبسطية. فتزداد مياهه وتجري حتى تصل وادي الزيمر⁽¹⁾، وينتهي وادي الشعير بوادي الاسكندرونة⁽²⁾.

يمكن ملاحظة أن الاستفادة من مياه هذه الأودية تكاد تكون معدومة في الزراعة، كونها مؤقتة الجريان، ومن الصعوبة التحكم بها بسبب انسياب مياهها باتجاه السهل بسرعة مما يؤدي الى عدم الاستفادة منها في الري، كما لا يتجاوز فيها الجريان لأكثر من شهرين في بعض السنوات المطيرة. "والغالب لبعض الأودية أن الجريان يكون محدوداً لأيام قليلة وفي فترة سقوط الأمطار الغزيرة"⁽³⁾.

يلاحظ من السياق السابق أن هذه الأودية فصلية لا تجري إلا في الشتاء وفي المواسم الغزيرة الأمطار، وذلك لطبيعة التربة المنفذة بالدرجة الأولى، وقلة الينابيع التي تغذي هذه الوديان بالمياه الدائمة الجريان، وحتى لو وجدت هذه الينابيع فان مياهها تستعمل محلياً لري قرية أو أرض زراعية محدودة.

ونظراً لطول فصل الصيف، وانعدام جريان المياه في الوديان، حرص سكان القضاء على جمع مياه الشتاء في أبار أو برك اصطناعية؛ لتوفير حاجاتهم من مياه الشرب وري المزروعات، حيث نجد أن معظم الأسر تمتلك بئراً أو أكثر، وغالباً ما تتواجد في المناطق المكشوفة والصخرية وسفوح التلال، وفي كثير من الأحيان يتم جمع مياه الأمطار الهائلة على أسطح البيوت بواسطة مزاريب تصب في أماكن الجمع⁽⁴⁾.

ج- مصادر المياه الجوفية: تساعد طبيعة وتكوين السطح في القضاء على سهولة تسرب المياه السطحية إلى الطبقات الحاملة للمياه، ويقدر أن 25% من كميات المياه السطحية تجد طريقها

(1) عارف: مدينة، ص40. الراميني: نابلس، ص14.

(2) الدباغ: بلدنا، ج2، ص389. الراميني: نابلس، ص14.

(3) ملحم: أنماط، ص46-47.

(4) حسن: قصة، ص24. مجموعة من الباحثين، التطور، ص44.

بالرشح لتتجمع في خزانات جوفيه يصل مستواها إلى بضعة أمتار من السطح قبل أن تستنزف لغايات الزراعة المروية المكثفة في المنطقة⁽¹⁾.

لقد ساعدت المكونات الكلسية التي تشكل الطبقات السطحية للمنطقة، والميل في الغالب باتجاه الغرب، في ارتفاع معدلات التسرب، حيث أمكن ومنذ القديم استغلال هذه المياه عن طريق حفر أبار ذات أعماق قليلة نسبياً من 3-13 متر، وضخها بواسطة المضخات (علماً بأن سمك طبقة المياه يتراوح بين 30-70م/3س) لغايات الري والزراعة⁽²⁾. ويوجد في قضاء طولكرم حوالي 85 بئراً ارتوازيّاً، غزارة البئر الواحد منها 60م/3س، وتتركز هذه الآبار في قلايلية وطولكرم وارتاح وفرعون وذنابه وشويكة وعتيل ودير العصون ونور شمس وعينبا⁽³⁾.

8- السكان:

يدين غالبية سكان قضاء طولكرم بالإسلام، ولا يوجد طوائف غير إسلامية في القضاء سوى طائفة الروم الأرثوذكس، وقد زادت الهجرة إلى هذا القضاء بسبب موقعه المتوسط والتجاري، وبالتحديد إلى مدينة طولكرم بعد أن أصبحت عاصمة لقضاء بني صعب عام 1892م.

جرت في العهد العثماني والانتداب البريطاني عدة إحصائيات، منها إحصاء عام 1871م-1872م، حيث أوضح أن عدد سكان قضاء طولكرم قد بلغ آنذاك 25.745 من المسلمين، إضافة إلى 160 شخصاً من غير المسلمين⁽⁴⁾ موزعين كما في الجدول التالي:

(1) حسن: قصة، ص 24. بدير: مدينة، ص 15. مجموعة من الباحثين، التطور، ص 44. موسوعة المدن الفلسطينية، ص 452. ملحم: أنماط، ص 47.

(2) حسن: قصة، ص 24-25. بدير: مدينة، ص 15. مجموعة من الباحثين، التطور، ص 44-45.

(3) بدير: مدينة، ص 15.

(4) عبد القادر: الأوضاع، الموسوعة الفلسطينية، ق 2، مج 1، ص 425. رافق: التعليم، الموسوعة الفلسطينية، ق 2، مج 2، ص 925. عمار: التعليم، ص 6.

جدول رقم (4): أعداد السكان في قضاء طولكرم لسنة 1872م⁽¹⁾

الناحية	مسلمون	غير مسلمين	المجموع
وادي الشعير	8.535	100	8.635
الشعراوية الغربية	6.790	0	6790
بني صعب	10.420	60	10.480
المجموع	25.745	160	25.905

نلاحظ من خلال الجدول اكتظاظ السكان في ناحية بني صعب مقارنة مع غيرها، حيث بلغت 10.480 نسمة أي بنسبة 40.4%. ويعود السبب في ذلك إلى أهميتها الناجمة عن عناية الدولة بها. ويلاحظ عدم وجود لغير المسلمين في الشعراوية الغربية، وذلك لأن المنطقة كانت ملكية فردية للأمير واحد مسلم⁽²⁾، على عكس ما كانت عليه المناطق الأخرى، حيث كانت تعود لأكثر من أمير.

خلال الانتداب البريطاني أجريت ثلاث إحصائيات رسمية، الأولى عام 1922م، والثانية عام 1931م، والثالثة عام 1945م. كما يوضحها الجدول⁽³⁾:

جدول رقم (5): أعداد السكان في قضاء طولكرم لعام 1872م

السنة	المسلمون	المسيحيون	اليهود	السامريون	الدروز	البهائيون	المجموع
1922	34676	263	23	8	1	1	34972
1931	46375	356	666	4	12	0	47413
1945	70840	380	14900		20		86140

يوضح الجدول أن نسبة عدد المسلمين عام 1922م، هي 99% مقارنة بغير المسلمين 1%، أما الكثافة السكانية⁽⁴⁾ فقد بلغت 4.18 نسمة لكل كيلو متر مربع لنفس العام. وهي كثافة عالية بسبب الهجرات الداخلية إلى القضاء من الأفضية الأخرى. أما بالنسبة لعدد اليهود في

(1) عمار: التعليم، ص6.

(2) هو حسين عبد الهادي . غنايم: سجل، ص40.

(3) الدباغ: بلادنا، ج3، ص233-234.

(4) الكثافة السكانية = عدد السكان الكلي / المساحة = نسمة لكل كم2.

قضاء طولكرم فتفدينا إحصائية عام 1922م أنه لم يتجاوز 0.065%، وهي نسبة قليلة جداً إذا ما قورنت بالأفضية الأخرى.

وقد ازدادت أعداد السكان وكثافتهم حسب إحصائية عام 1931م، إذ بلغ عدد سكان القضاء حوالي 47413 نسمة. أي بزيادة 12441 نسمة عن إحصائية 1922م. كما ارتفعت أعداد اليهود في القضاء ارتفاعاً طفيفاً عما كانت عليه عام 1922م بحيث وصلت نسبتها إلى 1.40%، والناجمة عن الهجرة اليهودية إليه.

ويوضح الجدول التالي ملخصاً إحصائياً لسكان قضاء طولكرم خلال الأعوام 1922م،

1931م، 1945م:

جدول رقم (6): ملخص لأعداد السكان في قضاء طولكرم (1922-1945م)

السنة	المساحة	عدد السكان	الكثافة السكانية	عدد السكان العرب	النسبة المئوية	عدد السكان اليهود	النسبة المئوية
1922	835361	34972	4.18	34949	99.93	23	0.65
1931	835361	47413	5.67	46747	98.59	666	1.40
1945	835361	86140	10.31	32513	37.74	14900	17.29

يتضح مما سبق أن هناك زيادة في عدد السكان والكثافة السكانية الناجمة عن الهجرات

المتوالية عليه، كما قابلت ذلك هجرة معاكسة إلى المدن الكبيرة والأقطار العربية، بهدف البحث عن فرص عمل. رغم ذلك فقد بقي معدل نمو السكان على حاله.

9-الأوضاع الإدارية:

ضم سنجد نابلس في مطلع القرن التاسع عشر سبع نواح، هي: جماعين⁽¹⁾، بني صعب، الشعراوية الغربية، الشعراوية الشرقية، وادي الشعير، عقربا، وبيتا، وقد انقسم وادي الشعير إلى غربي وشرقي⁽²⁾. وقد نص قانون الولايات الذي أصدرته الدولة العثمانية سنة 1864م إلى تقسيم الدولة إلى ولايات، والولايات إلى سناجق، والسنجد إلى أقضية، والقضاء إلى نواحي، والنواحي إلى قرى، وترتب على ذلك أن أصبحت منطقة بني صعب ناحية، ثم تحولت سنة 1882م إلى قضاء، واتخذت طولكرم مركزاً له⁽³⁾.

كان التقسيم الإداري لقضاء بني صعب في نهاية القرن التاسع عشر يتكون من ثلاث نواحٍ رئيسة:

الأولى: منطقة بني صعب (الصعبيات) وتضم 30 قرية: "ارتاح، فرعون، فرديسيا، قلنسوة، الطيبة، عزبة سلمان، كفر صور، غابة كفر صور، كور، كفر عبوش، كفر زيباد، كفر جمال، فلامية، الطيرة، مسكة، جيوس، النبي الياس، عسلة، تبصر، كفر ثلث، رأس عطية، خربة الأشقر، كفر برا، قفيلية، كفر سابا، حبله، جلجوليا، خربة خريش، كفر قاسم"⁽⁴⁾.

الثانية: منطقة الشعراوية الغربية⁽⁵⁾ وتضم 26 قرية: "شويكة، دير الغصون، الجاروشية، بئر السكة، يما، ابثان، عتيل، زلفة، المنشية، الجملة، علار، زيتا، رمل زيتا، قاقون، وادي القباني، وادي الحوارث، صيدا، جت، باقة الغربية، باقة الشرقية، النزلة الوسطى، النزلة الغربية، النزلة الشرقية، نزلة ابو نار، نزلة عيسى، وقفين"⁽⁶⁾.

(1) جماعين: ذكرها الجغرافيون باسم جماعيل، وهي إحدى قرى نابلس، تقع في الجنوب الغربي من المدينة وعلى بعد ستة عشر كيلومتراً منها. أنظر: شراب: معجم، ص268-269.

(2) الراميني: نابلس، ص51.

(3) ن.م، ص52.

(4) الدباغ: بلادنا، ج3، ص230. أنظر خارطة منطقة الصعبيات في الملاحق رقم (5).

(5) الشعراوية الشرقية في قضاء جنين. الدباغ: بلادنا، ج3، ص230.

(6) الدباغ: بلادنا، ج3، ص230. أنظر خريطة منطقة الشعراوية الغربية في الملاحق (6).

الثالثة: منطقة وادي الشعير الغربي وتضم 13 قرية: "رامين، بيت ليد، سفارين، شوفة، كفر اللبد، عنبتا، اكتابا، كفر رمان، بلعا، كفا، ذنابة، أم خالد، وخربة بيت ليد"⁽¹⁾.

يتبع قضاء طولكرم إداريا في فترة الانتداب البريطاني للواء نابلس، وكان يتبع قضاء طولكرم ناحية قلقيلية و 74 قرية أخرى، وكان يشرف على الأعمال الإدارية والمشاريع الحيوية في القضاء ثلاث هيئات رسمية هي:

1- حكومة الانتداب ممثلة في دوائرها الرسمية في طولكرم⁽²⁾.

2- لجنة تحسين القرى⁽³⁾، وتهدف هذه اللجنة إلى رفع مستوى القضاء من الناحية التنظيمية والعمرانية والصحية⁽⁴⁾.

3- لجنة ضريبة المعارف، إذ تقوم كل قرية برئاسة القائمقام وعضوية مفتش التربية والتعليم وثلاثة من كبار السن في القرية، بالعمل على رفع مستوى القرى من الناحية التعليمية؛ من بناء مدارس، وتعيين معلمين وأذنة، وإصلاح وتأثيث المدارس عندما لا تتوفر الإمكانيات في موازنة الدولة، وتجبي الأموال لهذه اللجنة من الأهالي⁽⁵⁾. ومثال على ذلك كان الحاج فياض العبد الخضر أحد أعضاء لجنة ضريبة المعارف، وقد تولى الإشراف على بناء مدرسة دير الغصون وتسديد أقساط أجرة المقاول العبد العقروق من نابلس⁽⁶⁾.

(1) الدباغ: بلادنا، ج3، ص229. أنظر خريطة وادي الشعير الغربي في الملاحق رقم (7).

(2) بدير: مدينة، ص70. عمار: التعليم، ص9.

(3) يرأس هذه اللجنة القائمقام حلمي الحسيني، وعضوية طبيب الصحة أديب خرطيل، ومفتش مقاطعة طولكرم احمد خليفة، ومساعدى مأمور تسوية طولكرم ثابت الخالدي، واسعد سالم، والسيد فريد طه محاضر زراعى بطولكرم، والأستاذ رفول خوام مدرس في المدرسة الزراعية بطولكرم. الحوت: القيادات، ص891-892.

(4) بدير: مدينة، ص70. عمار: التعليم، ص9.

(5) بدير: مدينة، ص70.

(6) وثيقة خطية بمثابة سند قبض مؤرخة بتاريخ 1926/6/7م، محفوظة لدى السيد هشام محمد علي الفياض من دير الغصون.

يقوم القائمقام بتعيين المخاتير ورؤساء المجالس القروية في القرى، وهم بمنزلة حلقة وصل بين أهل القرية والمسؤولين في الدولة⁽¹⁾، وإلى جانب القائمقام هناك الدوائر الحكومية التي تتصل بمختلف الوزارات في الدولة؛ كمديرية الجمارك، ومديرية الزراعة، ومديرية الشؤون الاجتماعية والمالية وغيرها⁽²⁾.

أما في مدينة طولكرم فتقوم البلدية بإدارة الشؤون الإدارية فيها، إضافة إلى إدارة شؤون المدينة التعليمية والصحية والعمرانية. فقد تأسست أول بلدية بطولكرم عام 1886م برئاسة صالح الحاج أحمد عواد؛ كمؤسسة محلية تتبع قسم البلديات في وزارة الداخلية العثمانية، وكان اختيار أعضاء المجلس البلدي البالغ عددهم ثمانية يتم بطريق الانتخاب، وتعين الحكومة أحد هؤلاء الأعضاء لرئاسة المجلس البلدي. تعاقب على رئاسة بلدية طولكرم بعد صالح الحاج أحمد عواد، الحاج أحمد أبو الرب عام 1897م، ثم الشيخ محمد بركة عام 1901م، ثم الشيخ عبد الرحمن الحاج إبراهيم حتى عام 1939م، ثم هاشم الجبوسي من عام 1939-1948م⁽³⁾.

أما حدود بلدية طولكرم الإدارية الرسمية كما حددها المندوب السامي تشانسلور Tchanslor عام 1925م حسب المادة الثانية من قانون البلديات، فكانت على النحو التالي: من الشمال تصل إلى حدود ذنابة حتى النقطة الأولى على طريق نابلس. من الجنوب تصل إلى بستان حسن أبو سرية وشركائه، ثم تتجه غرباً حتى بستان حسين سمور، ثم تسير غرباً إلى أن تصل طريق يافا-طولكرم، ومن الشرق مثلث طريق نابلس-طولكرم-ذنابة من طرف وعرة سمرين، ومن الغرب طريق أم خالد-يافا-طولكرم⁽⁴⁾.

(1) عمار : التعليم، ص9.

(2) بدير: مدينة، ص70. عمار : التعليم، ص9.

(3) سجلات بلدية طولكرم السنوية 1939-1945م، وثيقة رقم 40/979. الوقائع الفلسطينية، ع466، بتاريخ 13/أيلول/1934م، ص1166.

(4) الوقائع الفلسطينية: ع260، بتاريخ 1/حزيران/1930م، ص543-544.

خارطة قضاء طولكرم اثناء الحكم البريطاني (1918-1948م)



المصدر-حسن: قصة، ص7.

10-الأوضاع الاقتصادية:

يعتمد قضاء طولكرم في اقتصادياته على الزراعة، حيث يعمل معظم السكان في هذه الحرفة، وهي من أهم الحرف التي مارسها سكان القضاء قديماً وحديثاً. وقد أخذت الأشجار المثمرة كالزيتون واللوز والحمضيات والتين نصيب الأسد من المساحة المزروعة، ثم جاءت المحاصيل الحقلية كالقمح والشعير والعدس والبقول والحمص لتحتل المركز الثاني من حيث المساحة المزروعة، كما زرعت الخضراوات المرورية والبقولية⁽¹⁾.

أما الثروة الحيوانية في القضاء فهي ضئيلة من حيث الكمية لقلّة المراعي وكثرة الأراضي الزراعية. كما وأن استصلاح الأراضي أنتشر في القضاء بشكل تدريجي خلال عهد الانتداب، بسبب ما فقده القضاء من أراضٍ لصالح اليهود⁽²⁾.

أما الصناعة، فكان قضاء طولكرم فقيراً صناعياً، بسبب قلة رؤوس الأموال، وعدم اهتمام الحكومة بذلك، إضافة إلى قلة المواد الأولية. ومن أهم الصناعات في قضاء طولكرم: عصر الزيتون، وهي صناعة موسمية، وطحن الحبوب، والنسيج، وجميعها صناعات غير معقدة⁽³⁾.

وكان لموقع القضاء المتوسط بين حيفا ويافا ونابلس وجنين، اثر في تنشيط التجارة الداخلية والخارجية. فقد أنشئت الغرفة التجارية في طولكرم عام 1943م لتنظيم الشؤون التجارية⁽⁴⁾، ترأسها السيد زكي السفاريني، ومحمد الددو أميناً للصندوق، وعضوية محمد الجبالي والحاج حسن حسين وإسماعيل عثمانة⁽⁵⁾.

(1) بدير: مدينة، ص29. عمار: التعليم، ص12.

(2) بدير: مدينة، ص37.

(3) عمار: التعليم، ص12.

(4) بدير: مدينة، ص41. عمار: التعليم، ص12.

(5) سجلات بلدية نابلس، ملف الغرفة التجارية في طولكرم رقم 14/5/26/25.

11-الأوضاع الاجتماعية:

تميز قضاء طولكرم بالتجانس الطبقي من الناحية الاجتماعية، فلا يوجد تمايز بين الأفراد، لأن غالبية السكان من فئة الفلاحين، وهم في مستوى واحد اجتماعياً واقتصادياً تقريباً، أما العمال وهم أكثر الفئات تعرضاً للظلم والاضطهاد، فلم يكن يحكمهم قانون محدد للعمل من حيث الأجور وساعات العمل، وكان العمل يتم على أساس يومي أو إنهاء عمل معين (مقاطعة)، ونادراً ما كان بشكل شهري أو أسبوعي⁽¹⁾.

تشكلت في قضاء طولكرم المؤسسات والجمعيات بهدف رفع المستوى الاجتماعي والثقافي، وخلق مجتمع متقارب متساوٍ، ومن تلك المؤسسات: جمعية الهلال الأحمر في طولكرم عام 1947م⁽²⁾، وجمعية اتحاد الشباب في قرية الطيبة عام 1943م⁽³⁾، وجمعية الاتحاد النسائي في طولكرم عام 1935م⁽⁴⁾، وجمعية خريجي الجامعة الأمريكية في طولكرم عام 1932م⁽⁵⁾، وجمعية الشبان الأدبية في الطيبة عام 1930م⁽⁶⁾.

وهناك العديد من الأندية الرياضية والثقافية في المدينة، من أشهرها: النادي العربي الوطني عام 1917م⁽⁷⁾، ونادي الطلاب عام 1928م⁽⁸⁾، والنادي الثقافي عام 1945م⁽⁹⁾، ونادي طولكرم عام 1946م⁽¹⁰⁾، نادي الائتلاف النسائي عام 1947م⁽¹¹⁾.

(1) ملفات بلدية نابلس، ملف الغرفة التجارية في طولكرم، رقم 14/5/26/25.

(2) البرقاوي: طولكرم، ص 59.

(3) جريدة حكومة فلسطين الرسمية، ع.م، بتاريخ 27/كانون أول/1952م، ص 132.

(4) ن.م، ع.م، بتاريخ 4/نيسان/1935م، ص 76. أنظر البرقاوي: طولكرم، ص 60.

(5) جريدة حكومة فلسطين الرسمية، ع.م، بتاريخ 18/تشرين ثاني/1932م، ص 8.

(6) ن.م، ع.م، 20/أب/1930م، ص 54.

(7) ن.م، ع.م، 29/شباط/1921م، ص 34.

(8) ن.م، ع.م، بتاريخ 11/أب/1929م، ص 50.

(9) ن.م، ع.م، 29/أيار/1945م، ص 112.

(10) ن.م، ع.م، 30/كانون ثاني/1945م، ص 100.

(11) ن.م، ع.م، 10/شباط/1955م، ص 156.

12-الأوضاع الثقافية:

عانت الأوضاع التعليمية إهمالاً من الدولة العثمانية لانشغالها بالحروب الخارجية مع الدول الأوروبية. إضافة إلى ذلك عدم وعي الأهالي بأهمية التعليم وقيمته، إلا بعد غزو الإرساليات التبشيرية والمدارس الأجنبية لبلادنا. فبدأوا يتقدمون بخطى بطيئة في هذا المجال.

لم تكن كل المدن في فلسطين على الدرجة نفسها من الإهمال، فالمدن الرئيسية، مثل: القدس، ويافا، وغزة، والخليل، ونابلس كانت أوفر حظاً من غيرها في التعليم. هذا بالإضافة إلى أن هذه المدن شهدت نشاطاً تبشيراً، فقامت فيها المدارس الأهلية التي ترعاها دول أجنبية وهيئات خاصة.

أما طولكرم وقضاؤها فلم يكن لهما نصيب كبير من اهتمام الحكومة العثمانية⁽¹⁾، ولم يشهد نشاطاً تبشيراً أو مدارس أجنبية؛ مما جعل التعليم فيه متأخراً. ويؤكد ذلك قلة عدد المدارس والبالغة 27 مدرسة⁽²⁾، استوعبت 1153 طالباً في نهاية العهد العثماني⁽³⁾، فكان أعلى صف تعليمي هو الصف الرشدي (7 سنوات دراسية)⁽⁴⁾، وباقي المدارس كانت ابتدائية دنيا (4 سنوات دراسية)⁽⁵⁾.

أما البنات فلم يكن لهن سوى مدرسة واحدة في طولكرم، وهي مدرسة البنات الأميرية⁽⁶⁾، وكان هناك ضعف في المقررات الدراسية والمناهج بشكل عام⁽⁷⁾، فالانجازات التعليمية -على قلتها- كانت بجهود محلية من أهالي قضاء طولكرم. ورغم كل هذه المعوقات،

(1) رفيق: ولاية، ج2، ص182. الدباغ: التعليم، الموسوعة الفلسطينية، القسم الخاص، مج3، ص65.

(2) الدباغ: التعليم، الموسوعة الفلسطينية، القسم الخاص، مج3، ص65. القطشان: التعليم، ص26.

(3) رافق: التعليم، الموسوعة الفلسطينية، القسم الخاص، مج2، ص938-941.

(4) الصف الرشدي: الصف الأول الثانوي في عهد الانتداب، ثم المترك، ويعادل الصف السابع اليوم. عمار: التعليم، ص20.

(5) عمار: التعليم، ص19.

(6) الدباغ: بلادنا، ج5، ص241.

(7) عبده: التعليم، ص11.

استطاع أهالي قضاء طولكرم بناء العديد من المدارس والصفوف التعليمية، وكل ما من شأنه دعم المسيرة التعليمية.

بعد نهاية الإدارة العسكرية البريطانية، وبداية الإدارة المدنية عام 1920م، صارت الشؤون التعليمية في فلسطين تحت إشراف دائرة المعارف العامة⁽¹⁾، وكان مركزها القدس، ويرأسها مسؤول بريطاني، يسمى مدير المعارف العامة.

هدفت حكومة الانتداب، ودائرة المعارف العامة، ومن خلال المناهج الدراسية، إلى تكريس فلسطين جديدة عند الطلبة الفلسطينيين بحيث تؤمن هذه العقلية بالوجود اليهودي على أرض فلسطين⁽²⁾، وترضى بحكم بريطانيا كونها دولة منتدبة على فلسطين.

ومن أجل تحقيق ذلك، قررت إدارة معارف الانتداب مقررات مدرسية ميسّسة تعمل على فصل الطالب الفلسطيني عن أرضه، وتراثه، وعقيدته. كما لجأت إلى قصر المقررات المدرسية الإنسانية (التاريخ، والجغرافيا، والدين) على المعلومات العامة التي لا تخص فلسطين وقضيتها⁽³⁾.

وأهملت دائرة المعارف التعليم المهني والزراعي، واقتصرت على الجانب الأكاديمي، كي لا يكتسب الطالب مهنة يستطيع الإفادة منها في المستقبل، وكي لا يساهم بشكل أو بآخر في تطوير بلده، فهدفها تخريج أفواج من الطلبة لا يتقنون إلا الوظائف الإدارية في حكومة الانتداب⁽⁴⁾، وهذا يُمكّن بريطانيا من السيطرة على الفلسطينيين، لأن نخبها مرتبطون في اقتصادهم على رواتب حكومة الانتداب؛ مما يؤثر سلباً على قراراتهم ونشاطاتهم السياسية تجاه الحكومة.

(1) عمل في هذه الدائرة موظفين اثنين من طولكرم هما: حسن الكرمي، ووصفي العنبتاوي. عمار: التعليم، ص32.

(2) سرية: تعليم، ص40.

(3) تم الرجوع إلى المقررات المدرسية التي كان يدرسها الطلاب أيام الانتداب البريطاني وهي موجودة في مكتبات بعض المدارس القديمة، مثل: مدرسة دير الغصون الثانوية، ومكتبة مدرسة الفاضلية الثانوية، ومدرسة إحسان سماره الثانوية. الباحث.

(4) يتضح ذلك بعد الاطلاع على المناهج الدراسية في فترة الانتداب تحديداً مقررات التاريخ والجغرافيا واللغة العربية والدين. الباحث.

وعارضت دائرة المعارف في تطوير التعليم من جوانب أخرى، فاتبعت سياسة قبول تضمن بقاء أكثر من نصف الطلبة العرب خارج المدارس⁽¹⁾، فقد احتج أهالي طولكرم وبقاوة الغربية وعتيل على سياسة القبول، لأن معظم أبنائهم خارج المدارس⁽²⁾. وعارضت إنشاء مدارس وصفوف دراسية جديدة، وتوانت في إمداد المدارس المقامة بالوسائل التعليمية المناسبة لتطوير العملية التربوية، آملة من وراء ذلك خلق مجتمع فلسطيني جاهل غير متعلم ليسهل قيادته وحكمه من قبل حكومة الانتداب البريطاني.

عُرف قضاء طولكرم بحب أهله للعلم والتعليم، وهذا انعكس بدوره، على توظيف عدد كبير من المعلمين، فبلغ عدد المعلمين في مدارس قضاء طولكرم إبان الانتداب البريطاني 232 معلماً، و27 معلمة⁽³⁾. ورغم هذا العدد الكبير فلم يكن لهم دور سياسي ووطني واضح، تحديداً في القرى، وذلك لشدة العقوبة التي يتلقاها المعلم من دائرة المعارف ومن حكومة الانتداب.

(1) جريدة الدفاع، ع.م، 12/أيلول/1937م، ص12. أنظر يوسف: مستقبل، ص51. الدباغ: مدرسة، ص63.

(2) جريدة الدفاع، ع.م، 12/أيلول/1937م، ص12.

(3) سجلات بلدية نابلس، سجل المعلمين في طولكرم، رقم 5/225.

الفصل الثاني

أقسام الأراضي وقوانينها واستغلال اليهود لها خلال فترة الانتداب
البريطاني

1- أقسام الأراضي:

كانت ملكية الأراضي في فلسطين مقسمة إلى نوعين: أحدهما ملكية خاصة يتصرف بها مالكوها كما يشاءون، والنوع الآخر ملكية عامة تعود ملكيتها للدولة، ويتم التصرف بها بمعرفة السلطان العثماني. وعندما أصدرت الدولة العثمانية التنظيمات الخيرية في حزيران 1856م لإصلاح الإدارة في البلاد، تطلب الأمر إصدار قوانين خاصة، كان من جملتها قانون الأراضي لعام 1858م⁽¹⁾.

لا يمكن فصل نظام ملكية الأراضي في قضاء طولكرم عن نظام ملكية وحياسة الأراضي في بقية أجزاء فلسطين، التي تأثرت كغيرها من البلدان العربية بنتائج الحكم العثماني للمنطقة، فكان قانون الأراضي العثماني هو أساس قواعد حيازة الأرض في فلسطين حتى سنة 1947م.

ومن أهم القوانين التي صدرت في فترة التنظيمات الخيرية قانون الأراضي الذي صدر في 21/نيسان/1858م⁽²⁾، حيث ألغى بصورة شرعية نظام الإقطاع العسكري وتبعية الفلاحين للتيمارات، وأجرت الدولة العثمانية تعديلات على هذا القانون، كان أخطرها التعديل الصادر في العام 1869م، الذي يمنح الأجانب حق تملك الأراضي في مختلف أنحاء الدولة⁽³⁾، حيث اعتمدت عليه القوانين اللاحقة، وحتى أواخر العهد العثماني⁽⁴⁾.

وبموجب قانون 1858م تم تقسيم الأراضي في الدولة العثمانية على الوجه الآتي:
الأراضي المملوكة، والأميرية، والموقوفة، والمتروكة، والموات⁽⁵⁾، والعمومية أو المشاع⁽⁶⁾.

(1) عوض: الإدارة، ص 130.

(2) لوتسكي: تاريخ، ص 160.

(3) ن.م، ص 161.

(4) الحزماوي: ملكية، ص 34.

(5) مادة (1) من قانون الأراضي العثماني.

(6) النحال: فلسطين، ص 53.

أما هدف الدولة العثمانية من هذا القانون، فكان إحكام سيطرة الدولة على أراضيها، ووضع حد للفساد الذي كان سائداً قبل صدور ذلك القانون، ولذلك نص القانون على تقسيم الأرض في الدولة العثمانية وتصنيف كل نوع منها وتعريفه ومن أجل دعم هذا الاتجاه وإحكام سيطرة الدولة على الأراضي والتأكد من جباية الضرائب عنها. ثم تتابعت القوانين والتعليمات المكملة لذلك القانون والمفصلة له والمتعلقة بالأراضي وعملية تملكها. ففي العام 1859م أصدرت الدولة أنظمة بحق سندات الطابو، وهي عبارة عن بعض التعليمات الداعية إلى تسجيل الأراضي وإعطاء السندات والصكوك لمريدي تلك الأراضي وأصحابها⁽¹⁾.

أ-الأرض المملوكة:

هي ملك حر لصاحبها يتصرف بها كيف يشاء⁽²⁾ (ملكية خاصة)، بالاستثمار والزراعة والبناء والبيع والرهن والهدم⁽³⁾ وتتوارث كالأموال والأشياء الأخرى، وتجري عليها الأحكام الشرعية⁽⁴⁾، ولا يجوز لأحد أن يتصرف بها دون إذن صاحبها⁽⁵⁾.

وقد جعلها قانون الأراضي العثماني سابق الذكر أربعة أنواع هي:

أ-العرصات⁽⁶⁾ الموجودة داخل القرى والقصبات⁽⁷⁾ المخصصة للسكن بغض النظر عن مساحتها⁽⁸⁾، والأراضي المحيطة بها، مما يعد مكملاً للسكن، على أن لا تزيد مساحة القطعة الواحدة منها عن نصف دونم⁽⁹⁾، وكذلك الأراضي التي يهبها صاحب السلطة هبة خاصة

(1) موسى: نظام، شؤون فلسطينية، ع95، ص83.

(2) مادة (2) من قانون الأراضي العثماني.

(3) المر: أحكام، ج2، ص8. عرار: القرية، ص35. غوجاتسكي: تطور، ص16.

(4) مادة (2) من قانون الأراضي العثماني.

(5) المر: أحكام، ج2، ص8. الحزماوي: ملكية، ص34.

(6) العرصات: جمع عرصة، وتعني الساحة التي لا بناء فيها، وهي الساحات القائمة داخل المدن والقرى الملحقة بالمباني بصرف النظر عن مساحتها. أبو بكر: ملكية، ص341.

(7) مادة (2) من قانون الأراضي العثماني.

(8) موسى: نظام، شؤون فلسطينية، ع95، ص80. النحال: فلسطين، ص53.

(9) مادة (2) من قانون الأراضي العثماني.

لأشخاص تصبح ملكاً لهم⁽¹⁾ يتصرفون بها كما يشاءون من بيع ورهن، أو أن يورثها بعد وفاته⁽²⁾.

كما حدد القانون مساحة الأراضي التي تعد تنمة للسكن بنصف دونم، وذلك من أجل منع المتصرفين بالأراضي الأميرية من إلحاق مساحات شاسعة من الأراضي إلى دورهم بحجة أنها متممة للسكن، وبالتالي التملص من دفع العشر والخراج⁽³⁾ "مما يلحق الضرر بخزينة الدولة"⁽⁴⁾. إضافة إلى ذلك فقد تمت إحاطة "المدن والقرى بحزام قوي يمنع البيوت من التناثر بشكل عشوائي خوفاً من اعتداء اللصوص وهجوم الحيوانات المفترسة"⁽⁵⁾.

اجتهد الباحثون في تحليل دوافع تحديد مساحة هذا النوع من الأرض، منهم الباحث أمين أبو بكر الذي علل ذلك بـ " ضيق مساحة أعالي الجبال والهضاب التي كانت تتركز عليها المدن والقرى للإفادة من خصائصها الدفاعية، والابتعاد عن خطر فيضانات الأمطار في الأودية والسهول، وحرص السكان على الأراضي الزراعية الخصبة، هذا فضلاً عن الاعتبارات الاجتماعية، وشيوع الأسرة الممتدة في المدينة والقرية، وعلاقات الود والتنافر بين العائلات والحارات التي انتظم فيها السكان، ونمط العمارة في المدينة وتمحورها حول المسجد والسوق ودار الحكومة الذي ظل يحكم النشاط العمراني في المدن، وقد أدى ارتفاع أثمان الأراضي اللازمة للبناء إلى التوسع العمودي، كما أن ما أحدثته نظام البلديات من تنظيمات وخدمات حال دون تبعثر الأحياء والمباني، وحثت ضرورة الإفادة من الساحات المحيطة بالمدن والقرى لأغراض البناء"⁽⁶⁾.

إن نصف الدونم مساحة مناسبة للتهوية وتوغل أشعة الشمس إلى داخل البيوت والأزقة والشوارع كي لا تصبح البيوت والأحياء وكراً للأمراض نتيجة اقترابها من بعضها البعض، كما

(1) النحال: فلسطين، ص 53.

Stein: The Land, P.11

(2) الحزماوي: ملكية، ص 34.

(3) المر: أحكام، ج 1، ص 9. أبو بكر: ملكية، ص 342. الحزماوي: ملكية، ص 35.

(4) أبو بكر: ملكية، ص 342.

(5) ن.م، ص 342.

(6) ن.م، ص 432-433.

أن هذه المساحة متنفساً لساكنيها، وساحة مرور للباب الرئيس المطل على الشارع، ولهذا كان كشفها من قبل أصحاب المباني العالية مثاراً للخلافات بين السكان، كما استغلت هذه المساحة لإنشاء المرافق الأساسية اللازمة لسد احتياجات المنزل مثل: آبار جمع مياه الأمطار، وآبار المراحيض، وأماكن لتخزين الحطب والحبوب أحياناً⁽¹⁾.

ب-الأراضي الأميرية التي تحولت إلى ملك خاص، ومُلكت تمليكاً صحيحاً عن طريق فرزها من أراضي بيت المال⁽²⁾ على أن يصير التصرف بها بأنواع وجوه الملكية⁽³⁾ "كالبيع والشراء والرهن والزرع والبناء والهدم والتوريث"⁽⁴⁾، والسلطان هو الجهة الوحيدة المخولة بإفراز أرض أميرية وتملكها لقاء مبلغ من المال لخزينة الدولة بالقيمة الحقيقية للأرض إذا كانت الدولة في عسر، وضعفي القيمة إذا كانت في يسر⁽⁵⁾.

ج-الأراضي العشرية: وهي الأراضي التي وزعت ومنحت ملكيتها حين الفتح الإسلامي للفتاحين، وتدفع عُشر حاصلاتها الزراعية⁽⁶⁾ وإذا توفي صاحبها دون وارث فإنها تعود إلى الدولة وتعتبر أرضاً أميرية⁽⁷⁾.

د-الأراضي الخراجية: وهي الأراضي التي تقرر بقاؤها في يد أهلها الأصليين من غير المسلمين، وتدفع خراجاً معيناً من الدراهم⁽⁸⁾ بعد أن تصبح صالحة للزراعة، سواء زرعت فعلاً أم لم تزرع، أو أن تدفع الخراج بالمقاسمة أي بالنسبة لمجموع الغلة⁽⁹⁾.

(1) المر: أحكام، ج1، ص9. أبو بكر: ملكية، ص343. الحزماوي: ملكية، ص34.

(2) مادة (2) من قانون الأراضي العثماني. أنظر الحزماوي: ملكية، ص35.

(3) مادة (2) من قانون الأراضي العثماني. أنظر صفوت: النظام، ص7.

(4) أبو بكر: ملكية، ص344.

(5) المر: أحكام، ج1، ص10. الحزماوي: ملكية، ص35.

(6) مادة (2) من قانون الأراضي العثماني.

(7) المر: أحكام، ج1، ص11. الحزماوي: ملكية، ص35.

(8) مادة (2) من قانون الأراضي العثماني.

(9) النحال: فلسطين، ص53. أبو بكر: ملكية، ص345. الحزماوي: ملكية، ص36.

يحظر على صاحب الأراضي المملوكة أن يستعملها في أغراض تضر الجار أو الصالح العام، ويمكن أن تنتزع ملكيته في حالات كثيرة منها: حاجة البلدية في تنظيم وتخطيط المدن والقرى، وحاجة دوائر الآثار لها. وفي جميع الحالات يعرض المالك مادياً عما انتزع منه⁽¹⁾ تعويضاً عادلاً. فقد انتزع مدير الأراضي في قضاء طولكرم بأمر ومصادقة المندوب السامي ما يقارب 374.6 دونم من الأراضي المملوكة في طولكرم لإقامة مدرسة زراعية (خضوري)، حيث تم تعويض أصحاب هذه الأراضي بـ 1674 جنيه أي بمعدل 4.5 جنية للدونم الواحد، كما يوضحه الجدول⁽²⁾.

جدول رقم (7): مساحة الأراضي المنزوعة بأمر من المندوب السامي لإقامة مدرسة زراعية في طولكرم عام 1925م

القيمة المختمة بالجنية	المساحة / دونم . ذراع	صاحب الأرض
8	2.1024	الحاج صالح شاکر وخضر أبو روس
40	11.736	شفيق و خليل کاتو
75	21.768	الحاج عبد سعادة و عبد الفتاح الحاج موسى
43	12.1088	شاکر حمدان و ماري نصاري
94	21.336	مصطفى یونس
11	3.528	أولاد محمد صويص
192	43.864	أولاد محمد صويص وأولاد حمدان عبدالرحيم
11	3.96	شاکر حمدان و علي صويص
67	19.640	محمود و عليوان ابنا الحاج محمد أبو العيون
63	18.336	محمد أبو شاهين بدران بدير
56	10.512	حسن عبد الکریم
45	8.304	بدرا القاسم

(1) الموسوعة الفلسطينية: القسم العام، مج1، ص177.

(2) جريدة حكومة فلسطين الرسمية: ع152، 1/كانون الأول/1925م، ص693.

34	7.1472	الحاج عبد سعادة وأسعد عبد الله مصطفى
68	9.304	سليمان وحسن داود الأشقر
34	4.1472	حسن عبد الكريم
17	2.720	عيسى الحاج عيسى
42	5.1552	محمد ومصطفى عياش
77	10.624	سالم قمار
268	59.928	أولاد نمر صويص
12	3.1280	حمدان عبد الرحمن
30	8.1408	الحاج نمر وشركاه
28	6.880	حمدان عبد الرحمن
25	7.544	محمود قاسم جلاد
74	21.144	أبو العيون
40	11.1248	محمد بساري وحمدان عبد الرحيم
44	9.1168	محمد جاد الله
31	4.272	محمد الشيخ مصطفى قسماز
25	7.128	محمد هارون
47	8.1488	شهادة دبلة
11	3.608	محمد أبو شاهين
29	8.1488	محمد عبد الحلیم
1674	374.6048	المجموع

من الطبيعي أن تزداد مساحة الأراضي المملوكة على حساب غيرها من الأنواع الأخرى مع استمرار نمو مراكز العمران، وقد أجاز القانون العثماني ذلك عند الضرورة مقابل ثمن مضاعف يسدّد لخزينة الدولة⁽¹⁾.

كما امتلكت بعض الأسر غير الفلسطينية مساحات من أراضي قضاء طولكرم، مثل: أسرة التيان التي امتلكت 40.000 دونم في وادي الحوارث. إضافة إلى ذلك فقد تركزت مساحات شاسعة بأيدي بعض الأسر المحلية، مثل: أسرة إبراهيم سماره الذي امتلك 6000 دونم

(1) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص177. أبو بكر: ملكية، ص342.

في وادي الحوارث، وعائلة الحاج عبد الرحمن التي كانت تمتلك مساحات واسعة وصلت إلى 100 ألف دونم⁽¹⁾.

أما ما يتعلق بمساحة الأراضي المملوكة في قضاء طولكرم، فمن الصعوبة بمكان الحصول على معلومات دقيقة بهذا الشأن، وذلك لعدم وجود كامل الملفات المتعلقة بالأراضي في دائرة الأملاك، وكما لا يُسمح بالاطلاع على ملفات دائرة الطابو في طولكرم، ولكن نستطيع القول بأنها تشكل نسبة محدودة من الأرض، والتي كان معظمها يندرج تحت فئة الأراضي الميرية التي تعود ملكيتها بعد حق الانتفاع بها مدة زمنية محددة إلى الدولة التي تمتلكها ملكية مطلقة.

ب- الأراضي الأميرية:

هي الأراضي التي تملكها، من حيث المبدأ، الدولة⁽²⁾، وتشمل الأراضي الزراعية والغابات والمراعي، وتعطي الدولة حق التصرف بها إلى شخص محدد، وليس لجماعة أو هيئة، وتقوم الدولة بمهمة الرقابة والإشراف فقط⁽³⁾، وكان يتصرف بها بإذن وتفويض من أصحاب الزعامة والتميمار، وأحياناً كان يستفاد من تلك الأراضي بإذن وتفويض من المحصلين والملتزمين، إلا أن هذا الحق الغي وأصبح التصرف بها بإذن من الدولة، أي أن الدولة أصبحت الجهة الوحيدة المخولة بتحديد التصرف بهذه الأراضي فتبيع منها ما تريد بموجب سند طابو⁽⁴⁾.

لم تكن الدولة تسمح بتغيير نوع الأرض إلا بموافقتها، ولا يحق للمتصرف بها وهبها للوقف أو تحويلها لأراضي ملك⁽⁵⁾ أو التنازل عنها لآخر أو استبدالها أو البناء عليها أو غرسها بالأشجار المثمرة دون إذن مسبق من الدولة⁽⁶⁾، ويحق للمتصرف بالأرض الأميرية إعارتها أو

⁽¹⁾Stein: The Land, P224.

⁽²⁾ مادة (3) من قانون الأراضي العثماني.

⁽³⁾Doukhan: The Land, P.17

⁽⁴⁾ المر: أحكام، ج2، ص3. أبو بكر: ملكية، ص386. الحزماوي: ملكية، ص36.

⁽⁵⁾ سمبسون: فلسطين، ص45.

⁽⁶⁾ الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص175. الهندي: التأسيس، ص266.

تأجيرها، وتوريثها طالما كانت تدفع ضريبة العشر عن المحاصيل الزراعية⁽¹⁾ "ويسمى صاحب هذا الحق متصرفاً بالأرض ولا يقال له مالك لها"⁽²⁾.

عندما صدر قانون الطابو كان على المنتفعين بأراضي الميري استصدار سندات تسجيل مقابل مبلغ من المال يسمى بدل المثل، لكن هذا التسجيل لم يكن لينقل ملكية الأرض إلى المنتفع نقلاً كاملاً، بل تظل الملكية الحقيقية للدولة، بحيث يمكن للدولة استردادها في أي وقت شاءت.

ووضع قانون الأراضي نصوصاً تضمن عدم إهمال الأراضي الأميرية من قبل المتصرف بها، حيث كان بإمكان الدولة إبطال حق الشخص في حيازة هذه الأرض إذا تقاعس عن زراعتها لمدة ثلاث سنوات متتالية دون عذر مقبول⁽³⁾، أو إذا عجز عن تسديد الضرائب والرسوم المفروضة عليها⁽⁴⁾، أو انقطاع الورثة⁽⁵⁾، ففي هذه الحالات تصبح الأرض محلولة ولا يحق للمتصرف بها استردادها إلا بعد دفع بدل المثل⁽⁶⁾، فإذا لم يدفع بدل المثل تباع أو تعرض للإيجار بالمزاد العلني⁽⁷⁾، وتحال إلى من يدفع أكثر، بهدف تنشيط الزراعة، أو تعاد إلى الدولة وتعتبر أرضاً محلولة.

وكانت الحكومة تعرض في تشرين الأول من كل عام الأملاك الأميرية الراغبة بتأجيرها. ففي قضاء طولكرم أعلنت مديرية الأراضي فيها بالمزاد العلني عام 1923م، 1924م، 1925م عن تأجير القطع المبينة في الجدول التالي⁽⁸⁾:

(1) المر: أحكام، ج2، ص1-2. البديري: أراضي، ص29-30.

(2) صفوت: النظام، ص6. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج3، ص175.

(3) مادة (71) من قانون الأراضي العثماني. أنظر المر: أحكام، ج1، ص53.

(4) موسى: نظام، شؤون فلسطينية، ع95، ص83-84. الحزماوي: ملكية، ص36-37. الهندي: التأسيس، ص266.

(5) جريدة حكومة فلسطين الرسمية، ع36، 1/شباط/1921م، ص10. انظر سمبسون: فلسطين، ص45. النحال: فلسطين، ص54.

(6) سمبسون: فلسطين، ص45.

(7) مادة (78) من قانون الأراضي العثماني.

(8) جريدة حكومة فلسطين الرسمية: ع100، 1/تشرين الأول/1923م، ص349، ع124، 1/تشرين الأول/1924م، ص922-923، ع148، 1/تشرين الأول/1925م، ص600-601.

جدول رقم (8): مساحة العقارات التي يتم تأجيرها سنوياً بالزاد العلني في قضاء طولكرم

(1923-1925م)

اسم القرية	الموقع	نوع العقار	حصة الحكومة	المساحة
دير الغصون	مارس الحولة	أرض	كاملة	6 دونم
دير الغصون	مارس المرابة	أرض	كاملة	50 دونم
دير الغصون	مارس المسقوفة	أرض	كاملة	50 دونم
دير الغصون	زيتون القطاوي	أشجار زيتون	كاملة	40 دونم
دير الغصون	باد الجامع	معصرة زيت	24/16	؟
دير الغصون	باد الهيازع	معصرة زيت	24/6	؟
دير الغصون	باد سالم	معصرة زيت	24/4.5	؟
دير الغصون	أرض الحنطوله	أرض	كاملة	6 دونم
دير الغصون	زيتون الحموري	أشجار زيتون	كاملة	10 دونم
وادي الحوارث	بصة الشيخ محمد	مرعى	كاملة	1000 دونم
وادي الحوارث	بصة الدالية	مرعى	كاملة	210 دونم
قليلية	النبي شمعون	أرض	كاملة	6 دونم
قليلية	مارس بطة	أرض	كاملة	3 دونم
قليلية	أرض ازراذي	أرض	24/16	3 دونم
قليلية	مارس ناصر	أرض	24/8	10 دونم
جلجولية	خان الخراب	أرض	كاملة	6 دونم
كفر صعب	أرض الميدان	أرض	24/12	10 دونم
كفر صعب	أرض العمارة	أرض	24/12	3 دونم
كفر صعب	عمارة التين	أرض	كاملة	3 دونم
كفر صعب	كفة الزيتون	أرض	24/22	2 دونم
كفر صعب	أرض الكرم	أرض	24/22	6 دونم
كفر صعب	حاكورة التين	أرض مزروعة	24/10	2 دونم
كفر صعب	حاكورة التين	أرض	24/10	2 دونم
كفر صعب	الوعره	أرض	24/12	10 دونم

كفر صعب	البيدر	أرض	كاملة	2 دونم
شويكة	العمائر	أرض	كاملة	6 دونم
شويكة	العمائر القبلية	أرض	كاملة	8 دونم
الطيبة الفوقا	الحريقة	أرض	كاملة	1.5 دونم
الطيبة الفوقا	مارس البلوط	أرض	كاملة	40 دونم
الطيبة الفوقا	زيتون أبو خليفة	أرض	كاملة	4 دونم
زيتا	مارس يحيى	أرض	كاملة	10 دونم
زيتا	أبو صرصور	أرض	كاملة	50 دونم
زيتا	أرض العريضة	أرض	كاملة	8 دونم

أما استمرار زراعة الأرض لمدة عشر سنوات متتالية فكان شرطاً كافياً لإثبات حقوق الأفراد فوق هذه الأراضي حتى ولو لم تكن مسجلة⁽¹⁾، بعد تقدير ثمنها وتقسيطه على عشر سنوات، وبذلك يتم الحصول على "سند طابو" وتصبح ملكاً لهم، ويكون من حقهم بيعها واستغلالها بهدف تفتيت ارض المشاع⁽²⁾.

ومما تجدر ملاحظته أن قانون عام 1911م المتعلق بمصادرة الأراضي الأميرية للمنافع العامة، عمّم في فلسطين، لكنه في الوقت الذي كان في سوريا ولبنان للبلديات فقط⁽³⁾، مما جعلنا نشكك في الأهداف والأغراض الكامنة وراء مصادرة الأراضي وانتزاعها من أصحابها، لاسيما بعد احتلال بريطانيا لمصر عام 1882م وزيادة التغلغل البريطاني واليهودي في الدولة العثمانية، وتبلور فكرة الوطن القومي اليهودي، ووفود المهاجرين اليهود إلى فلسطين وقيام بعض المستوطنات الزراعية، خاصة بعد تعيين "جاويد بيك"⁽⁴⁾ وزيراً للمالية في الدولة العثمانية، ثم

(1) مادة (78) من قانون الأراضي العثماني.

(2) رافق: فلسطين، الموسوعة الفلسطينية، ق2، مج2، ص947. الحزماوي: ملكية، ص37.

(3) المر: أحكام، ج1، ص162-165. البديري: أراضي، ص32.

(4) جاويد بك: والده خليل رفعت باشا الصدر الأعظم، وكان والده والياً في أزمير، تولى جاويد بك مناصب كثيرة من جملتها عضوية جمعية الرسومات، ثم عضوية شورى الدولة في دائرة التنظيمات، وكان نائباً لسالونيك، مات مقتولاً رمياً بالرصاص على يد الباني يدعى الحاج ابن مصطفى، ويظن بان جاويد بك من أصل يهودي، أي من يهود الدونمة. الحلاق: موقف، ص115. البديري: أراضي، ص32.

صعود حزب الاتحاد والترقي في الدولة العثمانية لسدة الحكم عام 1911م وتولي العديد من أعضائه اليهود الماسونيين مناصب رفيعة في الدولة⁽¹⁾.

أصدرت الإدارة العسكرية البريطانية بعد احتلالها لفلسطين منشوراً في 20/أيار/1919م، تبنت فيه قانون 1911م وأرجعته إلى قانون التصرف الصادر عام 1878م لتعطي نفسها حق مصادرة الأراضي للمنافع العامة، ومنع المواطنين من حق الاعتراض⁽²⁾، مما يؤكد أن ما سبق ذكره حول أهداف قانون عام 1911م كانت أهدافاً مضمرة أرادت الحكومة البريطانية تحقيقها من خلاله.

كما سمح قانون 1911م للفلاحين بزراعة الأحراج، بشرط موافقة السلطات، ولم تسمح القوانين برهن الأرض الأميرية، إلا أن قانون 1912م أعطى الدائن حق اتخاذ كافة الضمانات لحفظ حقوقه سواء بتأجير أرض المدين والحصول على ريعها لفترة محدودة، أو بيع جزء منها يكفي لسداد الدين، وعند استيفاء الدين تعود لصاحبها، أو اتخاذ كافة الإجراءات التي تكفل تأمين سداد الدين بشرط الاحتفاظ بقطعة أرض يكفي إنتاجها معاش الفلاح المدين خوفاً عليه من التشرّد⁽³⁾.

يمكن القول إنّ حق التملك والوراثة والبيع يمنح للأفراد شخصياً، غير أنّه في حالة وفاة أحد ملاك أراضي الميري، ولم يكن هناك ورثة شرعيون له حسب قانون توارث الأراضي الأميرية، فإن ملكية الأراضي تعود إلى الدولة⁽⁴⁾. وقد تم تحويل كثير من هذه الأراضي إلى الأراضي الملك، وخاصة نتيجة لدستور فلسطين المعدل الذي صدر عن البلاط الملكي البريطاني في 7 شباط 1933م، حيث تنص المادة 16 منه على أنه "يجوز للمندوب السامي أن يحول

(1) البديري: أراضي، ص32.

(2) ن.م، ص32.

(3) البديري: أراضي، ص30-31.

(4) جريدة حكومة فلسطين الرسمية: ع36، 1/شباط/1921م، ص11. أنظر النحال: فلسطين، ص53. الهنيدي: التأسيس،

ص266.

بمرسوم يصدره بتوقيعه أية أرض في فلسطين يسميها في المرسوم من صنف الميري إلى صنف الملك⁽¹⁾.

وعليه فقد استطاع المندوب السامي تحويل أراضٍ كثيرة من صنف الميري إلى صنف الملك، بناء على القوانين والصلاحيات المعطاة له. وقد تلقى اليهود مساحة كبيرة من الأراضي الأميرية من قرى قضاء طولكرم، والتي منحها المندوب السامي لهم حسب المادة الثانية عشر⁽²⁾ والثالثة عشر⁽³⁾ من الفقرة (1) من الدستور الفلسطيني الصادر عام 1922م، وبموجب هذه الصلاحية المخولة للمندوب السامي تمكن اليهود من طرد سكان بعض القرى العربية وتدميرها لإنشاء مستعمراتهم⁽⁴⁾، كتأجير أراضي قرية ملبس عام 1925م التي تعود لصنف الميري لليهود لمدة 99 عاماً باجرة رمزية قدرها أربعة قروش ونصف للدونم الواحد، علماً بأن محصول الدونم الواحد يزيد عن 40 قرشاً سنوياً⁽⁵⁾، وقامت الحكومة البريطانية بمساعدة اليهود عام 1926م بطرد فلاحي غابة جيوس تمهيداً لنقلها لليهود⁽⁶⁾، وتجفيف مستنقع سهل وادي الحوارث عام 1933م وزراعته بالحمضيات، وإقامة مستعمرة وكفار هاروع وكفار فتكين عليه⁽⁷⁾.

كان اليهود ينظرون إلى هذه الأراضي باعتبارها حقاً مطلقاً لهم، حسب ما جاء في المادة السادسة من صك الانتداب التي تطالب بالأراضي الخالية من السكان، وقد استجابت

(1) النحال: فلسطين، ص53-54.

(2) نصت المادة الثانية عشر من الفقرة (1) من الدستور الفلسطيني: تناط بالمندوب السامي آنئذ جميع الحقوق في الأراضي العمومية أو الحقوق المتعلقة بها، وله أن يمارس تلك الحقوق بصفة كونه أميناً عن حكومة فلسطين. سليم: نشاط، ص246.

(3) نصت المادة الثالثة عشر من الفقرة (1) من الدستور الفلسطيني: أن للمندوب السامي أن يهب أو يؤجر أية أرض من الأراضي العمومية أو أي معدن أو منجم، وله أن يأذن بإشغال مثل هذه الأراضي بصفة مؤقتة والمدة التي براها ملائمة. سليم: نشاط، ص246.

(4) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج3، ص559.

(5) جريدة فلسطين، ع836-79، بتاريخ 15/كانون أول/1925م، ص8.

(6) ن.م، ع925، بتاريخ 12/تشرين ثاني/1926م، ص3.

(7) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، ج4، ص565.

الحكومة لمطالب اليهود متجاهلة التزامها تجاه عرب فلسطين، فكانت أراضي الدولة التي ادعت بها الحكومة في قضاء طولكرم في بداية عام 1945م على النحو التالي⁽¹⁾:

جدول رقم (9): مساحة الأراضي التي ادعت بها حكومة الانتداب في قضاء طولكرم عام 1945م

المنوع	أراضي غير مؤجرة	أراضي لليهود	أراضي مؤجرة	مؤسسات أخرى	غابات	سكك حديد	طرق وانهار	المنوع
27.933	5.219	5.648	512	1.055	3.699	1.127	10.673	المساحة بالدونم

استطاعت عائلة سلامة من قرية خربة بيت ليد من تسجيل أراضي أميرية وتحويلها إلى صنف الملك باسم صالح سلامة، كما هو مبين في الجدول⁽²⁾:

جدول رقم (10): عدد الحصص التي استطاعت عائلة سلامة من تحويلها إلى مملوكة في قرية خربة بيت ليد عام 1945م

القطعة	نمرة	عدد الحصص	المساحة بالدونم
السدر والرشراشة	8221	648/4	681.467
أبو العروق	8220	648/4	579.310
النزارة	8218	648/4	466.146
العيون	8217	648/2	682.127
خور الناطور	8219	648/4	212.565
خونه والزهرانية	8215	648/4	320.255

(1) البديري: أراضي، ص194.

(2) دائرة ضريبة الأملاك، طولكرم، ملف قرية خربة بيت ليد، رقم 5/4. سندات تسجيل محفوظة لدى السيد لطفى صالح سلامة من طولكرم.

كما استطاعت عائلة فياض من تسجيل أرض المنايص، الظهر، السعودية، أبو سعود، رملة أبو سعود من أراضي بئر السكة، والتي بلغ مجموع مساحتها 479 دونم⁽¹⁾، وما زال الكثير من الأراضي الأميرية في قرى طولكرم مسجلة بسندات تسجيل باسم المندوب السامي كما هو حاصل في قرى دير الغصون، وعتيل، وبلعا، ورامين، وذنابة، وطولكرم، وقليلية، وزلفة، وغابة الطيبة، وكفر عبوش⁽²⁾.

أما ما يتعلق بمساحة الأراضي الأميرية في طولكرم، فلا نستطيع الحصول على معلومات دقيقة بهذا الشأن، وذلك بسبب مصادرة ملفات دائرة الطابو ودائرة الأملاك في طولكرم من قبل الإسرائيليين، والاحتفاظ بها في دوائهم الرسمية، ولكن اغلب الأراضي الزراعية في طولكرم من الصنف الأميري، وخاصة في قرى السهل الساحلي، مثل: أم خالد، خربة بيت ليد، بئر السكة، جت، المرجة، وكذلك قرى المناطق الجبلية مثل: قفين، عتيل، عرار، صيدا، دير الغصون، بلعا⁽³⁾.

ج- الأراضي الموقوفة:

الأراضي الموقوفة هي في الأصل إما مملوكة أو أميرية، والوقف هو حبس العين⁽⁴⁾ عن تملكها لأحد، والتصدق بريعها على جهة أو أكثر من جهات الخير، إما في الحال، وإما في المستقبل. ومن الأوقاف ما قد حبس حين إنشائه على جهة خير، غير أن معظمها موقوف بقصد ضمان التصرف في العين من قبل الواقف أو ذريته على خط يعين في شروط الوقفية، ولا تتحقق جهة الخير في مثل هذه الأوقاف حتى تنقرض ذرية الواقف⁽⁵⁾.

(1) دائرة ضريبة الأملاك، طولكرم، ملف قرية خربة بئر السكة، رقم 20/19. سندات تسجيل محفوظة لدى السيد هشام فياض من دير الغصون.

(2) ن.م. خارطة مقياس رسم 1 : 100.000 ، Surveyed in March 1930.

(3) ن.م. خارطة مقياس رسم 1 : 20.000 ، Surveyed in May 1928.

(4) حبس العين: هو عدم التصرف بالوقف سواء بالبيع أو الشراء أو الهبة، وهو يفيد تملك المنفعة للموقوف عليه دون تملك العين المنتفع بها. الزحيلي: الفقه، ج4، ص60-61.

(5) عوض: الإدارة، ص130.

تبين الدراسات المتعلقة بموضوع الأراضي الموقوفة أن الغالبية العظمى من أرض فلسطين ظلت منذ الفتح الإسلامي، أراضٍ وقفية تخدم مصالح الأمة الإسلامية، وهي على أنواع:

1-الوقف الخيري العام: وهو الموقوف على جهة خيرية عامة، كالوقف على المساجد والزوايا والكنائس والأديرة، أو على الفقراء والعجزة⁽¹⁾.

2-الوقف الذري الخاص: وهو الذي يكون مشروطاً للواقف نفسه ومن ثم على أولاده وعلى ذريته ونسله، بهدف حماية هذه الأراضي من انتقالها وتفتيتها إلى عائلات أخرى عن طريق النسب⁽²⁾، وإذا انقطعت ذريته توقف إلى جهة خيرية أو إلى مؤسسة دينية⁽³⁾، على أن يدفع المنتفع الضرائب للأوقاف⁽⁴⁾.

تقسم الأراضي الموقوفة حسب المادة (4) من القانون العثماني إلى قسمين:

1-الوقف الصحيح: وهي الأراضي التي كانت من الأراضي المملوكة صحيحاً وأوقفت وفق الشرع الحنيف، وتكون رقبتها وجميع حقوق التصرف بها عائدة إلى جانب الوقف، ولا تجري عليها المعاملات القانونية بل يلزم أن تعامل بموجب شروط الواقف مهما كانت، فلا رجعة فيها⁽⁵⁾.

2-الوقف غير الصحيح: وهو الأراضي المفروزة من الأراضي الأميرية التي أوقفها السلاطين العثمانيين على جهات الخير العامة⁽⁶⁾، والأراضي التي تعتبر ملكاً خاصاً من قبل المستأجرين⁽⁷⁾، وهي عبارة عن تخصيص منافع قطعة مفروزة من الأراضي الأميرية مثل أعشارها ورسومها

⁽¹⁾ سجلات المحكمة الشرعية، سجل أوقاف طولكرم، رقم و ق ف/428/34. أنظر اسعد: الإمام، ص15. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص177. أبو بكر: ملكية، ص422. البديري: أراضى، ص35.

⁽²⁾ أبو بكر: ملكية، ص422.

⁽³⁾ سجلات المحكمة الشرعية، سجل أوقاف طولكرم، رقم و ق ف/428/34. أنظر اسعد: الإمام، ص15. البديري: أراضى، ص35.

⁽⁴⁾ لوتسكي: تاريخ، ص10. أبو بكر: ملكية، ص422. البديري: أراضى، ص35.

⁽⁵⁾ مادة (4) من قانون الأراضي العثماني. وثائق مركز إحياء التراث الإسلامي، القدس، رقم 13/307/7,5/3. صفوت: النظام، ص6. المر: أحكام، ج2، ص3-4. سميسون: فلسطين، ص46. الحزماوي: ملكية، ص39.

⁽⁶⁾ مادة (4) من قانون الأراضي العثماني. صفوت: النظام، ص6. المر: أحكام، ج1، ص24. أبو بكر: ملكية، ص416-417. الحزماوي: ملكية، ص39. البديري: أراضى، ص35.

Doukhan: The Land, P75

⁽⁷⁾ دميز: سياسة، ص21.

لجهة معينة، ولا تكون هذه الأراضي من الوقف الصحيح، وتكون رقبتهما عائدة للدولة⁽¹⁾، وقد حدث في الواقع أن كثيراً من الأراضي الأميرية تحولت أوقافاً⁽²⁾.

قدم أهالي قضاء طولكرم في عهد الدولة المملوكية والعثمانية، وخلال فترة الانتداب البريطاني للاماكن المقدسة، المزارع والمسكن والوديان، من القرى، حيث أوقف أيام الدولة المملوكية 37.5% من قرية الطيبة، و50% من قرية قفين، و66.7% من طيبة بني صعب، و66.7% من قرية شويكة، و12.5% من قرية سفارين، و50% من أم العلق، و16.7% من قرية عزون، و66.7% من قرية الراس، و66.7% من قرية زيتا، لصالح الحرم الإبراهيمي في الخليل⁽³⁾. وأحياناً قدموا قرى كاملة بنسبة 100% للاماكن المقدسة كوقف إسلامي، مثل: قرية أم خالد، المنشية، كفر قاسم، صيدا، واد مصين، كل ذلك لصالح الحرم الإبراهيمي في الخليل⁽⁴⁾.

كما حبست على مصالح مقام سيدنا علي في قرية الحرم، 25% من أراضي قرية أرسوف⁽⁵⁾، و75% من أرض الجماسين على نهر العوجا والزعفران وفيبوطة من أراضي قاقيلية، وجميع أراضي قرية أجليل، وأرض البصة، وقرية شبتين وجريشة وكفر برا، وقطعة أرض في السافرية، وأراضي دانيال، وكرم في قببة، وأشجار زيتون في أم العقارب، وقلعة راس العين، بالإضافة إلى أراضي قرية الحرم، وكانت توليتها بيد عائلة آل عمري من أهالي

(1) مادة (4) من قانون الأراضي العثماني. صفوت: النظام، ص6. المر: أحكام، ج1، ص24. أبو بكر: ملكية، ص416-417. الحزماوي: ملكية، ص39. البديري: أراضي، ص35.

(2) دمير: سياسة، ص21. Granott: Land, P138 . Doukhan: The Land, P75

(3) أبو بكر: ملكية، ص425-426.

(4) ن.م، ص426.

(5) أرسوف: هي إحدى المدن الفلسطينية العريقة الواقعة على بعد ثلاثة فراسخ (تسعة أميال 16.732 م) جنوب قيسارية، وكانت المدينة تدعى ابولونيا " Apollnia" في العهد اليوناني، ولعل ذلك يرجع إلى تأثير الثقافة الهلنستية. أما الاسم أرسوف فيرجع في أصله إلى الاسم السامي رسف الذي كان نظيراً للاله اليوناني ابوللو. وكانت المدينة تدعى سوزوسا Sozusa عند الفتح العربي الإسلامي للمدينة. جونز: مدن، ص14-15.

يافا الذين باعوا بعض أراضي قريتي أجليل والحرم إلى الحركة الصهيونية لتقام عليها مستوطنة هرتسليا⁽¹⁾.

وقد حبس على مصالح المدرسة الجوهريّة في المسجد الأقصى عشر إنتاج 352 قطعة من أراضي السهل الساحلي التابعة لطولكرم، بما يعادل 33.4% من مجموع أراضيها، ومتولي وقفها راغب الفتياي وعارف الجوهري⁽²⁾، كما حبس على مصالح المدرسة الزمنية إلى الغرب من المسجد الأقصى جميع أراضي حبلّة، ومتولي وقفها خليل أفندي العففي⁽³⁾.

كما أوقفت أيام دولة الانتداب البريطاني، أراضٍ ومزارع وقرى سجلت بدوائر الطابو باسم مدير الأوقاف الإسلامية العام، وأمور الأوقاف الإسلامية بنابلس، بصفة متولي الأوقاف الإسلامية في كفر زيّاد، ومتولي الجامع ومقام الشيخ مسعود في الطيبة، وباسم المجلس الشرعي الإسلامي الأعلى بصفة مدير المقابر الإسلامية في الطيبة، مثل خربة المنشية في قرية عتيل، وخور البير، وخور الواوية، وجزيرة نخلة، ومحلية، وبيسومة، ومحلوجة، وقيسومة، وقرّازة، ونورية، وأرض العقدة، وأبو زقوت، وأم اللوف، وخور الندى في رمل زيتا، وخرّبة المهداوي، والغرائية، وخور سحلو الغربي في قاقون، والمقبرة الفوقا في جت، والهداري، والزبيدات، والتلول، والحماميص، وموارس الفول، والزهرانيات في الطيرة، والسلاكة في جلجوليا، وكرم الجبالي الغربي والشرقي، والباطن، والجملة، والدير العنيلي، والعشابير، والشاميات، والسليلة، وخور الملق، وخور السليلي، وخور الوزّي، وخور الشيطان، وظهره كشكوش، والنوارز، وحفاير الدويك، والمشاع الغربي، وسحايل الروك، وموارس الدير الشمالي في الطيبة⁽⁴⁾.

(1) أبو بكر: ملكية، ص 434.

(2) ن.م، ص 435.

(3) ن.م، ص 436.

(4) ملفات دائرة الأوقاف الشرعية، طولكرم، ملف الأراضي المصادرة، رقم 14، 15، 16، 17.

بالإضافة إلى وجود أرض زراعية مشجرة وملساء، ومقابر ومساجد ومبان ومدارس ومخازن ودكاكين ومقامات وأبار ماء وأشجار في قضاء طولكرم، كل ذلك مسجل بدوائر الطابو باسم الأوقاف الإسلامية⁽¹⁾.

وكان لأوقاف قلقيلية أرض تابعة لها في جلجولية، فوجدت قطعة أرض حوض رقم 7505 ومساحتها 5.569 دونم، وهي مشجرة بأشجار البرتقال، تعود ملكيتها للحاج عبد الرحمن النابلسي⁽²⁾، وإلى الشمال الشرقي من مقام بنيامين، على الطريق المؤدية إلى الطيرة، وغرب مدينة قلقيلية توجد أرض وقفية في أراضي أم غازين⁽³⁾، وتوجد قطعتا أرض وقفية، تعود لأوقاف مسجد قلقيلية، تبلغ مساحة الأولى 36.494 دونم، ومساحة الثانية 8.962 دونم، كما توجد بيارة وقفية تابعة لمسجد قلقيلية مشجرة بالحمضيات، وتقع ضمن أراضي جلجولية، مساحتها 6 دونم، وتسمى وطاة عاصي⁽⁴⁾.

يمكن القول أن الأوقاف بأنواعها المختلفة لعبت دوراً هاماً في تنشيط الحياة الاقتصادية والاجتماعية في قضاء طولكرم، حيث الرواتب التي يتقاضاها الموظفون من مدراء وجباة وعمال ترميم وصيانة للمباني التي تحتاج إلى ذلك. فقد تم صرف 850 جنيه من موازنة الأوقاف لسنة 1945م لقاء مكافحة الملاريا في أراضي بركة رمضان، بالإضافة إلى ألفي جنيه لإصلاح أراضي بصة أم العلق⁽⁵⁾.

كانت مساحة الأراضي الموقوفة في قضاء طولكرم في عهد الانتداب البريطاني كبيرة، لكن الحكومة البريطانية لم تتورع عن التعدي على أراضي الوقف من خلال قوانين نزع الملكية. فقد استولت الحكومة عام 1929م على 4500 دونم من أراضي بركة رمضان في

(1) ملفات دائرة الأوقاف الشرعية، طولكرم، ملف الأراضي المصادرة، رقم 14، 17.

(2) وثائق مركز إحياء التراث الإسلامي 10/44/1.5/10 . 10/39/2/5/10.

(3) ملفات دائرة الأوقاف الشرعية، طولكرم، ملف مدينة قلقيلية، رقم 12.

(4) وثائق مركز إحياء التراث الإسلامي 10/47/1.19/10 . 10/24/1.5/10.

(5) ن.م، 10/37/1.39/10.

قضاء طولكرم، وهي مملوكة لوقف خليل الرحمن وهي من أراضي الوقف الصحيح⁽¹⁾، واستولت على الأراضي التابعة لوقف النبي روبين في قلقيلية⁽²⁾.

كما حاولت الحكومة عام 1924م تنفيذ أمر المندوب السامي فيما يتعلق بأمالك المعارف الأهلية الإسلامية في قضاء طولكرم، وضمها وتسجيلها باسم المندوب السامي مدعية أنها أرض أميرية⁽³⁾.

على اثر ذلك جرت مفاوضات بين المجلس الإسلامي الأعلى ولجنة المعارف المحلية في طولكرم عام 1924م بخصوص تسجيل هذه الأملاك باسم المجلس الإسلامي الأعلى - بعد موافقة السكرتير العام في دار الحكومة البريطانية في القدس -، صيانة لهذه الأملاك وحفاظاً عليها من الحكومة البريطانية، على أن تبقى إدارتها بيد لجنة المعارف المحلية في طولكرم، وهي التي تتحمل مسؤولية الدخل والإنفاق عليها⁽⁴⁾، فعلى سبيل المثال كانت واردات الأوقاف من جلجولية وحبله وجوهريه من 1921-1924م ما يعادل 751 جنية و678 مليم، وقد وضعت هذه العائدات تحت تصرف لجنة المعارف المحلية في طولكرم⁽⁵⁾.

لم يكن الاعتداء على الأراضي الموقوفة من جانب الحكومة فحسب، بل كان الاعتداء أيضاً من الأهالي المجاورين لهذه الأراضي، كما هو حاصل في أرض أم العلق من أراضي بركة رمضان، وهي من أوقاف سيدنا إبراهيم الخليل، ومساحتها تزيد عن أربعين ألف دونم، حيث اغتصب منها قسم كبير المدعو أبو سليم حنون، وقد أقيمت عليه دعوى لمنعه من التجاوز خوفاً من دعوى التصرف بها. وتم إجراء مسح للأرض وعمل خريطة لها حفظاً للحدود، فكانت تكاليف هذا الإجراء ما يقارب 400 جنية فلسطيني⁽⁶⁾. بالإضافة إلى ذلك اعتداء المزارعين المستأجرين لأراضي الوقف بامتناعهم عن دفع أجور عن المواسم الزراعية، كمزارعي أرض

(1) موسى: نظام، مجلة شؤون فلسطينية، ع101، ص59. البديري: أراضي، ص180.

(2) البديري: أراضي، ص182.

(3) وثائق مركز إحياء التراث الإسلامي، رقم 10/14/1، 10/34/1.

(4) ن.م، رقم 10/14/1، 10/34/1.

(5) ن.م، رقم 10/14/1، 10/34/1.

(6) ن.م، رقم 10/22/1، 10/27/1.

أوقاف زيتا وعتيل، مما اضطر المجلس الإسلامي الأعلى إلى إقامة دعوى ضدّهم لتحصيل هذه الأجر (1).

ففي 27/نيسان/1942م أقام المجلس الإسلامي الأعلى دعوى على حمدان الحاج احمد، وورثة كل من عبد الجبار العمر وعبد اللطيف أبو هنطش، وعلى الحاج محمد، وجميعهم من قضاء طولكرم بما تبقى بذمتهم من أجر المزارع الموقوفة في قرية عتيل، وتم توكيل المحامي عادل زعيتر بإقامة الدعوى والمرافعة عن الأوقاف ضد المذكورين لدى المحاكم المختصة، لقاء أجره قدرها مئة جنيه، يدفع منها ستون جنيهاً مقدماً والأربعون جنيهاً الباقية تدفع عند انتهاء الدعوى (2).

د-الأراضي المتروكة:

هي الأراضي التي ترك حق الانتفاع بها لعامة الناس، امتلكتها الدولة نيابة عن المجتمع كي تمنع استئثار فئة بالانتفاع بها دون الآخرين (3)، وهي قسمان:

الأول: محمية لا يجوز تملكها، مثل: العيون والأودية والطرق العامة والأسواق والساحات والسكك الحديدية (4)، وليس لأي إنسان أو لأية جماعة حقوق خاصة فيها (5).

الثاني: وهو ما خصص لاستعمال أهالي القرية أو المدينة من المراعي والأحراج والبيادر والمقابر (6)، حيث كانت هذه الأراضي من فئة الميري وتحولت إلى أراضٍ متروكة.

(1) وثائق مركز إحياء التراث الإسلامي ، رقم 10/18/1، 10/42.

(2) ن.م، 10/37/1.39/10.

(3) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص176.

(4) صفوت: النظام، ص7. موسى: نظام، شؤون فلسطينية، ع95، ص82. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص176. غوجانسكي: تطور، ص16. الحزماوي: ملكية، ص42.

(5) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص176.

(6) صفوت: النظام، ص7. موسى: نظام، شؤون فلسطينية، ع95، ص82. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص176. غوجانسكي: تطور، ص16. البديري: أراضي، ص32. الحزماوي: ملكية، ص42.

يمنع استعمال الأراضي المتروكة للزراعة أو البناء، وإن حصل ذلك يهدم البناء ويقلع الشجر⁽¹⁾، لأن التصرف في هذه الأرض يعتبر تصرفاً في ملك الغير، ومن الأمثلة على ذلك ما حدث في قرية باقة الغربية، حيث أجبرت الحكومة البريطانية المواطن محمد سعيد أبو مخ على هدم حظيرة أغنام قد أقامها على بيدر في مدخل القرية⁽²⁾. وكل من أراد أن يستخدمها للرعي أو الاحتطاب فله ذلك⁽³⁾، كما يمنع استخدامها من قبل القرى الأخرى، إلا إذا كانت الأرض مشتركة بين قريتين مثلاً، فيتم الاستفادة منها بالمشاركة⁽⁴⁾، مقابل رسم معين يدفع للدولة حسب طاقة أهل القريتين⁽⁵⁾ ولا تملك مع مرور الزمن.

وتعود معظم الأراضي التي تم منحها إلى هذا الصنف، الذي اعتبرته حكومة الانتداب حقاً لها فصادرتها ومنحتها لليهود. وخير مثال على ذلك تلك المساحات الحرجية التي سنت حكومة الانتداب قانوناً خاصاً بها، منحت بموجبه المندوب السامي الحق في مصادرتها، وهو ما تم فعلاً، حيث تمت مصادرة 34129 دونم من 7 قطع ارض في قضاء طولكرم عام 1945م وإعلانها غابات محفوفة⁽⁶⁾، ليتم بيعها ونقلها لليهود، والتي يوضحها الجدول التالي⁽⁷⁾:

(1) مادة (93) من قانون الأراضي العثماني. الحزماوي: ملكية، ص42.

(2) مقابلة مع السيد محمود الفالح الزراعي من ايثان بتاريخ 2006/5/12م.

(3) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص176. البديري: أراضي، ص32-33.

(4) مادة (97) من قانون الأراضي العثماني. الحزماوي: ملكية، ص42.

(5) مادة (101) من قانون الأراضي العثماني. الحزماوي: ملكية، ص42-43. أبو بكر: ملكية، ص449.

(6) البديري: أراضي، ص205.

(7) جريدة الدفاع، ع3746، بتاريخ 3/أيلول/1947م، ص1. انظر البديري: أراضي، ص207.

جدول رقم (11): مساحة الأراضي المصادرة وإعلانها غابات محفوفة في قضاء طولكرم عام 1945م

اسم المنطقة	مساحتها بالدونم	ما تسرب لليهود منها
غابة الطيبة القبلية	1528	404
غابة الطيبة الشمالية	2062	1447
غابة كفر صور	19666	10384
غابة العبابشة	2442	1588
غابة مسكه	5882	271
غابة جيوس	2442	1588
غابة قلنسوة	107	107
المجموع	34129	15789

كانت حكومة الانتداب على علم بان أصحاب الأراضي العرب عمدوا أثناء الحكم العثماني إلى التهرب من تسجيل كل أراضيهم، وقد تمكنت حكومة الانتداب من خلال ذلك من السيطرة على مساحات زراعية شاسعة استغلتها لاحقاً لتنفيذ سياستها القاضية بإقامة وطن قومي لليهود في فلسطين. فقد صادرت حكومة الانتداب عام 1929م قطعة ارض رقم 224 من أراضي قرية أم خالد لإقامة شركة هانوتوية المحدودة تحت شعار المنفعة العامة⁽¹⁾.

هـ- الأراضي الموات:

هي الأرض القفر التي لا يمتلكها ولا يزرعها أحد⁽²⁾، ولا تستخدم للمنفعة العامة، وهي البعيدة عن القرى بدرجة لا تسمع بها صيحة الشخص الجهير الصوت، والتي تبعد مسافة ميل

(1) الوقائع الفلسطينية، ع470، بتاريخ 4/تشرين الأول/1934م، ص1249.

(2) مادة (101) من قانون الأراضي العثماني .

ونصف أو مشي نصف ساعة على الأقدام⁽¹⁾. لقد كان من الممكن للدولة أن تؤجرها للأفراد لإستصلاحها وإستثمارها، ولكنها على الأغلب أراض غير صالحة وخالية من الماء.

كانت هذه الأراضي تعطى للمزارعين من أجل زراعتها دون مقابل، على أن يكون الشخص حاملاً للأذن من الدولة، وبشرط إحيائها في مدة ثلاث سنوات، فإن لم يتم بذلك في ظرف تلك المدة يسقط حقه عنها، أما إذا تم إستصلاحها فتتحول إلى الصنف الميري، وينطبق عليها نظام الطابو بموجب دفع بدل المثل⁽²⁾ ويقدر بثلاث قيمة الأرض بعد الإحياء⁽³⁾.

ونتيجةً لسماح الحكومة العثمانية بإستصلاح هذه الأراضي وتملكها، قام العديد من شيوخ القرى بزراعة الأراضي الموات من أجل حيازة ملكيتها⁽⁴⁾، وأستصلح الكثير من الأراضي الموات وأصبحت ملكاً لمن إستصلحها بعد أن حصلوا على سندات طابو.

لذلك منعت الحكومة البريطانية هذا الإجراء عام 1921م، بإستصدار قانون الأراضي الموات الذي منع تسجيل الأرض التي عمرت، فضلاً عن معاقبة الشخص بتهمة التعدي على أملاك الدولة⁽⁵⁾، " كل من نقب في أرض موات أو زرعها دون أن يحصل على موافقة مدير الأراضي، لا يحق له أن يحصل على سند بملكية الأرض ويعرض نفسه فضلاً عن ذلك للمحاكمة لتجاوزه على الأرض"⁽⁶⁾، وبذلك انتزعت الحكومة كل الحقوق النابعة من وضع اليد على الأراضي وإستصلاحها، بهدف تخليص الأراضي غير المسجلة رسمياً، وحصر التصرف في الأراضي لمدير الأراضي فقط، وإجبار ملاك الأرض على ترك أراضيهم تحت العقاب.

(1) مادة (6)، (103) من قانون الأراضي. صفوت: النظام، ص7. المر: أحكام، ج1، ص36، ج2، ص5. النحال: فلسطين، ص54. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص176. الحزماوي: ملكية، ص43. أبو بكر: ملكية، ص470.

(2) مادة (103) من قانون الأراضي العثماني. صفوت: النظام، ص7. سمبسون: فلسطين، ص47. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص176-177. الحزماوي: ملكية، ص43. أبو بكر: ملكية، ص472. صفوت: النظام، ص7.

(4) أفنيري: دعوى، ص63. الحزماوي: ملكية، ص43.

(5) جريدة حكومة فلسطين الرسمية، ع38، بتاريخ 1/أذار/1921م، ص11.

(6) سليم: نشاط، ص250. خلة: فلسطين، ص749. الهندي: التأسيس، ص270. Stein: The Land,

و-الأراضي المشاع:

هي تلك الأراضي التي تكون ملكيتها لمجموع السكان، وغالباً ما تكون ملك لسكان قرية واحدة، وكل فلاح له حصة معينة من المجموع⁽¹⁾، وكان حق التصرف بهذه الأرض منوطاً بالجماعة ككل، إذ يشترك الجميع في حقوق الرعي والاحتطاب وموارد المياه وغير ذلك من المصالح العامة المتوفرة في الأرض⁽²⁾.

لعبت مجموعة من العوامل دوراً رئيساً في فرض هذا النوع من الملكية الجماعية للأرض في فلسطين، وقد انتشرت هذه الأراضي في مناطق السهول أكثر من الجبال بسبب قلة الأمن الذي نجده في الجبال دون السهول⁽³⁾. إن الأراضي السهلية التي تزرع بالحبوب تكون ملكية جماعية مشاعية، ففي كل سنة يخرج شيوخ القرية قبل موسم الأمطار، ويقسمون السهول حسب العدد المطلوب، لكل فرد في القرية نصيبه، بينما الجبال والمنحدرات التي تزرع بالزيتون والفواكه تكون ملكية فردية⁽⁴⁾.

اعتقد أهالي فلسطين أن أرض المشاع أفضل من غيرها بدافع العمل الجماعي لحمايتها من الغرباء، فهي لا تعود لفرد دون الآخر، وهذا ما دعا إلى كثرة شيوخ هذا الصنف من الأرض⁽⁵⁾. فكان الاعتقاد أن أرض المشاع ستكون محمية أكثر إذا كانت تخص كل أهالي القرية، فشعور الأهالي بضرورة الأمن والحماية لأملهم دفعهم إلى التجمع من أجل الدفاع عن أملاكهم⁽⁶⁾.

Stein: The Land, P.13

(1) الحزماوي: ملكية، ص44.

(2) الحزماوي: ملكية، ص44.

(3) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص179. حليله: تأثير، ص6. الحزماوي: ملكية، ص45.

Granott: The Land, P221

(4) الحزماوي: ملكية، ص45.

(5) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص179. البديري: أراضي، ص34.

(6) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص179. حليله: تأثير، ص6. الحزماوي: ملكية، ص45. البديري: أراضي،

Granott: The Land, P221

ص34.

بما أن هذه الملكية ليست خاصة، فيندعم الحافز الشخصي على البذل وإجراء التحسينات على الأرض بالتسميد والعزق وتحسين شبكات الري وزراعة الأشجار، بل يمتصون خيرها حتى تبور، لعلمهم بأنها ستنتقل إلى فلاح جديد⁽¹⁾، وكان نظام الأرض المشاع سبباً في وقوع المشاحنات الدائمة بين الملاك والمنتفعين من العقارات المشتركة⁽²⁾، ولا ننكر أن له حسنات جمة أهمها وقفت ضد عمليات بيع الأراضي وانتقال ملكيتها إلى اليهود⁽³⁾.

حاولت الحكومة العثمانية تصفية نظام المشاع عندما ألزمت الملاك بتسجيل أراضيهم، وخول لأول مرة كل شريك الحق في أن يطالب شركاءه بالقسمة⁽⁴⁾، "لا يمكن منح أراضي القرى أو المدن بمجملها إلى كل السكان، ولا إلى شخص أو شخصين مختارين منهم، بل يجب منح حصص منفصلة لكل فرد، وإعطاء قسيمة لكل منهم تثبت حقوق الملكية"⁽⁵⁾.

دعم الانجليز فكرة الدولة العثمانية السابقة التي تشجع عملية تقسيم الأرض المشاع، بمجرد طلب أي من أصحابها، وسنت بذلك القوانين، فقد أعطوا مأمور التسوية بموجب قانون تسوية حقوق ملكية الأراضي عام 1928م بان يقوم بتقسيم وفرز حصة أي شخص مالك في أرض مشاع متى طلب ذلك، وأجيز له بقسمة أرض المشاع في أية قرية بناء على رغبة تلاثي الحصص المدرجة في جدول الحقوق الخاصة بتلك القرية⁽⁶⁾، وتمت المباشرة في أعمال التسوية في الخضيرة، ووادي الحوارث، وعتيل، وزيتا، وهي من الأراضي المشاع في قضاء طولكرم⁽⁷⁾.

(1) سمبسون: فلسطين، ص48. خلة: فلسطين، ص752. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص179. غوجانسكي: تطور، ص18. الحزماوي: ملكية، ص45، ص48. البديري: أراضي، ص34.

(2) سمبسون: فلسطين، ص48. خلة: فلسطين، ص752. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص179. الحزماوي: ملكية، ص48.

(3) خلة: فلسطين، ص752. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص179. الحزماوي: ملكية، ص48.

(4) خلة: فلسطين، ص752. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص179. حليلة: تأثير، ص7.

(5) مادة (8) من قانون الأراضي العثماني.

(6) خلة: فلسطين، ص752. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص179.

(7) البديري: أراضي، ص166.

كان تقسيم أراضي المشاع يتم بأكثر من طريقة، لكن الشائع منها طريقتان هما:

1- طريقة قديمة قسمت بها اغلب أراضي قرى طولكرم بين سكانها بالتساوي، وكان لكل منهم سهم معين، وبعد وفاة صاحب السهم تنتقل ملكية سهمه إلى ورثته، لكل منهم قسم معين حسب نصيبه في الميراث، ولهذا كان بإمكان أي فرد أن يجمع أكثر من نصيب في آن واحد، وكانت النساء يملكن أيضاً جزءاً من ذلك النصيب بحكم الوراثة⁽¹⁾، ولكن أحياناً كثيرة كن يرغمن على التنازل عنها حتى لا تؤول ملكيتها لأزواجهن الغرباء عن العائلة.

2- الطريقة الثانية: كانت تقسم فيها أراضي القرية المشاعية إلى أقسام متساوية بين سكانها الذكور ابتداءً من الطفل حتى الشيخ الهرم، وحسب هذا النظام كان بيع الأراضي ممنوعاً ونصيب الفرد فيه يتغير من مكان لآخر حسب المنطقة⁽²⁾.

وتقسم أراضي المشاع إلى أربعة أقسام:

1- الأحرش المخصصة للاحتطاب، ويحق للأهالي الاحتطاب منها دون مقابل.

2- البيادر المخصصة لأهالي القرية، ويمنع استغلالها بشكل شخصي سواء للبناء أو الزراعة.

3- المراعي المخصصة لرعي مواشي أهل القرية، ويمنع أيضاً من إقامة البناء عليها أو زراعتها.

4- الساحات والمحلات التي تستريح فيها الماشية سواء بالصيف أو بالشتاء⁽³⁾.

عادة ما تكون أرض المشاع بحوزة عدد من المالكين، وكل مشارك يملك حصة من الأرض دون تحديد الموقع، فكانت الأرض تقسم دورياً بين المالكين حسب خطة مقبولة من الجميع، "وكان العرف السائد أن تتم عملية التوزيع كل سنتين في المعدل معتمدة على الدورات الزراعية"⁽⁴⁾.

(1) سجلات المحكمة الشرعية، طولكرم، سجل قرية رامين، بيت ليد، عام 1928م.

(2) الحسيني: التطور، ص 109.

(3) المر: أحكام، ج 1، ص 32-36. الحزماوي: ملكية، ص 46.

(4) حليله: تأثير، ص 6.

لا يمكن فصل نظام ملكية وحيازة الأراضي في قضاء طولكرم عن نظام ملكية الأرض في بقية أجزاء فلسطين، التي تأثرت كغيرها من البلدان العربية بنتائج الحكم العثماني للمنطقة، فقد ساد في البداية نظام المشاع حيث كان المزارعون يملكون عدداً معيناً من حصص الأرض دون أن يعني هذا ربط الفلاح بقطعة أرض معينة، ولم يتم ربط ملكية كل قطعة من الأرض بشخص معين إلا في فترة الانتداب البريطاني، حيث تم فرز الأراضي وتحديد صاحب كل قطعة منها.

وقد تمكن اليهود عبر هذا النظام السائد من السيطرة على جزء من أراضي قضاء طولكرم، حيث كانوا يشترون حصصاً من الأراضي دون معرفة أصحابها، وبالتالي تمكنوا نهب الكثير من مساحتها عند فرزها لتسجيلها رسمياً في دائرة الأراضي، مستغلين بذلك عدم وعي الفلاح الفلسطيني وتواطؤ سلطات الانتداب البريطاني معهم.

إن الحكومة استطاعت بالفعل انجاز بعض الفائدة في حل ملكية المشاع، عبر قانون التسوية الذي سنته عام 1928م، خاصة في منطقة شمال فلسطين، بالإضافة لاستخدام القوة أيضاً في الاستيلاء على الأرض، حيث استولى اليهود الاستيلاء بالقوة على بعض أراضي قرية عتيل وشراء بعض أسهم منه، فقد شنوا عدة حملات على هذا المشاع تحميمهم قوات البوليس البريطاني لإجبار الأهالي على بيع الحصص الأخرى، ونجحوا بأخذ عقود إيجار من بعض الأهالي.

2- القوانين التي سهلت انتقال الأرض لليهود

سنت حكومة الانتداب مجموعة من القوانين الخاصة بالأراضي خلال فترة انتدابها على فلسطين، كما أدخلت تغييرات جذرية على عدد من القوانين العثمانية لتسهيل انتقال الأراضي من العرب إلى اليهود، وجاء ذلك تحت شعار تشجيع الاستعمار الصهيوني لأراضي فلسطين.

ومع قدوم أول مندوب سامي إلى فلسطين -هربرت صموئيل- تم إدخال تغييرات أساسية على نظام الأراضي العثماني بما يتلائم والدستور ونظام الانتداب. ففي عام 1920م أمر المندوب السامي بإنشاء دائرة الطابو تحت إشراف نورمان بنتوتش، وذلك في إطار قانون

انتقال الأراضي رقم 39 لسنة 1920م، وتشترط المادة السادسة منه، على من يريد شراء الأراضي أن يكون مقيماً في فلسطين، وان يستغل الأرض للأغراض الزراعية، هذا بالإضافة إلى أن المساحة الإجمالية للملكية يجب أن لا تزيد عن 300 دونم. أما المادة الثانية من هذا القانون فإنها تعطي للمندوب السامي سلطات استثنائية في السماح بعمليات انتقال الأراضي بما لا يتفق والشروط المذكورة في المادة السادسة من نفس القانون⁽¹⁾.

وفي عام 1920م، أصدر صموئيل قانون الأرض المحلولة والذي يمنع السكان من السيطرة على أراضٍ ليس لها ورثة، التي لم يتم استخدامها لأغراض زراعية⁽²⁾، وقد كان هذا القانون بداية إقامة الكيان الصهيوني⁽³⁾، من خلال تخفيض أسعار الأراضي بحصر شرائها لمن كان مقيماً في فلسطين⁽⁴⁾، بالإضافة إلى إتاحة المجال للشركات اليهودية بشراء الأراضي، خاصة أن الإمكانيات المادية متوفرة لدى هذه الشركات⁽⁵⁾، ناهيك عن الفقر الذي كان يعيشه الفلاح الفلسطيني.

وفي عام 1921م اصدر صموئيل قانون الأرض الموات، والذي نص على أن كل من استخدم أو استغل أرضاً مواتاً دون الحصول على موافقة دائرة الأراضي، لا يحق له المطالبة بهذه الأرض⁽⁶⁾. وهكذا استطاعت حكومة فلسطين أن تستعيد السلطة على مساحات كبيرة من الأراضي المحلولة وأراضي الموات، وقد أعطى هذان القانونان لحكومة الانتداب "إمكانية مصادرة آلاف الدونمات من الأراضي التي استغلها العرب، وأقاموا قراهم ومزارعهم عليها

(1) سمبسون: فلسطين، ص 52. المر: أحكام، ج 2، ص 141-142. البديري: أراضي، ص 47-49. الذيب: موقف، ص 106.

(2) الذيب: موقف، ص 106.

(3) جريدة الدفاع، ع 138، بتاريخ 3/تشرين الأول/1934م، ص 1.

(4) ن.م، ع 20، بتاريخ 2/تشرين الثاني/1935م، ص 1.

(5) ن.م، ع 331، بتاريخ 3/تشرين الثاني/1946م، ص 1.

(6) جريدة حكومة فلسطين الرسمية، ع 38، بتاريخ 1/آذار/1921م، ص 11. أنظر سمبسون: فلسطين، ص 47. سليم: نشاط، ص 250. الحزماوي: ملكية، ص 115. الذيب: موقف، ص 106.

مذ عشرات السنين وذلك نتيجة لعدم حيازتهم لوثائق ملكية من الحكومة العثمانية التي كانت مؤسساتها تتخر بالفساد والروتين⁽¹⁾.

كما اصدر في عام 1921م، قانون استغلال الأرض، وقد اعتبر هذا القانون أن مدير دائرة الأراضي هو السلطة التي تمنح الإذن بنقل ملكية الأراضي، حيث يستطيع أن يوافق على عملية الانتقال إذا كانت الأرض مسجلة ومحددة، بشرط أن يتأكد من أن لدى الفلاح المستأجر من الأرض نفسها ما يكفيه وعائلته. ولكن اليهود اخذوا يعملون ضد هذا القانون مع المالكين الكبار حيث استطاعوا إخلاء المستأجرين من الأرض من اجل تسهيل ملكتها والسيطرة عليها⁽²⁾.

لقد بقي هذا القانون ميتاً، حيث كان بالإمكان التحايل عليه عبر طريقتين: أما أن يقوم المالك بإجلاء فلاحيه عن الأرض قبل عملية انتقال الملكية، أو أن يقنع صاحب الأرض الفلاحين على تركها مقابل تعويض مالي، وفي كلتا الحالتين كانت عملية البيع تتم دون وجود فلاحين مقيمين على الأرض، وهكذا انتفت شروط القانون، وفشل تنفيذه⁽³⁾.

ثم أصدرت الحكومة عام 1921م قانون تنظيم المدن الذي شكلت بموجبه لجنة مركزية للإشراف على الأبنية وتنظيم المدن، بالإضافة إلى لجان محلية لنفس الغاية، وقد منح هذا القانون اللجنة المركزية الحق في نزع ملكية الأراضي والمباني المقامة عليها بحجة المنفعة العامة⁽⁴⁾.

وحتى تضيي حكومة الانتداب الصفة الشرعية على اليهود القادمين إلى فلسطين وتعتبرهم مواطنين يقيمون في وطنهم، أصدرت في عام 1925م قانون الجنسية. وبموجب هذا

⁽¹⁾ جريدة الدفاع، ع1111، بتاريخ 23/آذار/1938م، ص1.

⁽²⁾ E. Epstein, on behalf of the JNF, to L. Stein, 1.11.1929, ZA,S/25/ 4070. ZA,S25/996 . JA memorandum respecting the draft ordinance for the protection of cultivators, January 1931, CO 733/199/8702/part 1.

⁽³⁾ الذيب: موقف، ص106-107.

⁽⁴⁾ بسيسو: الاقتصاد، الموسوعة الفلسطينية، ق2، مج1، ص611.

القانون منح الرعايا الأتراك الموجودين في فلسطين حق التمتع بالجنسية الفلسطينية، وقد حفظ هذا القانون أيضا للوافدين الجدد من اليهود حق الحصول على الجنسية الفلسطينية عن طريق التجنس، وقد اشترط لمنح الجنسية الفلسطينية لطالباها عن هذا الطريق أن يكون قد مر على وجودهم في البلاد سنتان ، وان يجيدوا اللغة العبرية قراءة وكتابة⁽¹⁾. ومن منطلق هذا القانون اعتبر اليهود من أصحاب البلاد لا غرباء عنها، وبذلك يحق لهم امتلاك ما يروق لهم امتلاكه من أراضيها⁽²⁾.

وفي عام 1926م تم إصدار قانون نزع الملكية، وقد نصت المادة الثالثة منه على "أن من يريد افتتاح مشروع له الحق في التفاوض والوصول إلى اتفاق مع مالك الأرض التي هو بحاجة لها لتنفيذ مشروعه، وفي حالة فشل أصحاب المشروع في الوصول إلى اتفاق مع مالك الأرض، فإن لهم الحق في رفع دعوى للمندوب السامي، وعندها يقوم المندوب السامي بالاحتفاظ بحقه في الموافقة على استخدام الأرض المعنية بعد إدخال بعض التعديلات اللازمة لموافقتة، وهذا يعني أن الحكومة فتحت إمامها باب وضع اليد على أفضل الأراضي في فلسطين وخاصة الساحلية باسم المصلحة العامة"⁽³⁾، فتحت اسم المصلحة العامة، قامت الحكومة بمنح اليهودي خضوري الحق بالاستيلاء على مساحات شاسعة من الأراضي طولكرم من اجل إنشاء مدرسة زراعية، وهذا نموذج من تلك الشهادات لنزع الملكية التي أخذت بموجبها الأراضي لبناء المؤسسات اليهودية "أنا الفلد مرشال هربرت شارلس اونسلو، البارون بلومر، المندوب السامي لفلسطين والقائد العام فيها اثبت أن الإنشاءات الآتية هي من المشاريع العمومية ضمن مفاد المادة الثالثة من قانون نزع الملكية لسنة 1926م.

إنشاء مدرسة زراعية من قبل حكومة فلسطين في بعض أراضي طولكرم

⁽¹⁾ جريدة فلسطين، ع893-39، بتاريخ 23/تموز/1926م، ص1. انظر الذيب: موقف، ص52.

⁽²⁾ جريدة الكرمل، ع1188، بتاريخ 13/حزيران/1926م، ص7.

⁽³⁾ Report of Palestine 1920-1930, 11 June 1930, CO. 733/193/77182, PP471-473 .

أنظر النحال: سياسة، ص85. الحزماوي: ملكية، ص120.

كما قامت حكومة الانتداب بمصادرة 7000 دونم من أراضي قرية الشيخ مؤنس،
وضمها لمنطقة تل أبيب⁽²⁾، ومصادرة أراضي قرية بيار عدس، لمد سكة حديد تصل إلى
المستعمرات اليهودية⁽³⁾، ومصادرة 4000 دونم من أراضي طولكرم لتوسيع منطقة تنظيم
نتانيا⁽⁴⁾، بالإضافة إلى مصادرة 195 دونم من أراضي سهل سارونا، لإقامة وحدات سكنية⁽⁵⁾.

لم يترك هذا القانون شيئاً دون أن تستفيد منه الصهيونية، فشمّل الأوقاف الإسلامية
والمسيحية، وذلك بطلب اليهود استملاك وقف النبي روبين في قليلية لإقامة كنيس لهم هناك،
ويعتبر هذا القانون مكيدة لاغتصاب أملاك وأراضي أهل البلاد، بعد اغتصاب حقهم السياسي،
وهو مقدمة لتمليك اليهود أراضي أصحاب البلاد، بعد أن عجزت عن شرائها من أصحابها⁽⁶⁾،
ولم يسن هذا القانون إلا ليكون سلاحاً قاطعاً بأيدي اليهود، لئتمكنا من الاستيلاء على أملاك
الأهالي واغتصابها والتصرف بها باسم المشاريع العامة⁽⁷⁾.

كذلك ظهر قانون العقارات الذي نبعت خطورته من كيفية تطبيقه، إذ أن الحكومة أخذت
تفرض على العقارات الخاصة بالعرب عشرة أضعاف ما كانت تدخله هذه العقارات على
أصحابها، مما اجبر كثيراً من الملاكين وتحت تهديد الحكومة لهم بالحجز والبيع الإجباري
على التخلص من ذلك الإجراء الذي جرته إليه ملكيته للأرض فباعها مكرهاً⁽⁸⁾.

وفي عام 1928م صدر قانون تسوية حقوق ملكية الأراضي وتسجيلها، حيث نص هذا
القانون على انه يحق للمندوب السامي أن يسوي حقوق ملكية أية ارض في أي منطقة وان

(1) جريدة حكومة فلسطين الرسمية، ع177، بتاريخ 16/كانون الأول/1926م، ص898.

(2) جريدة الدفاع، ع190، بتاريخ 23/حزيران/1938م، ص6.

(3) ن.م، ع179، بتاريخ 2/تشرين الثاني/1934م، ص2.

(4) ن.م، ع3321، بتاريخ 31/آذار/1946م، ص2.

(5) ن.م، ع3098، بتاريخ 6/تموز/1946م، ص1.

(6) جريدة فلسطين، ع895، بتاريخ 30/تموز/1926م، ص2.

(7) جريدة الصراط المستقيم، ع24، بتاريخ 4/آب/1926م، ص1.

(8) احمد: المعذبون، ص43.

يسجلها عبر إعلان هذا الحق في الجريدة الرسمية، فيما يعرف بقانون التسوية⁽¹⁾. وبموجب هذا القانون تم تفتيت الأراضي المشاع السائد في القرى العربية والحد من هذا النمط من الملكية الجماعية لعدد من الأسر العربية⁽²⁾، وفتح المجال لانتقال مساحات واسعة من الأراضي التي يملكها الفلاحون إلى اليهود في السنوات اللاحقة.

وأنشأت حكومة الانتداب إدارة خاصة لذلك، كان يرأسها فريدريك سالمون، حيث منحت المادة (4) فقرة (1) من قانون التسوية سلطة للمندوب السامي بتعيين مأموري التسوية ومساعدتهم. فجاءت أدوات تنفيذ هذا القانون أغلبية يهودية، وكان معظم موظفي المساحة ودائرة التسوية أغلبيتهم من اليهود والانجليز مع قلة عربية⁽³⁾، هؤلاء هم رئيس وأعضاء دائرة التسوية التي ربطت بها بريطانيا مستقبل أراضي فلسطين العربية، يتكون من ثمانية من اليهود مع انجليزيين وعربيين فقط كمساعدين لمأمور التسوية. وكانت الإدارة البريطانية تعتمد إلى تعيين اليهود كمأمورين لتسوية حقوق ملكية الأراضي الفلسطينية وهم أصحاب المنفعة والهادفون إلى التملك وطرد العرب⁽⁴⁾.

وفي عام 1929م، أصدرت الحكومة قانون حماية المزارعين، وقد هدف هذا القانون إلى حماية المزارعين الذين يستغلون الأرض لمدة تزيد عن سنتين على الأقل، وذلك عبر إجبار الملاك على إبلاغ الفلاح عن ضرورة إخلائه للأرض قبل سنة على الأقل، وتعويضه لقاء التحسينات التي ادخلها على الأرض⁽⁵⁾، إلا أن هذا كان قليل الأهمية في منع إجلاء الفلاحين عن أراضيهم.

(1) بويصير: جهاد، ص 485. الحزماوي: ملكية، ص 124. يوسف: فلسطين، ص 25.

(2) حوراني: جذور، ص 112.

(3) خلة: فلسطين، ص 486. بويصير: جهاد، ص 459. الذيب: موقف، ص 109.

(4) الوقائع الفلسطينية، ع 1318، بتاريخ 7/شباط/1944م، ص 185. ع 1324، بتاريخ 16/آذار/1944م، ص 49. ع 1442، بتاريخ 27/أيلول/1945م، ص 293. ع 1597، بتاريخ 24/تموز/1947م، ص 1385. انظر الذيب: موقف، ص 109.

(5) سمبسون: فلسطين، ص 36.

وفي عام 1933م أصدرت الحكومة البريطانية قانوناً يمنع طرد المزارعين المستأجرين العرب، إلا أن هذا القانون لم يطبق، وتم تعديله عام 1934م⁽¹⁾. وفي عام 1936م صدر قانون جديد يعدل من قانون عام 1934م ويحدد حق الفلاحين الذين استأجروا أراضي بشكل قانوني، في العودة لها بعد طردهم عنها.

وهناك شيء يجب الإشارة إليه وهو مرونة القانون مرونة خطيرة، وتوقع التخبط في تفسير مواده لكثرة غموضها واستحالة الاتفاق على تفسير واحد لها، وفي القانون ثغرات عديدة يستطيع المالك أن ينفذ من خلالها إلى معظم حقوق المزارع وان يتواطأ مع الشاري على هضم تلك الحقوق⁽²⁾، وان هذه القوانين التي تسنها الحكومة لتلغي بها القوانين العثمانية التي منعت البيع لغير العرب، تمهد الطريق لليهود في استيطان فلسطين والحصول على أراضيها⁽³⁾، وعجزت في نفس الوقت في حماية الفلاحين العرب، وظهرت أنها غير قابلة للتطبيق.

فقد اصدر المندوب السامي عام 1930م بياناً بان نقل الأراضي لا يتم إلا بموافقته، إلا تلك التي تنقل بين العرب للحد من استعمال الأراضي للاستيطان اليهودي⁽⁴⁾، وقد كان المندوب السامي قد وضع في رسالة إلى رئيس دائرة الاستيطان في الشرق الأوسط عن طريق المدعي العام بان هدف المندوب هو وقف نقل الأراضي لكن بعد فحص عملية تحويل الأراضي والوقوف على ذلك⁽⁵⁾.

(1) سليم: نشاط، ص 489.

(2) جريدة الجامعة العربية، ع 1141، بتاريخ 3/آب/1933م، ص 1.

(3) جريدة فلسطين، ع 2361، بتاريخ 22/حزيران/1933م، ص 1.

(4) HC to Colonial Secretary, Conf. 17.1.1930, CO 733/182/77050/part A.

(5) JA memorandum respecting the draft ordinance for the protection of cultivators, January 1931, CO 733/199/87072/ part 1.

الفصل الثالث

التغلغل اليهودي في قضاء طولكرم

1- نظام الملكية:

غلبت أراضي المشاع على سواها مساحة في قضاء طولكرم حتى منتصف القرن التاسع عشر، يعني ذلك ملكية جماعية للأرض، وتصرف فردي بها ضمن ما تضعه الجماعة من أنظمة وقوانين. ولم يكن نظام المشاع مقتصرًا على هذا القضاء، بل كان منتشرًا في كل بلاد فلسطين، إذ كانت القرية أو العائلة تملك مساحة كبيرة من الأرض توزعها بين أفرادها ويقومون باستثمارها⁽¹⁾. وبصدور قانون التمليك (الطابو) عام 1858م والذي يمكن اعتباره البداية في نظم حيازة الأراضي، إذ سهّل هذا القانون الطريق أمام ظهور فئة ملاك الأراضي الكبار في فلسطين، الذين تمكنوا بموجب هذا القانون من وضع اليد وتسجيل ارض واسعة تنازل عنها الفلاحون الصغار خشية التجنيد في الجيش أو دفع الضرائب⁽²⁾، وقد حاولت الحكومة البريطانية إنهاء ملكية المشاع، بتوزيع الملكية على الأفراد وتحديد الأرض، وتوزيع سندات التمليك على أصحابها، إلا أنها لم تستطع من تحقيق ذلك.

كانت ملكية الأراضي في قضاء طولكرم كغيره من بلاد فلسطين، هي ملكية فردية أو عائلية؛ فالزراعة تمارس من خلال صغار الملاكين أنفسهم أو أفراد عائلاتهم، أما الملكيات الكبيرة في القضاء فلم تكن منتشرة انتشاراً كبيراً، وقليل من العائلات التي كانت تضع يدها على أراضي تشبه ما كان سائداً في بقية بلاد فلسطين⁽³⁾؛ أي أن العمل الزراعي عائلي، ولا يتم استخدام أيّ عاملة زراعية إلا في بعض المواسم، فقد عرف في المجتمع الفلسطيني ما يعرف بالعمالة أو (الفرعة)، حيث كان الأهالي يقومون بمساعدة جيرانهم بالأعمال الزراعية، مثل: قطف الزيتون وحصاد المزروعات.

(1) حليلة: تأثير، ص 6.

(2) صلاح: الهجرة، ص 30.

(3) بدير: مدينة، ص 19.

وظهر شكل جديد في العمل التعاوني بتأسيس الجمعيات التعاونية في قضاء طولكرم عام 1920م، سيطر عليها كبار الملاكين، وهذه الجمعيات لم تتمكن من تجميع صغار الملاكين داخلها⁽¹⁾، وعلى ضوء ذلك بقي العمل الزراعي فردياً أو عائلياً أو بالأجرة.

كان الذين لا يملكون الأرض قلة، ولكن الملكية السائدة هي الملكية الصغيرة، فمعدل ملكية العائلة الواحدة كان يتراوح في القرى بين 30-40 دونماً⁽²⁾، بينما كانت التقديرات لحجم الملكية الكافية لإعاشة عائلة بـ 75 دونماً في حالة كون الأرض ملكاً للفلاح، و130 دونماً في حال كون الأرض بالأجرة⁽³⁾.

اختلفت أنواع وسبل الاستثمار في الأرض المزروعة، اضطراداً مع نوعية المزروع؛ فالأراضي المروية تختلف عنها عن البعلية، وتلك التي تزرع زراعة واسعة⁽⁴⁾ لها أساليب استثمار غير التي تزرع زراعة كثيفة⁽⁵⁾، إضافة إلى ذلك فقد اختلفت سبل استثمار الملكيات الصغيرة عن الملكيات الكبيرة.

يمكن حصر طرق الاستثمار في قضاء طولكرم بالتالية:

1- الاستثمار المباشر: وهو الأسلوب السائد في القضاء، إذ يقوم الفلاح باستثمار أراضيه مباشرة، ويستعين أحياناً بعمال الأجرة، ولا سيما في موسم الحصاد والفلاحة، ويعزى هذا النوع من الاستثمار إلى صغر الملكية الزراعية التي لا تساعد على إتباع نظام آخر⁽⁶⁾.

(1) ملفات بلدية طولكرم السنوية رقم ب/1920/ط1.

(2) بدير: مدينة، ص20.

(3) سمبسون: فلسطين، ص94. بيان على الكتاب الأبيض، ص32. ينظر كنفاني: ثورة، ص27. حلييلة: تأثير، ص35. السفري: فلسطين، ج1، ص145، ص150.

(4) الزراعة الواسعة: ارتبط نمط الزراعة الواسعة بالتبعثر السكاني وانخفاض الكثافة السكانية. حيث تتوفر مساحات شاسعة من الأراضي القابلة للزراعة، وتتوفر السيولة النقدية، تعتمد على الآلات بشكل أساسي في انجاز العملية الزراعية. باشا: الوجيز، ص353. الزوكه: الجغرافيا، ص275.

(5) الزراعة الكثيفة: ارتبط نمط الزراعة الكثيفة بارتفاع الكثافة السكانية مما دفع بالسكان لاستغلال كل متر مربع ممكن استغلاله من الأرض وعدم إعطائها أية فترة راحة، بهدف الاكتفاء الذاتي، تعتمد على الآلات البدائية اليدوية كالمحراث والفأس. الزوكه: الجغرافيا، ص285. جامعة القدس المفتوحة: الجغرافيا، ص101.

(6) بدير: مدينة، ص21.

2-الإيجار: ويكثر عادة في الأراضي المروية، وبمعنى أن يستأجر الفلاح من المالك قطعة أرض تزرع ربياً في الغالب، وذلك لمدة سنة. وتتراوح الأجرة حسب موقع الأرض وخصوبتها، وحيث يقوم الفلاح بزرعها وأخذ المحصول جميعه، ولا يأخذ المالك غير الأجرة المتفق عليها، كما أنه لا يقوم بأي عمل في الأرض⁽¹⁾.

3-المنصفة والمثالثة والمرابعة: يقدم المالك الأرض والأدوات والبذور والسماذ، ولا يقوم بأي عمل، ويكون نصيب الفلاح من المنتوج حسب ما يقدمه المالك من الأرض والبذار أو الأرض فقط⁽²⁾، وهذه النظم قليلة وخاصة في الأراضي البعلية في قضاء طولكرم، وربما كان السبب الرئيس في ذلك هو صغر حجم الملكية الزراعية، بينما يزداد هذا النوع من الاستثمار في الأراضي المروية التي تتطلب عملاً شاقاً ومتواصلًا⁽³⁾.

4-الضمان: وهذه الطريقة متبعة في الأراضي التي تكون مزروعة بالأشجار المثمرة كالزيتون والحمضيات، ففي الأراضي المشجرة بالزيتون يضمن أحد المزارعين قطعة أرض في بداية الموسم بعدد من تنكات الزيت، وأحياناً يكون الضمان بالنقود، أي أن الضامن يتعهد بتقديم عدد معين من تنكات الزيت للمالك بعد قطف الزيتون وعصره، وبعد القطف وعند انتهاء الموسم يقدم الضامن العدد المتفق عليه، وما زاد يبقى له، وأحياناً تكون النتيجة خسارة، فيتفق الاثنان أي المالك والضامن، ويعوّض المالك على الضامن بدل أتعابه، ولكنه في حالة كون الأرض مزروعة بالحمضيات فالضمان يكون نقداً لا عيناً، أي أن الضامن يتعهد بدفع نقوده بدلاً من كميات من البرتقال مثلاً، كما هو الحال في الزيتون⁽⁴⁾.

أما فيما يتعلق بالملكية، فقد بدأت بالظهور في منتصف القرن التاسع عشر مع صدور قانون الأراضي العثماني عام 1858م وقانون الطابو، الذي أتاح الفرصة للفلاحين لكي يسجلوا الأراضي التي يفلحونها بأسمائهم أو يشترونها كملكية خاصة لهم. وقد هدفت الدولة من خلال

(1) بدير: مدينة، ص 21. كنو: مشكلة، ص 27.

(2) Granott: The Land, P40 .

(3) بدير: مدينة، ص 21.

(4) ن.م، ص 21.

ذلك إلى التعامل مباشرة مع الفلاح بدون واسطة الشيخ أو الجابي، محاولة تنشيط الزراعة وتحصيل مبالغ أكثر لخزينة الدولة العثمانية المفلسة⁽¹⁾.

أما ما توصلت إليه الدولة العثمانية من خلال ذلك فكان عكس ما طمحت إليه، أن الفلاحين الذين كانوا يخشون نهب الدولة (من خلال الضرائب المفروضة عليهم) رفضوا تسجيل أراضيهم بأسمائهم ولجئوا إلى تسجيلها بأسماء أشخاص آخرين⁽²⁾، وبذلك استمرت طبقة الملاكين الكبار (الذين هم عادة من أصحاب النفوذ والوجهاء) في الصعود، وتسجيل الأراضي بأسمائهم وحرمان الفلاحين العاملين من خيراتها، وذلك بوسائل عدة، مشروعة وغير مشروعة.

ومن ابرز العائلات التي ملكت مساحات واسعة من الأراضي في قضاء طولكرم، نذكر: عائلة حنون، والزغل، والبرقاوي، والجبوسي التي امتلكت 24 قرية⁽³⁾، وإبراهيم سماره الذي امتلك 6000 دونم، والحاج عبد الرحمن الصالحي الذي امتلك 10.000 دونم⁽⁴⁾ في قضاء طولكرم، بالإضافة إلى عائلة العمري، والقباني، وآل التيان من خارج فلسطين الذين امتلكوا في وادي الحوارث 40.000 دونم⁽⁵⁾.

تسجيل الأراضي بعد عام 1858م، حسب قوانين الطابو الهادفة إلى الإصلاح استغلها الأغنياء لزيادة ملكيتهم على حساب الفقراء، مما أحدث خللاً في التوازن الاجتماعي والسياسي والأسري، وقاد إلى صعود قُوَى جديدة السلم الاجتماعي، وهكذا برزت العائلات صاحبة

(1) العباسي: التغلغل، مجلة مركز الدراسات التركية، ص9.

(2) ن.م، ص9. الحزماوي: ملكية، ص58.

(3) بدران: التعليم، ج1، ص32. خلة: فلسطين، ص747. العباسي: التغلغل، مجلة مركز الدراسات التركية، ص11. الجندي: سياسة، ص93.

(4) صدقة: قضية، ص290. Hadwi: Village, P26. موسى: نظام، شؤون فلسطينية، ع101، ص88. Stein : .

The Land, P223 . حليلة: تأثير، ص8. غوجانسكي: تطور، ص42. الحزماوي: ملكية، ص69.

(5) غوجانسكي: تطور، ص42.

الملكيات الواسعة، والتي بلغ عددها عام 1909م خمس عائلات في طولكرم ونابلس، حيث بلغت مساحة ملكيتهم 121000 دونم وذلك بمعدل 24200 دونم للعائلة الواحدة⁽¹⁾.

نشأت في قضاء طولكرم فئة من الملاكين الكبار امتلكت أراض واسعة جداً على حساب الملاكين الوسط والصغار، وانحدر معظمهم من كبار الموظفين المدنيين الذين استخدموا مناصبهم للاستيلاء على الأرض وتحويلها من ملكية عامة إلى ملكية خاصة.

تميز عهد الانتداب البريطاني بزيادة أراضي كبار الملاكين، وبظهور طبقة من أصحاب الملكييات الكبيرة تكونت من المخاتير ورؤساء المجالس القروية ومشايخ العشائر، ساهمت في زيادة ملكيتها بوسائل متعددة منها، تسجيلها الأراضي بأسمائها⁽²⁾، مثلما فعل "أمير وادي الحوارث"⁽³⁾ الذي سجل أراضي الوادي باسمه دون غيره من أفراد عشيرته⁽⁴⁾، ولحماية هذه الأملاك أصدر المندوب السامي البريطاني قانون الأراضي عام 1930م، وألغى قانون الأراضي العثماني لعام 1858م، ورمى إلى إيجاد أسس تجعل الملكية التي حصل عليها أصحابها بصورة شرعية أو غير شرعية قانونية ثابتة⁽⁵⁾ تمكن أصحابها من البيع، وتؤمن الشاري من المنازعات القضائية. وقد أوجد هذا القانون نظاماً جديداً لتسجيل الأراضي وتسليف الأموال، ولتحسين حراستها وزرعها، ومع ذلك فقد لعبت هذه العملية دوراً هاماً في تنفيذ سياسات الاستيطان اليهودي.

كرّست فترة الثلاثينات من القرن العشرين حق الملكية الخاصة للأرض، وأسهمت في توسيع مساحة الملكية الكبيرة على حساب الملكييات الصغيرة والمتوسطة، "كما جرى نهب

⁽¹⁾ Granott : The Land, P30 . حليلة: تأثير، ص8. غوجانسكي: تطور، ص43. العباسي: التغلغل، مجلة مركز

الدراسات التركية، ص10. الحزماوي: ملكية، ص60.

⁽²⁾ هيكل: القضية، ص127. بدران: التعليم، ج1، ص103-107. حليلة: تأثير، ص7. غوجانسكي: تطور، ص205-

206. البديري: أراضي، ص281.

⁽³⁾ هو الامير ناصر الحارثي، من قبيلة حارثة. انظر وادي الحوارث من هذا الفصل.

⁽⁴⁾ الجندي: سياسة، ص94.

⁽⁵⁾ حليلة: تأثير، ص7 .

واضح لأملاك الدولة عن طريق شهادات كبار السن للقرية ورشوة موظفي الطابو، والتلاعب بسندات التسجيل⁽¹⁾.

تمثلت بعض المشكلات الخطيرة في قضاء طولكرم في وجود الملكيات الكبيرة للأرض في أيدي فئة قليلة من السكان، والذين "سيطروا على مؤسسات قيادة الحركة الوطنية الفلسطينية"⁽²⁾، مثل: عبد اللطيف أبو هنطش الرئيس الثاني لحزب الزراع، وإبراهيم سماره عضو المؤتمر الفلسطيني الثالث والرابع، وعبد الله القليلي صاحب جريدة الصراط المستقيم⁽³⁾، حيث استخدموا الأرض فقط من أجل الاستغلال وتحقيق الربح، وأصبحت الأراضي الصالحة للزراعة تباع "ممن كان لهم نفوذ اجتماعي واقتصادي من المخاتير وشيوخ القرى وأعيان وشخصيات معروفة"⁽⁴⁾ لليهود لبناء المستوطنات اليهودية، فتم بيع ما لا يقل عن 150 ألف دونم لليهود⁽⁵⁾ من قضاء طولكرم.

يعود أسباب هذه المشكلات إلى الفقر الذي يعاني منه صغار الفلاحين وعدم تمكنهم من دفع أجور أراضيهم لمدة جديدة⁽⁶⁾، مما أدى إلى بيع أصحاب الملكيات الكبيرة أراضيهم لليهود من وراء ستار⁽⁷⁾، بالإضافة إلى التفاوت الاجتماعي الهائل، وسوء معيشة السكان الريفيين، والتخلف "المزمن" في التنمية الاقتصادية.

وقد أدى وجود تلك المشكلات إلى تزايد عدد الفلاحين الأجراء الذين لا يملكون أرضاً، ويأس الفلاحين أصحاب الملكيات الصغيرة والمتوسطة الذين باتوا لا يستطيعون الاعتماد على

(1) فقد حدثني أحد صغار المالكين ع.خ. (أبو النصر) أن أرضه سلبت منه بواسطة رشوة موظفي الطابو من أحد المتنفذين أ.ع. (أبو القاسم) من قرى طولكرم بإحضارهم إلى ديوانه في القرية، وإجباره على التنازل عن الأرض بالسياط، كل هذا تم تحت شعار أن الفلاح العربي الفلسطيني باع أرضيه للملاكين العرب الكبار كي يشتري بأثمانها سلاحاً لمقاومة الغزو الصهيوني والانتداب البريطاني. الباحث.

(2) محافظة: كوايح، مجلة المستقبل العربي، ع34، ص23. الحزماوي: ملكية، ص287.

(3) محافظة: الفكر، ص141-144.

(4) الحزماوي: ملكية، ص287-288.

(5) جريدة فلسطين، ع615-2173، 10/تشرين الثاني/1932م، ص5. أنظر الحزماوي: ملكية، ص288.

(6) Stein : The Land, P40.

(7) Israel Sieff, Secretary of the Zionist Commission, to Ormsby-Gore, 1. May 1918, CZA,S25/7432. Ormsby-Gore to Sir Gilber Clayton, 20. May 1918, FO371/33995/99964. Thon to Zionist Commission, 6. May 1918, CZA, 24/737.

الزراعة كبديل اقتصادي للاستمرار بالنهوض بأسرهم ومجتمعهم، فبدأت عملية تدمير الملكيات الصغيرة، وقد تسبب ذلك في زيادة الهجرة من الريف وخصوصاً من الشباب، إلى خارج فلسطين؛ مما أوجد أراضي لملاكين غائبين.

2- شراء الأراضي:

لم يكن الفلسطينيون في السنوات الأولى للانتداب البريطاني على معرفة بنوايا اليهود، وكانوا يتعاملون معهم كأقلية معاملة طيبة، انطلاقاً من تاريخ طويل من التعايش مع الأقليات غير المسلمة.

أصدرت حكومة الانتداب عدداً من القوانين، ساهمت في تهيئة الظروف وتسهيلها لنقل الأراضي من العرب إلى اليهود، انطلاقاً من المبادئ الرئيسة التي انتدبت بريطانيا لتحقيقها، فقد تضمنت المادة الثانية من صك الانتداب على أن "تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن وضع البلاد في أحوال سياسية وإدارية واقتصادية، تضمن إنشاء الوطن القومي اليهودي"⁽¹⁾ تحقيقاً لوعدهم بلفور. كما نصت المادة السادسة من صك الانتداب "أن على إدارة فلسطين بالإضافة إلى ضمان عدم إلحاق الضرر بحقوق ووضع فئات الأهالي الأخرى، أن تسهل هجرة اليهود في أحوال ملائمة، وأن تشجع بالتعاون مع الوكالة اليهودية حشد اليهود في الأراضي الأميرية والأراضي الموات غير المطلوبة للمقاصد العامة"⁽²⁾.

وهكذا، قامت حكومة الانتداب بتخصيص جزء من الأراضي الأميرية لتوطين اليهود المهاجرين بالتعاون والتفاهم مع الوكالة اليهودية، وأصبحت "غريبة عن العرب، وكأنها اقتطعت من جسم فلسطين ونقلت إلى بلاد أخرى"⁽³⁾.

وتبعاً لذلك أصدرت حكومة الاحتلال في 18/تشرين الثاني/1918م قانوناً منعت فيه التصرف في الأموال غير المنقولة حتى يعاد تأسيس دائرة الطابو، وألغت معظم قوانين ونظم

(1) حليلة: تأثير، ص12. السفري: فلسطين، ج1، ص146. بويصير: جهاد، ص480. الهندي: التأسيس، ص267.

(2) حليلة: تأثير، ص12. السفري: فلسطين، ج1، ص146. بويصير: جهاد، ص480. الهندي: التأسيس، ص267.

(3) كنفاني: ثورة، ص29.

الأراضي التي وضعتها الدولة العثمانية من قبل واستبدلتها بقوانين ونظم جديدة تساعد اليهود على تحقيق السيطرة على معظم أراضي فلسطين⁽¹⁾.

ففي أيلول عام 1920م أمر هيربرت صموئيل بتأسيس دائرة الطابو، واسند مهمة الإشراف عليها للسكرتير القضائي نورمان بنتويش⁽²⁾، كما تولى حاييم كالفاريسكي المنصب الرئيس في هيئة تسوية الأراضي الحكومية، وهو مدير شركة الاستعمار اليهودية، وسعوا جميعاً لتحويل ملكية الأرض للوكالة اليهودية أو لأفراد يهود، مما جعل اليهود يحققون أحلامهم في امتلاك الأراضي وإقامة المستعمرات⁽³⁾.

وهكذا فقد كان هناك ومنذ البداية تحكم يهودي إداري على رأس هرم حكومة الانتداب ينسجم مع أهداف حكومة بريطانيا التي عملت على تحقيق وعد بلفور وإقامة الوطن القومي اليهودي عليه.

شرعت حكومة الانتداب في منتصف العشرينات بعمليات تسوية الأراضي، وهو مشروع يرمي إلى حل مشاكل ملكيات الأراضي، وخاصة تلك الأراضي التي كانت ما تزال بعد باسم أملاك الدولة منذ العهد العثماني، فكانت محاكم الأراضي تعتبر كل كوشان يهودي صحيحاً، فتسجل باسم صاحبه كل شبر من الأرض يدعيه لنفسه، وأما عندما يكون الكوشان عربياً فالحكم ينقلب إلى النقيض، إذ كانت المهمة الرئيسية لمأموري التسوية الذين منحت لهم صلاحيات قضائية واسعة أن يضعوا كواشين العرب محل اعتراض في مدى شموله للأراضي التي يجدها، وفي الوقت نفسه كانت مهمة محاكم الأراضي أن تطول في هذه القضايا أمداً طويلاً جداً، ينتهي عادة بتسجيل تلك الأراضي باسم أملاك الدولة وحرمان أصحابها العرب منها، ويستند الحكم الجائر في ذلك على أن الأراضي معطلة أو أنها لا تدخل ضمن كواشين الملاكين العرب، ومن

(1) سليم: نشاط، ص 246 . بسيسو: اسرائيل، ص 67 .

(2) سليم: نشاط، ص 247 . حليلة: تأثير، ص 12 .

(3) In a letter from Weizmann to Sir Eyre Crowe under Secretary of State for foreign affairs 16. December 1918, FO371/3420. Weizmann to Lord Gurzon, 2. February 1920, ISA, CS/file 6.

ثم تبقى الأراضي باسم الدولة فترة محدودة من الزمن ثم تعود الدولة من بعدها فتسهل عمليات انتقالها إلى اليهود⁽¹⁾.

كانت حكومة الانتداب تستخدم القوة بواسطة الجنود المسلحين في طرد المزارعين الذين خدموا الأرض عشرات السنين⁽²⁾، وأصبح لهم حق المزارعة، حيث رفض الكثير منهم إخلاء الأرض التي زرعوها، كما حصل في قرية وادي الحوارث، وقد انتهى أمر هذه الأرض إثر دعوى رهنية عليها بدفع إحدى وأربعين ألفاً جنيه إلى ورثة المرتهنيين في مزاد علني، ورسا المزاد على اليهود، إذ لم يكن لدى أية جهة عربية مسؤولية هذا المبلغ الكبير وبالسرعة المطلوبة، كما أن الحكومة لم تتقدم لحماية الأرض والمزارعين، بل قامت بتنفيذ إرادة المشتريين اليهود بجلاء المزارعين عن أراضيهم⁽³⁾، فأرسلت ست عشرة شاحنة من البوليس في 15/6/1933م، وأجلت السكان الراضين بالقوة إلى الشارع (شارع حيفا-يافا)، ولهذا سموا (عرب الشارع)⁽⁴⁾.

كانت سياسة حكومة الانتداب تجبر الفلاح الفلسطيني على بيع أراضيه وممتلكاته، فهي تطلب منه دفع الضرائب والعشور، في الوقت الذي لا يملك شيئاً لإعالتة وإعالة أسرته، فيتوجه أحياناً مستغنياً بالأغنياء للحصول على قرض من المال، والذي يجب أن يسدده بفائدة قد تصل إلى 50% ولمدة أربعة شهور، ولعدم قدرة الفلاح على السداد⁽⁵⁾، فإنه يظل يمدد المدة، ويتضاعف المبلغ، مما يضطره إلى التنازل عن أرضه والتي قد لا تقي بالدين للدائن⁽⁶⁾، وهذا ما يؤيد قول سمبسون في تقريره أن "الفلاح في حالة يأس وقنوط، فليس لديه رأس مال لمزرعته

(1) دروزة: حول، ج3، ص97-98. خلة: فلسطين، ص753. الحوت: القيادات، ص281. جبارة: المسلمون، ص219.

(2) دروزة: حول، ج3، ص92. بيسيو: إسرائيل، ص68.

(3) دروزة: حول، ج3، ص92.

(4) مقابلة مع مصلح عبد الرحيم صالح أبو مريم، 103 سنوات، وفوزي عيسى سلمان بدو، 75 سنة، ومسعود عبد ربه، 58 سنة، بتاريخ 28/7/2006م، من سكان مخيم طولكرم.

(5) Ibrahim Salih Abbas to Dr. H. Arlosoroff, 4.11.1932, ZA, S25/6559.

أنظر العباسي: التغلغل، مجلة مركز الدراسات التركية، ص10. خلة: فلسطين، ص756.

(6) العباسي: التغلغل، مجلة مركز الدراسات التركية، ص10. هيكل: القضية، ص116.

بل بالعكس يزرع تحت عبء ديون طائلة، والإيجار المطلوب منه أخذ يتصاعد، وهو مكلف بدفع ضرائب فادحة، وبلغ معدل ما يدفعه من الفائدة على ديونه درجة غير قابلة التصديق⁽¹⁾.

قامت حكومة الانتداب بإنشاء البنوك، لإقراض الفلاح الفلسطيني بفوائد عالية على أن يرهن أرضه، وعندما يعجز الفلاح عن تسديد ديونه، كانت تحجز الأراضي والمواشي وبيعها بالمزاد العلني في سبيل تسديد القروض، حيث كان سعر الدونم يتراوح بين 2-5 جنيهات⁽²⁾، مثل بنك باركليز الذي كان يقرض الفلاح بفائدة 9%، وهو ملزم بدفع الفائدة سلفاً، ورأس المال في آخر العام، وعندما كانت البنوك تعرض هذه الأراضي للبيع، وكان الصهاينة أكثر قدرة على شرائها لإمكاناتهم المالية المتفوقة⁽³⁾. وقد استطاع اليهود شراء الأراضي من ملاكين من سوريا ولبنان كانت لهم أملاك في فلسطين⁽⁴⁾، وكان ذلك بدعم من قانون عام 1933م المعدل، حيث "أجاز بيع أية أرض ارتتها مصرف تسليف بعد إنذار المدين قبل ثلاثة أشهر من الأجل"⁽⁵⁾.

أدت هذه السياسة إلى تمكين اليهود من شراء مئات آلاف الدونمات من أخصب الأراضي، وإلى زيادة سوء حال الفلاح الفلسطيني، ووصل إلى درجة من اليأس لا مثيل لها، فلا تكاد تجد قرية تخلو من الديون⁽⁶⁾، وأصبح المزارعون متقلين بالضرائب لدرجة أنهم لو استطاعوا بيع ما تنتجه أراضيهم من الغلات⁽⁷⁾، لقصرت عن دفع ما عليهم من ضريبة العشر⁽⁸⁾، أو تسديد ديونهم، أو الحصول على ما يكفيهم للمعيشة⁽⁹⁾. وفقد النقد من بين أيديهم حتى أصبح الأهالي يشتررون حاجاتهم عن طريق المقايضة، وليس بإمكانهم دفع ضريبة الأعشار

(1) سمبسون: فلسطين، ص95.

(2) Stein : The Land, P41.

(3) عدوان: محاضر، ص42.

Bethell : The Palestine, P26

(4) هيكل: القضية، ص133-150.

(5) الجامعة الإسلامية: دراسات، ص127.

(6) بلغت ديون مدينة قلقيلية عام 1935م ألف جنيه فلسطيني. جريدة الدفاع، ع38، بتاريخ 8/حزيران/1935م، ص6.

(7) سمبسون: فلسطين، ص103-104. هيكل: القضية، ص114-115. السفري: فلسطين، ج1، ص199.

(8) سمبسون: فلسطين، ص104. هيكل: القضية، ص115.

(9) سمبسون: فلسطين، ص104.

التي تراوحت ما بين 30%-50%، وضريبة الويركو⁽¹⁾ التي تراوحت ما بين 20%-30% من قيمة العقار، دون اللجوء إلى الاستدانة، الأمر الذي أدى إلى زيادة ما عليهم من ديون باهظة للمرابين⁽²⁾، الذين يتملصون من دفع الضرائب⁽³⁾.

أصبح أصحاب الأراضي العرب ما بين 1921-1929م بدون أرض بديلة يزرعونها، وفي بعض الأحيان أخذوا تعويضاً نقدياً حسب قانون حماية مستأجري الأراضي الزراعية⁽⁴⁾ لتشجيعهم على الخروج من الأرض⁽⁵⁾، وغالباً ما كان هذا التعويض قليلاً جداً، سوى للمخاتير واعيان القرى⁽⁶⁾، مما حوّل بعض الفلاحين إلى عمال موسميين⁽⁷⁾.

شكلت طبقة الفلاحين المعدمين خطراً على البلاد، لأنها ستنتفخ للاضطرابات، إن لم تُحلّ مشكلتها بوضع حد لوقف إجلاءهم عن أراضيهم، وإعادة فتح البنك الزراعي، أو إيجاد وسائل أخرى لإقراض المزارعين ليتمكنوا من تحسين أساليب الزراعة⁽⁸⁾، علماً أن وليم اومسبي غور قد حث حكومته على إنهاء صفقات الأراضي في فلسطين⁽⁹⁾، بسبب النمو السكاني وتناقص حصة الفرد، وبالتالي نشوء طبقة بلا أرض، وهذه مسؤولية الدولة البريطانية⁽¹⁰⁾. وذكر المندوب السامي في رسالته لوزارة المستعمرات أن شراء الأرض خطر على الفلاحين، لأنهم سيصبحون عاطلين عن العمل⁽¹¹⁾.

⁽¹⁾ الويركو: ضريبة مفروضة على الأراضي والمباني، وهي مبنية في الغالب على ضريبة جرى تخمينها قبل الحرب، وتوزيعها النسبي غير متعادل قط. هيكل: القضية، ص118.

⁽²⁾ مقابلة مع الحاج رجا العودة، بتاريخ 2006/4/24م. أنظر السفري: فلسطين، ج1، ص199.

⁽³⁾ هيكل: القضية، ص119.

⁽⁴⁾ كنفاني: ثورة، ص30. خلة: فلسطين، ص755. السفري: فلسطين، ج1، ص131.

⁽⁵⁾ كنفاني: ثورة، ص30. السفري: فلسطين، ج1، ص131.

⁽⁶⁾ كنفاني: ثورة، ص30.

⁽⁷⁾Brown : Palestinians, P19 . Smith : Palestine, P34-35 .

السفري: فلسطين، ج1، ص132.

⁽⁸⁾ Brief on Government's Proposals for the Protection of small owners by Reservation of Subsistence Areas.CO 733/290. P.85 .

أنظر بسيسو: اسرائيل، ص69. السفري: فلسطين، ج1، ص132.

⁽⁹⁾Ormsby-Gore to Balfour, 7 April 1918, FO 371/3394/83691.

⁽¹⁰⁾Stein : The Land, P39.

⁽¹¹⁾HC to Colonial Secretary, personal Cable, 31.12.1935, CO 733/272/75072.

3-المؤسسات الصهيونية:

هناك الكثير من المؤسسات العامة وشبه العامة، التي تعمل بنشاط وعلى نطاق واسع في خدمة الأغراض الصهيونية، من هذه المؤسسات ما كان من مشتقات المؤسسة الأم (المنظمة الصهيونية والوكالة اليهودية)، ومنها ما كان مستقلاً. وسوف نتناول بعض هذه المؤسسات التي كانت ذا شأن في تنظيم شراء الأراضي العربية في فلسطين.

أ- الصندوق القومي اليهودي (الكارن كايمت) (Jewish National Fund):

تأسس هذا الصندوق عام 1901م خلال المؤتمر الصهيوني الخامس، بهدف امتلاك الأراضي في فلسطين وسوريا⁽¹⁾ وتحويل ملكيتها إلى المستوطنين اليهود لبناء المستوطنات على هذه الأراضي. فقد اهتم بزيادة مساحة الأراضي التي بحوزته بأي وسيلة، فلجأ إلى البنك البريطاني ليقوم باستملاك (مصادرة) أراضي فلاحي عرب فلسطين الذين عجزوا عن سداد ديونهم للبنك مما مكنه من حيازة نحو 16.366 ألف دونم حتى عام 1919م⁽²⁾.

وما كان للصندوق ليحصل على هذه المساحات من الأرض لولا الدور الذي لعبه السمسار اليهودي يوشع خانكين⁽³⁾ مع الفلاحين العرب. وكانت الحكومة العثمانية قد طردت هذا السمسار من فلسطين لما كان يقوم به في انتهاك القوانين العثمانية القاضي بحظر امتلاك اليهود للأراضي في فلسطين⁽⁴⁾. ولم يرجع هذا السمسار إلى فلسطين إلا بعد هزيمة العثمانيين، واحتلال بريطانيا لفلسطين⁽⁵⁾.

وقد تمكن الصندوق من زيادة مساحة أراضيه أيام الحكم البريطاني سواء بما استأجره من الحكومة البريطانية، أو شراء بعضها من آل سرسق، أو بالحصول على أراضي عرب

(1) البديري: أراضي، ص 115. الحزماوي: ملكية، ص 324.

(2) الحزماوي: ملكية، ص 325.

(3) يوشع خانكين: يهودي من مواليد اوكرانيا في روسيا، نزل فلسطين عام 1882م، وتوفي فيها عام 1945م، بعد ان عاش 82 سنة.

(4) Zeita Lands case, from high commissioner to Lord Passifield, 27 June 1931, CO733/204/87165.

(5) البديري: أراضي، ص 116.

فلسطين المرهونة من البنوك التي كانت تطرحها في المزاد لتسديد ديون الفلاحين، كما تمكن من وضع يده بالقوة ودون أي وجه حق على العديد من أراضي عرب فلسطين، كما أن الصندوق تمكن من إضافة (275) ألف دونم بشكل غير قانوني من عام 1940 وحتى 1947، الأمر الذي جعل مساحة الأراضي التي بحوزته تصل إلى 925.657 ألف دونم في حين تذكر بعض المصادر أن حيازات الصندوق بلغت حتى شهر أيار عام 1930م ما مقداره 936 ألف دونم⁽¹⁾ في أفضل وأخصب مناطق فلسطين.

وقد لعب هذا الصندوق، دوراً هاماً في تغيير نمط الاقتصاد الزراعي، وتطويره من خلال إرساء مفاهيم جديدة، في حجم الحيازة المؤجرة للفرد، وتنظيم العلاقة بين الصندوق والمستأجر، حيث جعل الأرض ملكاً أبدياً على الشعب اليهودي⁽²⁾. ونصت عقود التآجير عليها، تمنع من استخدام العمالة العربية وتسترد الأرض من حائزها في حالة خرق هذا الشرط ثلاث مرات⁽³⁾.

ب- الصندوق التأسيسي لفلسطين (الكارن هايسود) Palestine Foundation Fund:

تأسس في لندن سنة 1920م، وأصبح بمثابة الجهاز المالي للمنظمة الصهيونية العالمية⁽⁴⁾. توجه إلى جمع التبرعات من اليهود في جميع أنحاء العالم لتمويل الهجرة اليهودية وعمليات الاستيطان الصهيوني في فلسطين⁽⁵⁾، عمل هذا الصندوق في الولايات المتحدة الأمريكية تحت اسم (النداء اليهودي الموحد)، وبقي يعمل في جمع التبرعات على نطاق عالمي حتى عام 1965م⁽⁶⁾.

(1) عبوشي: فلسطين، ص 102. سمبسون: فلسطين، ص 79. هيكل: القضية، ص 130. الحزماوي: ملكية، ص 326.

السفري: فلسطين، ج 1، ص 144-145. Granott : The Land, P281

(2) عبوشي: فلسطين، ص 102. هيكل: القضية، ص 130. توما: جذور، ص 181. البديري: أراضي، ص 117. الحزماوي: ملكية، ص 330. السفري: فلسطين، ج 1، ص 144.

(3) سمبسون: فلسطين، ص 29. البديري: أراضي، ص 117. الحزماوي: ملكية، ص 331-330.

(4) البديري: أراضي، ص 119. الحزماوي: ملكية، ص 333.

(5) البديري: أراضي، ص 119.

(6) رشدي: الصهيونية، ص 21-22.

ج-الجمعية اليهودية للاستعمار (البيكا) (BICA):

أُنشئت هذه الجمعية بدعم من رجالات المال الأثرياء، مثل: البارون ادموند دي روتشلد عام 1883م⁽¹⁾، بغرض تنظيم عملية تملك اليهود للأراضي في فلسطين واستيطانهم فيها، وقد أنفقت هذه الجمعية منذ تأسيسها حتى أواخر الانتداب ما يزيد عن 15 مليون جنيه فلسطيني⁽²⁾، وابتاعت ما يزيد عن 469.407 دونمات من الأراضي من سلطات الانتداب والملاك العرب غير الفلسطينيين⁽³⁾.

د-صندوق الائتمان اليهودي للاستعمار:

وهو من المؤسسات المنبثقة عن المؤسسة الأم، انشأ هذا الصندوق عام 1903م بنك أنجلو فلسطين كشركة فرعية له، وقام هذا المصرف الذي اتسعت أعماله اتساعاً كبيراً خلال فترة الانتداب بتمويل عمليات الإنماء للاقتصاد اليهودي، إلى جانب التمويل التجاري، كما انشأ بدوره مؤسسات ماله فرعية للقروض الزراعية والصناعية وللرهون العقارية ولبناء المساكن، ولا يزال هذا البنك يعمل إلى اليوم تحت اسم بنك لثومي لإسرائيل أي بنك الأمة الإسرائيلية⁽⁴⁾.

هـ-الاتحاد العام للعمال اليهود في فلسطين (هستدروت) (Histadruth):

أُنشئ هذا الاتحاد في عام 1920م، وكان من القطاعات الرئيسية في فلسطين، وهو من الأهمية، حيث مد يده إلى كل المجالات الاقتصادية، وأصبح العمود الفقري للمشروع الصهيوني. وقد كان "الهستدروت" يشمل النقابات، أو الكتل النقابية التالية: منظمة العمال الزراعيين، اتحاد عمال السكك الحديدية، والبرق والبريد والهاتف، واتحاد الكتبة ومستخدمي المكاتب، واتحاد عمال البناء، واتحاد عمال المعادن، واتحاد عمال المنسوجات، واتحاد عمال

(1) البديري: أراضي، ص114. الحزماوي: ملكية، ص323.

(2) صايغ: الاقتصاد، ص23. البديري: أراضي، ص115.

(3) الحزماوي: ملكية، ص323.

(4) صايغ: الاقتصاد، ص23. البديري: أراضي، ص124-125.

صناعة الأغذية، واتحاد عمال الجلود، واتحاد عمال الماس، واتحاد عمال الخشب، واتحاد عمال المطابع والقرطاسية⁽¹⁾.

وقد أحاطته الحركة العمالية اليهودية نفسها بشبكة من المؤسسات العامة والخدمات: صندوق المرض والعجز، وشركة المقاولات، وشركة بيع المنتجات الزراعية، وشركة إسكان، وشبكة من المصارف، وشركة التأمين... الخ. حتى غدا الهستدروت، بحق الإدارة العملية للاستيطان⁽²⁾.

وقد اتبعت هذه المؤسسات عدة وسائل لمتابعة عملية شراء الأراضي العربية، منها:

1- الشراء المباشر: حيث كان يقوم وكلاء هذه المؤسسات بالاتصال بكبار أصحاب الأراضي والاتفاق معهم على شراء أجزاء من أراضيهم، كما حدث في وادي الحوارث، ومعظم المعاملات التي جرت مع الملاك الغائبين، وقد قدمت الوكالة اليهودية لائحة بأسماء عدد من كبار الملاك الذين اشترت منهم أرضاً للجنة التحقيق الملكية عام 1936م، شملت العديد من الأسماء الوطنية المعروفة من أمثال: رشيد الحاج إبراهيم، والحاج خليل طه⁽³⁾.

2- المضاربات: وقد ساهم في هذا الجانب كبار الملاك فقط، إذ لم يكن لدى صغار الملاك الإمكانيات المادية ولا الأرض الكافية للدخول في مثل هذه المضاربات، التي كانت تحدث على الأراضي لتحقيق الربح السريع، وقد قام كثير من الملاك ببيع أراضيهم رغبة في ترك البلاد والخروج منها بأموالهم للاستقرار في الخارج⁽⁴⁾.

3- البنوك: كانت البنوك التي أقامتها حكومة الانتداب تقوم بتقديم قروض مرتفعة الفائدة للفلاحين، ثم تقوم بتحصيل رأس المال بالإضافة إلى الفائدة في نهاية المدة المتفق عليها، ولكن عجز الفلاحين كان دائماً يعرض أراضيهم للبيع من قبل البنوك، وقد بيعت عن هذا

⁽¹⁾ صايغ: الاقتصاد، ص32-35. البديري: أراضي، ص120-121.

⁽²⁾ صايغ: الاقتصاد، ص32-35. البديري: أراضي، ص120-121.

⁽³⁾Haim : Zionist, P311 .

⁽⁴⁾ الجامعة الإسلامية: دراسات، ص94.

الطريق آلاف كثيرة من الدونمات، وقد تعاملت البنوك مع هذه المؤسسات الاقتصادية الصهيونية المهتمة بشراء الأراضي، مثل: صندوق الائتمان اليهودي للاستعمار، والصندوق القومي اليهودي، والصندوق التأسيسي⁽¹⁾.

4- السماسرة: وهذه الوسيلة كانت من أخطر الوسائل على الفلاح الفلسطيني، إذ كانت هذه الفئة تتكون من أشخاص عرب سخرّوا أنفسهم لخدمة الحركة الصهيونية، لرغبتهم في تحقيق أرباح مادية على حساب وطنهم وشعبهم، وقد كان هؤلاء السماسرة يعملون في البداية في الخفاء إلا أنهم بدأوا مع مرور الوقت يتزايدون ويعملون بشكل أكثر جرأة، وقد تنافسوا فيما بينهم في الاطلاع على المناطق المعروضة للبيع لتقديم بيانات بها للحركة الصهيونية.

تعددت العوامل التي أدت إلى بيع الأراضي العربية في قضاء طولكرم، ومنها: الإسراف في النفقات وخاصة في حفلات الزواج والولائم والمهور، مما أدى إلى بيع الأرض لتغطية تلك النفقات. والابتعاد عن التدبير، مما أوقع البعض في أيدي المرابين فيضطرون لبيع أراضيهم. وبيع الأراضي الزائدة عن حاجة المالك في سبيل الاستثمار والطمع بالمال. وتسويق السماسرة الذين يسهلون عمليات البيع. والتمدن الزائف الذي تمثل في تخلي الفلاح عن لباسه ومشروباته ومأكولاته الريفية، وتقليد أهل المدينة في اللباس والمأكل والمشرب. كل هذا أوقع الفلاح في شباك المرابين وبيع أراضيهم⁽²⁾، بالإضافة إلى الضغوط السياسية والاقتصادية التي أحدثتها الصهيونية، لتضع الفلاح في أزمة شديدة لا يطيق الصبر عليها، فيضطر إلى بيع أرضه إلى اليهود، حيث لا مشترٍ في البلاد سواهم⁽³⁾.

كان الفلاح الفلسطيني في قضاء طولكرم حريصاً على أرضه، رغم كل الإغراءات التي كانوا يواجهونها من قبل اليهود، ورغم الضغط الاقتصادي عليهم من الحكومة البريطانية، إلا أنهم صمدوا أمام هذه الإغراءات واحتفظوا بأراضيهم، وإن كان هناك بيع فقد تم من قلة قليلة نتيجة إغراقها بالديون أو لتعليم أبنائها في الخارج، وشكل ملاك الأرض المقيمون خارج

(1) الجامعة الإسلامية: دراسات، ص 99.

(2) جريدة الجامعة العربية، ع 23، 11/نيسان/1927م، ص 1. أنظر محافظة: الفكر، ص 143.

(3) هيكل: القضية، ص 115.

فلسطين العمود الفقري والرئيس لباعة الأرض لليهود، والذين عرفوا بالملك الغائبين. أما المزارعين الفقراء فكان ما تسرب منهم لليهود لا يذكر، وقد جاء في احتجاج مخاتير وأئمة وأعيان قضاء طولكرم على قيام الوطن القومي اليهودي سنة 1919م: "إن عرب فلسطين ... لا يسلمون بوجه من الوجوه بان تستلب منهم بلادهم العزيزة عليهم، فهم يحافظون عليها بكل الطرق الممكنة لهم، وان هذا قد يثير من المشاكل والاضطرابات ما يكون سبباً للفلاقل"⁽¹⁾.

وتقع المسؤولية الأولى على عاتق الحكومة البريطانية التي كانت تمنع تصدير المحاصيل الزراعية الرئيسية من زيت وزيتون وحبوب، وبالتالي تتكدس هذه المحاصيل في الأسواق، وتصبح بخسة الثمن⁽²⁾، لكي تجبرهم على بيع أراضيهم. ففي عام 1928م أصدرت الحكومة قانوناً لاستيفاء الضرائب على الأراضي، فاعتبرت في تقديرها معدل أسعار الحبوب في أربع سنين سبقت، بعد أن كانت تأخذ العشر، وهي 10%، وألحقت بهذا القانون قانوناً آخر يسمح باستيراد القمح من الخارج مما ساعد على هبوط الأسعار هبوطاً كبيراً⁽³⁾.

لم تكتف الحكومة بهذه الضرائب، بل قامت بإغلاق البنك الزراعي العثماني، والذي يعتبر المصدر الوحيد لإدانة الفلاحين، وأجبرتهم على سداد الديون التي عليهم زمن الحكومة العثمانية⁽⁴⁾، فوجدوا أنفسهم متورطين بديون للحكومة لا قبل لهم بها، مما أوقعهم في أيدي المرابين.

كما تقع المسؤولية على تلك الفئة الضالة من السماسرة العرب الذين لعبوا دوراً بالغ السوء في نقل مساحات من الأراضي العربية إلى الصهاينة، بدعوى شرائها لأنفسهم ثم نقلها فيما بعد لليهود.

(1) الكيالي: وثائق، ص7. علوش: الحركة، ص16-17.

(2) Not on a talk of Chancellor with Shuckburgh, 7.5.1931. CO733/197/87050/part 2.

أنظر بيان على الكتاب الأبيض، ص5.

(3) سمبسون: فلسطين، ص103. بيان على الكتاب الأبيض، ص5. سليم: نشاط، ص247.

(4) بيان على الكتاب الأبيض، ص5. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج1، ص314.

بالإضافة إلى مجمل القوانين التي شرعت بها سلطات الانتداب الاستيلاء على الأرض الفلسطينية، والتي تخدم مشروع الحركة الصهيونية، فقد اعتمدت ركائز أساسية أخرى لتنفيذ مشروعها، بهدف تهويد الأرض الفلسطينية واقتلاع أهلها ما أمكن ذلك، وإقامة المستوطنات اليهودية بحيث تحقق الأهداف الأمنية والعسكرية للدولة العبرية القادمة، وإقامة اقتصاد يهودي قوي يكون عامل جذب المزيد من يهود العالم، لتحقيق التفوق الديمغرافي على العرب في أرضهم، فتمكن اليهود من شراء 141361 دونماً من قضاء طولكرم البالغ مساحته 835361 دونماً أي بنسبة 17% تقريباً خلال عهد الانتداب.

يرى الباحث أن قرب الأراضي الزراعية من المناطق المتوقع أن تكون مناطق صناعية وقريبة من البحر المتوسط، كان عاملاً هاماً في استماتة اليهود لشراء الأرض ذات المساحات الصغيرة من أصحابها، كما أن قسماً من هذه الأراضي قد بيعت بطريقة شرعية ضمن وثائق رسمية، ولا يمكن استرجاعها، أما باقي الأرض وهي الأغلبية فقد بيعت بطريقة غير شرعية وبدون وثائق تثبت الملكية للمشتري، فيمكن استرجاعها بواسطة المحاكم، لكن من المؤسف أن اليهود قاموا بتغيير أوراق الملكية في الدوائر الرسمية أي بتحويل الأسماء العربية المدونة في الوثائق إلى أسماء يهودية⁽¹⁾.

4- أراضي وادي الحوارث:

يقع وادي الحوارث إلى الشمال الغربي من مدينة طولكرم على بعد 16.5 كم، وهي أرض سهلية، يصل أقصى ارتفاع لها 35م عن سطح البحر، وتمتد من شاطئ البحر المتوسط إلى مسافة 3.5 كم نحو الداخل، ويلتقي وادي المويلح بنهر اسكندرونة⁽²⁾ الذي يخترق أراضيها

(1) Land Question, CO733/75072, P2 .

(2) نهر اسكندرونة: يعرف أيضاً باسم نهر المالح، تتكون بدايات هذا النهر من تجمّع مسيلات مائية تجري فيها مياه الأمطار من كفر قدوم، وكور، وكفر عبوش، ويسير نحو الغرب شمال قرية كفر جمال، وفلامية، ويقطع مسافة 12 كم في السهل الساحلي، ثم ينعطف نحو الشمال بزواوية قائمة ويسير متعرجاً ماراً ببلدة قلنسوة، ثم يتجه نحو قرية قاقون، ووادي عرب الحوارث، ثم يصب في البحر عند ميناء أبو زابورة. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج 1، ص 242. أنظر الخارطة في الملاحق رقم (8).

في الطرف الشرقي⁽¹⁾. كانت المنطقة تعرف باسم وادي أو نهر اسكندرونة، وجاء اسم الحوارث نسبة إلى قبيلة الحارثية العربية التي نزلته أواخر القرن الثاني عشر الهجري⁽²⁾.

كان في وادي الحوارث مجموعة من المستقعات يعرف الواحد منها باسم "بصة"، منها بصة الشيخ محمد في القسم الغربي الأوسط، وبصة الشيخ حسين في القسم الجنوبي الشرقي، وبصة الشيخ صالح في القسم الشرقي⁽³⁾، وتبلغ مساحة أراضي وادي الحوارث حوالي 30.826 دونماً⁽⁴⁾، وتسكنها قبيلة حارثة التي تضم الناصر، والوعوفي، والمراحيل، والجفال، وهذه الحمائل الأربعة في الأصل عائلة واحدة يلتقون في جد واحد وهو أحمد أبو العينين، أما الغانم، والباير فهم عائلة واحدة وهي العامر، بالإضافة إلى عائلات أخرى منها: "البدو، والكليبي، والزينات، وأبو دية (عبد ربه)، والنافع، والسوالمة، والجبالي، والسروجي، وأبو درسية، والحاجبي، والجندي، والعوارين، والزوايطة، وأبو سعيد"⁽⁵⁾، وجميعهم أحفاد الأمير ناصر الحارثي التي قدمت إلى فلسطين قبل 250 سنة واستقرت في ذلك الوادي⁽⁶⁾.

ويقسم عرب وادي الحوارث إدارياً إلى قسمين: وادي الحوارث الجنوبي، ومساحته نحو 23 ألف دونم، وهو مكان الإقامة والزراعة. ووادي الحوارث الشمالي، ويسمى بأرض قاقون⁽⁷⁾، ويتبعون لمجموعة قرى الشعراوية الغربية بقضاء طولكرم⁽⁸⁾، وكان آخر إحصاء لهم في عام 1945م، حيث بلغ عددهم 1330 نسمة منهم 850 في الوادي الشمالي و480 في الوادي

(1) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج4، ص564. الحزماوي: ملكية، ص304.

(2) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج4، ص564. شراب: معجم، ص302. الخالدي: كي لا ننسى، ص453. الحزماوي: ملكية، ص304.

(3) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج4، ص564. الحزماوي: ملكية، ص304.

(4) عيوشي: فلسطين، ص83. خلة: فلسطين، ص764. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج4، ص564. شراب: معجم، ص54. الحزماوي: ملكية، ص304.

(5) مقابلة مع مصلح ابو مريم، 103 سنة، بتاريخ 2006/7/28م.

(6) Eviction of Arab families-Wadi el-hawarth Land-Report from HC to Lord Passifield, March 1930, P2. CO 733/190/77182 .

أنظر الحزماوي: ملكية، ص305.

(7) Wadi el-hawarth Land-from HC to Lord Passifield, 27 Dec. 1930. CO 733/200/3 .

(8) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج4، ص565.

الجنوبي، وهم أهل حرث وزرع وضرع خلفاً عن سلف، وعدتهم ألوف المواشي وبقر الزراعة وقطعان الغنم والماعز⁽¹⁾.

يعود تاريخ ارض وادي الحوارث إلى عام 1869م، فبعد صدور قانون تسجيل الأراضي العثماني، سجلت أرض الوادي باسم أحد أمرائهم. ويبدو أن هذا الأمير أو أحد خلفائه قد عجز عن دفع رسوم التسجيل للحكومة، مما قاد إلى تنازله عن الأرض لماروني لبناني يقيم في يافا، هو أنطوان بشارة التيان، بعد عرضها بالمزاد العلني. وقد سُجل من هذه الأرض 5350 دونماً باسم أنطوان وداود وميشيل وجورج ووديع عام 1869م⁽²⁾، ولم تسجل بقية الأرض بسبب التهرب من الدفع الثقيل لرسوم التسجيل، ومن دفع ضريبة الويركو⁽³⁾. مما يدل على أن عملية التسجيل في العهد العثماني لم تكن على درجة كبيرة من الدقة.

إلا أن هذه الرواية يرفضها بعض عرب الحوارث المعاصرون مدعين: "إن آخر أمراء قبيلة حارثة، الأمير ناصر وأخته صبحه، حيث قام هذا الأمير بتثبيت سكان الوادي كمزارعين، وقد عرض عليهم تقسيم الأرض عليهم، لكنهم رفضوا، من باب الاحترام والتقدير، وبعد مقتل الأمير ناصر على يد احد عرب الزبيدات، أخذت صبحه كواشين الأرض وهربت إلى عرب أبو كشك وتزوجت أميرهم لوجود علاقة غرامية بينهم. ومع ذلك لم يستطع أبو كشك السيطرة على ارض الحوارث رغم انه أصبح يملك كواشين الأرض. وقد جرت مناقشات بين عرب الحوارث وعرب أبو كشك، حيث يدعي أهل الحوارث أن أبو كشك أعطى كواشين الأرض الخاصة بالوادي إلى ميشيل التيان مقابل ارض يملكها بفلسطين بالقرب من ارض عرب أبو كشك. وقد توصل ميشيل التيان إلى عقد للمزارعة مع أهالي الحوارث الذي استمر لفترة قصيرة، إلى أن

(1) شراب: معجم، ص302-303.

(2) Eviction of Arab families-Wadi el-hawarth Land-Report from HC to Lord Passifield, March 1930, P2 . CO733/200/3 . CO 733/190/77182 .

أنظر الحزماوي: ملكية، ص305.

(3) Eviction of Arab families-Wadi el-hawarth Land-Report from HC to Lord Passifield, March 1930, P.2., CO 733/190/77182 . David Gurevich of the Jewish Agency's Department of Statistics of Jewish National fund (JNF) Directorrate, The Central Zionist Archives CZA, S25/6563, 12 May 1941.

أنظر الحزماوي: ملكية، ص305.

امتنع السكان عن إعطاء التيان حصته، وقد تعرض للضرب والاهانة من المزارعين وخصوصاً من "شواقة" إحدى نساء عرب الحوارث، فقال كلمته المشهورة "بكيتموني يوماً ولكنني سأبكيكم يوماً"⁽¹⁾.

ومن المؤكد أن سكان عرب الحوارث قد تعاملوا مع هذه الأرض باعتبارها ملكاً لهم، ولم يعيروا أهمية كبيرة للمالك الشرعي لها، كما إن معيشة السكان على هذه الأرض من دون أي مراقبة من المالك جعلتهم يشعرون بأنهم ليسوا مستأجرين، بل هم مالكو الأرض، وظل ينتابهم هذا الشعور وتوارثوه من جيل إلى جيل، ففي اعتقادهم أن ملكية الأرض من قبل ملاكين غائبين فكرة تعني حق المالك في حصة من الغلال، الأمر الذي دفع سكان الوادي الطلب إلى السلطات العثمانية بترسيم الحدود، واستجابت لطلبهم، فبعثت أمراً إلى حاكم نابلس يعترف بحقوق أهل وادي الحوارث في الوادي، والسماح لهم ببناء المنازل، وترسيم الحدود، وتعيين حصة كل طرف، إلا أن هذا المشروع لم ينفذ بسبب قيام الحرب العالمية الأولى⁽²⁾.

أما الأرض البالغة مساحتها 5350 دونماً والمسجلة باسم عائلة التيان فقد جرى رهنها عام 1882م إلى هنري استرانجان (Henri Estrangin)، وهو مواطن فرنسي من مارسيليا، مقابل 15 ألف فرنك فرنسي (12 ألف جنيه إسترليني). وما بين 1882-1923م، انتقل الرهن مرتين على التوالي لراهنين جدد من دون موافقة مسبقة من آل التيان. كان الانتقال الأول للرهن في عام 1888م عندما منح استراغان (Estrangin) الحق الرسمي للتصرف بالأرض إلى اسحق ايريا (Ishag Aria)، لاتخاذ ما يراه مناسباً من خطوات من أجل استعادة مبلغ الرهن الأصلي، وبعد ذلك نقل هو الآخر حقوقه إلى ج.أ. فرويتجر (J.A. Frutiger)، وحاييم فاليرو (Haim Valero)، من القدس، ومنحهما الحق الرسمي للتصرف. مع ذلك ظل استراغان

⁽¹⁾ لما آلت ملكية الأرض بأوراقها الثبوتية إلى ميشيل التيان، جاء إلى الوادي وطلب المزارعة، حيث رفض الاهالي إعطائه نصيبه من الغلة لإيمانهم انه لا يملك الأرض وإنما حصل عليها بالنصب والاحتيال، واعتدت عليه شواقة، فقال: "بكيتموني يوم رح ابكيكم دوم". مقابلة مع المسن مصلح عبد الرحيم صالح أبو مريم، 103 عاماً، من مخيم طولكرم، بتاريخ 2006/9/16م.

⁽²⁾Wadi el-hawarth Land-from HC to Lord Passfield, 27 Dec. 1930. CO 733/200/3 .

(Estrangin) من الناحية الرسمية هو الراهن، وانتقل بعد موته إلى وريثته ماريّا هنتيت استرانجان (Marie Hentitte Estrangin)⁽¹⁾.

في عام 1923م، قام موكلو فروينجر (Frutiger)، وفاليرو (Valero) بتقديم استدعاء إلى رئيس محكمة نابلس لإصدار قرار بيع الأرض المرتهنة في المزاد العلني بغية تسديد الديون، لكن الراهنين كسبوا القضية بفضل محاميهم أحمد راغب أبو السعود، ثم قدم الراهنون طلباً إلى المحكمة بإصدار قرار لتسهيل عملية تسجيل الرهن، على أساس سقوط حق الادعاء به، فأصدرت المحكمة قرار بإبطال الرهن على أساس أن الراهن يقيم خارج فلسطين، وإرجاع قيمة الرهن الـ 15 ألف فرنك التي في ذمة التيان، أو طرح الأرض بالمزاد العلني للبيع⁽²⁾.

لم يكن التيان يرغب في بيع الأرض فأراد تسديد المبلغ المطلوب مع الاحتفاظ بالأرض، لكنه لا يملك هذا المبلغ، فلجأ إلى بعض أصحاب رؤوس الأموال العرب الفلسطينيين لمساعدته في ذلك، وأخص بالذكر منهم أحمد الشكعة من نابلس، الذي كان يملك مساحات واسعة بالقرب من وادي الحوارث، ولم يستجب أحد لطلب التيان، فحكمت المحكمة بتسديد المبلغ، وحولت الأرض للبيع بالمزاد العلني⁽³⁾.

لم يكن بمقدور ورثة التيان الثلاثة عشر، المنتشرين في أرجاء المعمورة إلا الإقرار بديون والدهم، ولما فشلوا في الوصول إلى تسوية مع الدائنين، وضعت الأرض في المزاد العلني من خلال محكمة نابلس، وكان الصندوق القومي اليهودي جاهزاً حينها للشراء، وبالفعل، فقد جرى المزاد العلني في 20/نيسان/1929م، حيث انتقلت بموجبه ملكية أرض وادي الحوارث إلى الصندوق بمبلغ قدره 41 ألف جنيه إسترليني، وسجلت رسمياً باسمه في 27/أيار/1929م

⁽¹⁾Wadi el-hawarth Land-from HC to Lord Passfield, 27 Dec. 1930. CO 733/200/3 . Eviction of Arab families-Wadi el-hawarth Land-Report from HC to Lord Passfield, March 1930, P.2.,CO 733/190/77182 .

أنظر الحزماوي: ملكية، ص305.

⁽²⁾ الحزماوي: ملكية، 305-306.

⁽³⁾ ن.م، ص306.

بدائرة تسجيل الأراضي في طولكرم تحت رقم 29/206⁽¹⁾، وهذه الصفقة ربطت بشكل جزئي أنشطة حركة الاستيطان وبناء المستوطنات الصهيونية بين تل أبيب في الجنوب وحيفا في الشمال.

ولم يكن هذا المبلغ (41 ألف جنيه) سوى دفعة يسيرة من المبلغ الإجمالي الذي دفعه الصندوق إلى الورثة، أما ما دفعه حقيقة فهو 144.210 جنيه إسترليني، أو أكثر من ثلاثة أضعاف ثمن المزاد⁽²⁾، والواضح أن الوكالة اليهودية تعهدت بدفع الفرق بين أعلى سعر للبيع وأقل سعر خمتمته المحكمة (محكمة المزاد) أي سعر الصفقة المعلن عنها، علماً أن إيرادات البطيخ لوحده في قضاء طولكرم سنة 1921م بلغت 150 ألف جنيه⁽³⁾، وأن الأعرار التي دفعت سنة 1928م على قيمة محصول البطيخ بلغت سبعة آلاف جنيه على الأقل⁽⁴⁾، وهذا يعني أن أرض وادي الحوارث تنتج من المحاصيل إذا روعيت الأصول الفنية في الزراعة، وتنظيم تصدير المحاصيل، ما لا يقل عن الثمن الذي بيعت به. رغم ادعاء اليهود بأنهم دفعوا أموالاً طائلة في سبيل الأرض.

وهكذا انتقلت ملكية أرض وادي الحوارث للصندوق القومي اليهودي في 20/نيسان/1929م، وبعد شهر من ذلك تم التسجيل في المحكمة بشكل رسمي. وكان عقد الصفقة في المحكمة مصدر ارتياح آل التيان الذين ضمنوا إغفال ذكر أسمائهم، وارتياحاً للصندوق القومي كذلك. وبما أنها صفقة سرية، ضمن الصندوق ملكية الأرض، وتجنب حق الأولوية للمستأجرين في شراء الأرض من دون تعقيدات قانونية تذكر.

⁽¹⁾Wadi el-hawarth Land-from HC to Lord Passfield, 27 Dec. 1930. CO 733/200/3 . Eviction of Arab families-Wadi el-hawarth Land-Report from HC to Lord Passfield, March 1930, P.2, CO 733/190/77182 .

دائرة ضريبة الأملاك في طولكرم، ملف وادي الحوارث، رقم 31. أنظر دروزة: قضية، ج1، ص98. افديري: دعوى، ص125. الخالدي: كي لا ننسى، ص454. الحزماوي: ملكية، ص306. البديري: أراضي، ص243. السفري: فلسطين، Stein : The Land, P77، ص199.

⁽²⁾ الخالدي: كي لا ننسى، ص454.

⁽³⁾ طوطح: جغرافية، ص34.

⁽⁴⁾ هيكال: القضية، ص125. شراب: معجم، ص54.

5-مقاومة عرب وادي الحوارث لنزع الأرض منهم:

عندما علم عرب وادي الحوارث ببيع أراضيهم رفعوا احتجاجهم لدى محكمة نابلس موضحين في الاحتجاجات ضرورة التقيد بحق الشفاعة، وتحديد أملاك عرب الوادي، والطعن بالقرار على اعتبار أنه خرقاً للأعراف السائدة، حيث أن 239 عائلة تعتمد في معيشتها على الزراعة في أرضها، وتطعم مواشيها والحيوانات العاملة لديها من أرضها وهي: 1500 بقرة، و50 جملاً، و32 حصاناً، و600 رأس ماعز، و150 حماراً، و300 جاموس. إضافة إلى ذلك فإن التيان لا يملك في الوادي إلا خمسة آلاف دونم فقط، بينما يملك عرب الحوارث باقي الأرض، لكنها غير مسجلة بأسمائهم⁽¹⁾. غير أن المحكمة رفضت احتجاجات عرب وادي الحوارث جميعها⁽²⁾، لعدم وجود شهادات تسجيل تثبت ملكية الأرض لهم.

في 24/تشرين الأول/1929م، قدم عبد الله سماره من طولكرم دعوى باسمه حول 5000 دونم في وادي الحوارث، كما قدم عرب الحوارث أربع دعاوى، ادعوا فيها بأنهم يملكون جزءاً من هذه الأرض، وعندما نظرت المحكمة في هذه الدعاوى، أسقطت دعاوى عرب الحوارث، وأجلت قضية عبد الله سماره بحجة أن دعواه تتضمن نزاع حدود، وفي 16/تشرين الثاني/1929م أصدرت المحكمة حكمها في هذه القضية لصالح اليهود، وطلبت من عبد الله سماره إخلاء الأرض وتسليمها لليهود⁽³⁾.

في أيلول 1930م قدم سبعة أشخاص من عرب الحوارث بواسطة المحامين: عثمان بشناق وعوني عبد الهادي دعوى بأنهم يملكون 6000 دونم ضمن الأراضي المتنازع عليها، ودافع بن شمش عن الصندوق القومي اليهودي، وميشيل إلياس عن ميشيل التيان وكيل ورثة

(1) افنيري: دعوى، ص125-126. الحزماوي: ملكية، ص307.

(2) افنيري: دعوى، ص125. الحزماوي: ملكية، ص307.

(3) افنيري: دعوى، ص126-127. الحزماوي: ملكية، ص308.

التيان، وقد استمرت هذه القضية حتى 21/كانون الأول/1932م، أصدرت المحكمة حكمها بطرد العرب من هذه الأراضي باعتبارها ملك الصندوق القومي اليهودي⁽¹⁾.

بعد صدور قرار المحكمة أخذ اليهود بالاستعداد لحرثة الأرض، لكن عرب الحوارث تصدوا لهم بالعصي، وجرحوا أربعة منهم وهرب الباقون⁽²⁾، وقاموا بحرثة الأرض دون أن يسمحوا لليهود بدخولها، عندئذ رفعت القضية إلى محكمة نابلس، والتي أصدرت حكمها في 30/تشرين الثاني/1929م بأن الأرض ملك الصندوق القومي⁽³⁾.

بعث الصندوق القومي اليهودي عام 1929م بإخطارات الجلاء وإخلاء الأرض إلى 142 مزارعاً من عرب الحوارث، فقد وقع 56 منهم اتفاقيات مع الصندوق بالخروج من الأرض مقابل تعويض مالي⁽⁴⁾، بلغت قيمته 6154 جنيهاً إسترلينياً للمزارعين والمخاتير والمشايخ في القرى المجاورة حتى تسهل عملية الجلاء⁽⁵⁾، أي بنسبة 30 دولاراً لكل فدان⁽⁶⁾، في حين رفض 86 مزارعاً الخروج من الأرض أو التوقيع على أية اتفاقية⁽⁷⁾.

وكان لرفض هؤلاء الخضوع لقرار المحكمة، وإصرارهم على البقاء في أرضهم، ورغبة الحكومة الابتعاد عن القوة لتنفيذ هذا القرار، سبباً في قرار حكومة الانتداب تشكيل لجنة للتحقيق مرة أخرى حله⁽⁸⁾. وقد جرت أول محاولة لطرد عرب الحوارث بالقوة، كانت في 6/أيلول/1930م، حيث أرسلت الحكومة البوليس البريطاني تحت قيادة Hugh Foot، الذي

⁽¹⁾Wadi el-hawarth Land-from HC to Sir Philip Cunliff-Lister, 24 Dec. 1931. CO 733/218/97082 .January, 1933, CO 733/234/17282 .

أنظر الحزماوي: ملكية، ص310.

⁽²⁾ جريدة فلسطين، ع1566، بتاريخ 10/أيلول/1930م، ص3. أنظر افنيري: دعوى، ص127-128. الحزماوي: ملكية، ص309.

⁽³⁾ افنيري: دعوى، ص127-128. الحزماوي: ملكية، ص309.

⁽⁴⁾ الحزماوي: ملكية، ص308.

⁽⁵⁾Moshe Shertok, Secretary of the Political Department of the Jewish Agency to A.H. Webb, Legal Adviser to the Development Department, 13 Match 1932, CZA,S25/7620. See, Stein : The Land, P77.

⁽⁶⁾Ibid, CZA,S25/7620.

⁽⁷⁾ Stein : The Land, P77 . الحزماوي: ملكية، ص308.

⁽⁸⁾ افنيري: دعوى، ص128.

أصبح حاكماً لقبرص ولعدد من المستعمرات البريطانية، لهدم الأكواخ والخيام والمباني الصغيرة وإخراجهم منها، ويصف ذلك بقوله: في تلك اللحظة ظهرت المرارة والعذاب⁽¹⁾، فتصدى الأهالي لهم بالعصي والحجارة، وتمددت النساء على الأرض لمنع السيارات من الدخول، فلم تأبه السلطات بهن وقامت بالمرور فوق أجسادهن، واعتقل معظم شباب وادي الحوارث⁽²⁾، ولم يتمكنوا من الاستمرار في المقاومة، فتمت حراثة الأرض⁽³⁾ ولم يكن أمامهم سوى القبول بالأمر الواقع⁽⁴⁾.

وتصف فرانسيس نيوتن، كارثة عرب وادي الحوارث عند زيارتها لهم في رسالة إلى شقيقها بتاريخ 22/شباط/1930م، بالقول: "بعد محاكمة طال أمرها، غلب التسجيل كل قول، وصدر الحكم بتسليم الأراضي للصهيونيين، ونفذ الحكم جبراً وقهراً، وقفت بنا السيارة أمام خيمة، وتقاطر أهل الخيام، فإذا هم جم نفير يعلوهم الوجوم، ودخل شيخ ومن خلفه مائة عام، وقد سبق الدمع لسانه (مشيئة الحكومة، حكومة الانجليز). واستأذنت فدخلت على النساء، وقد لزم الصمت، فما فهن بشكوى، وبعد صبر البدو على الشدائد ما من صبر، أتلفت في معمعة التخلية مواعينهم وسائر منقولاتهم، وحتى مؤنهم من زيت وسمن وجبن وأرز، وقطعت شقق المضارب، فبات أهل 118 خيمة بلا مأوى، ومن المحاريث 260 محراثاً حطمت تحطيماً، وأضرم اليهود فيها النار، وكانت لمواشيهم كهوف قوّضت في الأراضي المسلّمة، وتركت المواشي للعراء وما قلت عن 8000 عدداً، وكان ذلك التسليم الجبري بمعونة البوليس البريطاني"⁽⁵⁾.

سعت الحكومة البريطانية إلى إيجاد أرض بديلة لضمان توطين عوائل وادي الحوارث المطروده، وكان هناك حلان مطروحان على الساحة، الأول: تأجير أرض الشيخ محمد التي

(1) Bethell : The Palestine, P26 . الدباغ: بلادنا، ج3، ص343. الحزماوي: ملكية، ص309.

(2) جريدة الجامعة الإسلامية، ع449، بتاريخ 2/كانون الثاني/1934م، ص5. جريدة الصراط المستقيم، ع817، بتاريخ 8/كانون الثاني/1934م، ص1.

(3) الحزماوي: ملكية، ص309.

(4) ن.م، ص309.

(5) الدباغ: بلادنا، ج3، ص343. الحزماوي: ملكية، ص309-310.

كانت مناسبة للرعي والزراعة، والثاني: تأجير أرض عبد الله سماره الصالحة للزراعة ومساحتها 3500 دونم⁽¹⁾.

كما أوجدت حلاً آخر وهو توطين سكان الوادي في أراضي تل الشوك بالقرب من بيسان، على بعد 50 ميلاً إلى الشمال الغربي من الوادي⁽²⁾، لكن السكان رفضوا هذه العروض، كونها غير كافية لسد احتياجات المطرودين، كما أنها أرض فقيرة، وتحويلها إلى أرض منتجة يتطلب أموالاً كثيرة، بالإضافة إلى كونها خالية من المراعي⁽³⁾، وهكذا باءت محاولات الحكومة بالفشل في إيجاد حل نهائي مقبول لدى عرب وادي الحوارث.

كان عرب وادي الحوارث يستغلون عملياً من أرض الوادي، 1000 دونم استأجرتها الحكومة لهم من عبد الله سماره القريبة من الوادي، و2000 دونم من أراضي الدولة في الجزء الشمالي من الوادي، ونحو 5000 دونم في الجزء الجنوبي، وهي الأرض المتنازع عليها⁽⁴⁾، ولحل المشكلة توصل المندوب السامي والصندوق القومي اليهودي إلى اتفاق يسمح للصندوق بموجبه للحكومة بتأجير 5000 دونم إلى عرب وادي الحوارث، وبضمانة شخصية المندوب السامي بأن الأرض ستعود ملكيتها إلى الصندوق بعد 23 شهراً من تاريخ توقيع الاتفاق⁽⁵⁾، أو إسكانهم في أراضي الغزاوية ومساحتها 12.070 دونماً، والبشاتوه ومساحتها 4.656 دونماً، والصقر ومساحتها 5.543 دونماً، فيكون مساحة هذه المنطقة 20.299 دونماً⁽⁶⁾، أو تأجير

⁽¹⁾Great Britain, Foreign Office CO 733/218//1. 20. Dec. 1931.

أنظر الحزماوي: ملكية، ص309.

⁽²⁾Ibid, CO 733/218//1. 20. Dec. 1931. Max Nurock to the Jewish National Fund 29 December 1933, Lease Agreement between the Government and the Wadi Hawarith Arabs, ISA, Box 3372/jacket 2/folio 17.

جريدة الجامعة العربية، ع1059، بتاريخ 27/نيسان/1933م، ص1.

⁽³⁾ عبوشي: فلسطين، ص84.

⁽⁴⁾Great Britain, Foreign Office CO 733/218//1. 20. Dec. 1931.

⁽⁵⁾Wadi el-hawarh Land-from HC to Lord Passfield, 31, January. 1931.CO733/200/87082 .

أنظر Stein : The Land, P78 . الحزماوي: ملكية، ص310. حسين: مجموعة، ص62.

⁽⁶⁾Wadi el-hawarh Land-from HC to Lord Passfield, 31, January. 1931. CO 733/200/87082 .

أنظر الحزماوي: ملكية، ص311.

5000 دونم في قسقس وطبعون قضاء الناصرة، و3996 دونماً في بيسان، فيكون مساحة هذه المنطقة 8996 دونماً، وهي صالحة لزراعة الحبوب والخضروات⁽¹⁾.

حاولت الحكومة إقناع الصندوق القومي بإبقاء عرب الحوارث على الأراضي المؤجرة مقابل التنازل لهم عن أراض للدولة في بيسان، لكن الصندوق القومي رفض هذا الاقتراح، وشبه منحيم اوسيشكين في إحدى جلسات اللجنة التنفيذية للوكالة اليهودية التنازل عن هذه الأراضي باحتلال الألمان للالزاس واللورين، وبمشاعر الفرنسي عندما كان يأتي إلى ستراسبورغ ليرى هذا الاحتلال⁽²⁾.

اجتمع حاكم المقاطعة الشمالية بزعماء عرب الحوارث طالباً منهم قبول اقتراح الحكومة بتوطينهم في بيسان، وقد رفض الزعماء هذا الطلب، لكنهم أبقوا باب الحديث مفتوحاً، ربما لكسب الوقت حين اقترحوا إرسال وفد لزيارة المنطقة ومعاينتها والتعرف عليها عن كثب، وكانت النتيجة بعد الزيارة أن المكان غير مناسب للسكن والاستقرار، وتركوا القرار للاجتماع العام لرجال القبيلة، فمنهم من وافق على التوطين، ومنهم من تمسك بالمكان مع إضافة أراضٍ جديدة إليه⁽³⁾.

وبذلك فقد بدا الأمر واضحاً للجميع بأن أيامهم باتت معدودة في الوادي، وفضل الأغلبية منهم أي إجراء يسمح لهم بالبقاء في محيط الوادي، وهؤلاء هم الذين تسلّموا في نهاية أيار 1933م إنذاراً بإخلاء الأرض، وعندما جاء موعد الإخلاء، ذهب يوسف وايتس ممثلاً عن الكيرن كايمت، ورشدي الجيوسي ممثلاً عن دائرة المساحة، واندروز ممثلاً عن دائرة التنمية، إلى بيت الشيخ حسين موسى السروجي بحضور عدد من عرب الحوارث لإبلاغهم بالخروج من الأرض وتسليمها لليهود. قرر عرب الحوارث بداية عدم الخروج من الأرض⁽⁴⁾، إلا أنهم

⁽¹⁾Wadi el-hawarth Land-from HC to Lord Passfield, 31, January. 1931. CO 733/200/87082 .

أنظر الحزماوي: ملكية، ص311.

⁽²⁾ غوجانسكي: تطور، ص167. الحزماوي: ملكية، ص311.

⁽³⁾ الحزماوي: ملكية، ص311.

⁽⁴⁾Wadi el-hawarth Land-from HC to Sir Philip Cunliff-Lister, 24 Dec. 1931. CO 733/218/97082 .
January, 1933, CO 733/234/17282 .

أنظر افنيري: دعوى، ص143. الحزماوي: ملكية، ص314. حسين: مجموعة، ص62.

رضخوا للأمر الواقع، وتم إسكان 90 عائلة من عرب القسم الشمالي في بصة الشيخ محمد⁽¹⁾، و109 عائلات من عرب القسم الجنوبي في منطقة وادي القباني⁽²⁾ تدعى (معبروت)⁽³⁾.

وهكذا انتهت قصة السيطرة الصهيونية على ما مساحته 40.000 دونم من وادي الحوارث، وتمكنت من إجلاء 133 عائلة عاملة فيه، لتبدأ عملية استغلاله وإقامة المستوطنات اليهودية على أرضه.

6- وادي القباني:

تقع قرية وادي القباني على بعد 1.5 كم إلى الشرق من الطريق الساحلي العام⁽⁴⁾، شمال غرب مدينة طولكرم⁽⁵⁾، ترتفع عن سطح البحر 27م، ومساحة أراضيها 9812 دونم⁽⁶⁾. سميت القرية بهذا الاسم نسبة إلى أسرة القباني اللبنانية التي كانت تملك معظم أراضيها⁽⁷⁾، وكانت القرية مبنية فوق خربة الشيخ حسين الذي يعود تأسيسها إلى العهد الروماني⁽⁸⁾.

حصل مصطفى آغا القباني، وهو مسلم من بيروت، عمل موظفاً حكومياً في منطقة طولكرم، على أراضي منطقة وادي القباني في أواسط القرن التاسع عشر كمكافأة له من الحكومة العثمانية على الخدمات التي قدمها للدولة، حيث منحته 10.000 دونم في هذا الجزء

(1) بصة الشيخ محمد: تقع في القسم الغربي الاوسط من مستنقعات وادي الحوارث. الباحث.

(2) وادي القباني: يقع شمال غرب مدينة طولكرم على الطريق الساحلي العام. الباحث.

(3) Wadi el-hawarth Land-from G.Ogilvie-Forbes to Sir John Simon, August, 1933. CO733/218/97082 .January, 1933, CO 733/234/17282 .

مقابلة مع مسعود عبد ربه 58 عاماً، وفيصل بدو 48 عاماً، محمود العايش 48 عاماً، بتاريخ 2006/7/29م. أنظر

افنيري: دعوى، ص143. الحزماوي: ملكية، ص314.

(4) الخالدي: كي لا ننسى، ص455.

(5) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج3، ص564. الحزماوي: ملكية، ص301.

(6) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج3، ص564.

(7) الخالدي: كي لا ننسى، ص456.

(8) ن.م، ص456.

من الوادي⁽¹⁾، وهي أكبر قطعة تم شراؤها في وادي القباني، والتي تعد استمراراً لوادي الحوارث، وقد أوجدت توأصلاً إقليمياً بين الخضيرة وناتانيا على مساحة 40.000 دونم⁽²⁾.

في عام 1877م سجلت هذه الأراضي حسب القانون العثماني باسم سعد الدين مصطفى القباني وأولاده، ثم قدّمت شقيقة سعد دعوى بأن لها حقاً في سُبُع الأرض حسب وصية أبيها، وقُبلت دعوتها وسُجّل لها سُبُع الأرض باسمها⁽³⁾، وقد قام أحد أبناء سعد ببيع حصته البالغة سُبُع الأرض إلى عبد اللطيف أبو هنطش من طولكرم، وعند تسجيل الأرض سُجّلت الأرض على أنها السُدس لا السُبُع⁽⁴⁾.

نظراً لأهمية موقع وادي القباني، وخصوبة أراضيه، أخذ خانكين بالتخطيط لشراء هذه الأراضي لحساب الصندوق القومي اليهودي. نجح خانكين بتوقيع اتفاق مع شفيق زنتوت أحد السماسرة اللبنانيين بإقناع عائلة القباني ببيع أراضيهم في وادي القباني بسعر 3.5 جنيه للدونم الواحد، على أن يدفع خانكين 40% من قيمة الأرض عندما يتم التنازل و60% على ستة أقساط لمدة ست سنوات، وعلى شفيق أن يقوم بمسح الأرض وتوحيدها بقطعة واحدة وإخلاء المزارعين منها، وتجهيز المعاملات اللازمة لعملية التنازل خلال سبعة أشهر، وإن أحلّ شفيق بهذه الشروط يدفع لخانكين 20.000 جنيه مقابل العطل والضرر، ورهن شفيق مقهى كبير من ممتلكاته في بيروت، كانت تساوي 15000 جنيه لخانكين مقابل 4000 جنيه لإجراء اللازم⁽⁵⁾.

قبض شفيق من خانكين عند توقيع الاتفاقية 10.000 جنيه، أعطى منها 3000 جنيه لعبد اللطيف أبو هنطش من قرية قاقون، ليتم تعويض المزارعين عند خروجهم من الأرض، فقام عبد اللطيف أبو هنطش بإحضار وكيل كاتب العدل إلى القرية، وأخذ توقيع المزارعين على إقرار بقبض مبلغ خمسين جنيه، في حين لم يدفع سوى خمس جنيهات لكل منهم، وأخذ الباقي. أما

(1) افنيري: دعوى، ص 125. الحزماوي: ملكية، ص 301.

(2) افنيري: دعوى، ص 192.

(3) ن.م، ص 193. الحزماوي: ملكية، ص 301.

(4) جريدة الكرمل، ع 1601، بتاريخ 1/أب/1931م، ص 3. أنظر افنيري: دعوى، ص 193.

(5) جريدة الجامعة العربية، ع 573، بتاريخ 22/نيسان/1931م، ص 2. جريدة الكرمل، ع 1601، بتاريخ 1/أب/1931م،

ص 3. أنظر الحزماوي: ملكية، ص 302. البديري: أراضي، ص 244.

عائلة القباني فقد أخذت 3800 جنيه من شفيق، فيكون مجموع ما أخذه عبد اللطيف أبو هنطش وعائلة القباني 6800 جنيه، كما أخذ أحد السماسرة من يافا 1000 جنيه من شفيق، وما تبقى من مبلغ الـ 10.000 جنيه أخذه شفيق⁽¹⁾.

تمكن شفيق من إقناع عائلة القباني شرائه أرضهم لشخصه وليس لليهود، على أن يتم التنازل عنها في شهر أيلول عام 1929م، وعند موعد التنازل المتفق عليه لم يتمكن شفيق من إتمام عملية التنازل عن الأرض، ولم يستطع إخراج المزارعين منها، عندئذ بدأ خانكين يطالب شفيق بوجوب تسليم الأرض، وإلا فعليه أن يدفع ما أخذه منه والغرامة البالغة 20.000 جنية، المتفق عليها في عقد الاتفاقية بين الطرفين، ولكن شفيق لم يستطع عمل شيء، فأصبحت كل الاتفاقيات المعقودة بين جميع الأطراف ملغاة بسبب عدم تمكن شفيق من إتمام عملية البيع ونقلها إلى ملكية خانكين⁽²⁾.

توفي شفيق في عام 1929م دون أن تجدد عقود البيع، وأصبحت عائلة القباني في حل من تعهداتها بالفراغ، وليس عليها أية مسؤولية قانونية تجبرها على التنازل، فأخذ ورثة شفيق بإقناع عائلة القباني ببيع الأرض لليهود بواسطة نور الدين القباني، لأنه الوحيد الذي يعلم منذ البداية أن شفيق يسعى لشراء هذه الأرض لليهود وليس له، لكنه لم يستطع أن يقنع إلا عدداً قليلاً من العائلة⁽³⁾.

من أجل أن يتخلص ورثة شفيق من دفع 20.000 جنيه لخانكين، لجأوا إلى المحامي بدر دمشقية ليدافع عنهم في هذه القضية وإتمام عملية البيع، مقابل 3000 جنيه، تسلم منها كدفعة

(1) جريدة الجامعة العربية، ع624، بتاريخ 10/تموز/1931م، ص2. ع628، بتاريخ 16/تموز/1931م، ص2. جريدة الكرمل، ع1601، بتاريخ 1/أب/1931م، ص3. أنظر الحزماوي: ملكية، ص302.

(2) جريدة الجامعة العربية، ع624، 10/تموز/1931م، ص2. ع625، 12/تموز/1931م، ص1. أنظر الحزماوي: ملكية، ص302-303. البديري: أراضي، ص244.

(3) جريدة الجامعة العربية، ع573، بتاريخ 22/نيسان/1931م، ص2. أنظر الحزماوي: ملكية، ص303. البديري: أراضي، ص244.

أولى 500 جنيه⁽¹⁾، وقد نجح المحامي بإقناع بعض ورثة القباني التي بلغت حصتهم 2500 دونم⁽²⁾.

واجه المحامي بدر مشكلة في إتمام الصفقة، تمثلت في أن لجنة شو طلبت من الحكومة عدم إخراج المزارعين من أراضيهم قبل أن توفر لهم أرض بديلة، فما كان منه إلا أن أتى إلى نابلس واتصل بفخري النشاشيبي والمحامي مغنم مغنم لمساعدته في المهمة، وطلبوا من حاكم اللواء الشمالي إخراج المزارعين من الأرض لإتمام عملية البيع لليهود، لكنه رفض ذلك⁽³⁾، كما رفض فؤاد عبد الهادي نقل المزارعين إلى أراضيهم في وادي عاره⁽⁴⁾.

كما واجه المحامي مشكلة أثناء نقل الملكية في دائرة إجراء طولكرم حين اعترض أحد أفراد عائلة القباني على البيع مدعياً شراء حصص هؤلاء الورثة على المشاع بين الورثة، عندئذ قام وكيل مدير الأراضي في القدس اليهودي الادون دونان بإرسال مذكرة إلى دائرة الإجراء في طولكرم بعدم النظر في الاعتراض المقدم والاستمرار في معاملات البيع، ثم تقدم باعتراض لدى المندوب السامي لكن دون جدوى⁽⁵⁾.

استنكر بعض أفراد عائلة القباني، وأخص بالذكر أحمد، وحسن، وسليمان، وفوزي، وخديجة، وخيري، ونهاد، ورياض، وعبد الرحمن، وعبد الرؤوف، ومحمد، وجميعهم من عائلة القباني، أنهم باعوا الأرض لليهود، وأن هذه دعايات وإشاعات أطلقها بعض من لا أخلاق ولا ضمير لهم، أولئك يسعون للحصول على الدراهم بطرق غير شرعية⁽⁶⁾، وأنهم باعوا هذه الأراضي للسيد سعيد الشنطي من يافا، وبسبب عدم قدرة الشنطي دفع ثمن الأرض فقد عرضها

(1) جريدة الجامعة العربية، ع625، بتاريخ 12/تموز/1931م، ص1. أنظر الحزماوي: ملكية، ص303.

(2) جريدة الكرمل، ع1601، 1/أب/1931م، ص3. أنظر البديري: أراضي، ص244-245.

(3) جريدة الجامعة العربية، ع607، بتاريخ 15/حزيران/1931م، ص1. ع617، بتاريخ 1/تموز/1931م، ص1. أنظر الحزماوي: ملكية، ص303.

(4) ن.م، ع624، بتاريخ 10/تموز/1931م، ص2. أنظر ن.م، ص303.

(5) جريدة الكرمل، ع1601، 1/أب/1931م، ص3. أنظر البديري: أراضي، ص245.

(6) جريدة الجامعة العربية، ع607، بتاريخ 15/حزيران/1931م، ص1. أنظر الحزماوي: ملكية، ص304.

على شركة إنقاذ الأراضي التي قامت بجمع الأموال من الموسرين العرب واستطاعت شراءها لمنع بيعها لليهود⁽¹⁾.

في عام 1932م اشتدت موجة الهجرة اليهودية إلى فلسطين، فارتفعت أسعار الأراضي، وعلى أثر ذلك غير الراضون البيع من عائلة القباني، رأيهم حول الصفقة المذكورة، وبدأت المفاوضات من جديد لإجراء عملية البيع، فقد تمت اتفاقية البيع في بيروت حول خمسة أسباع الأرض، ونصّت الاتفاقية على بيع 7000 دونم بسعر 13.5 جنية فلسطيني للدونم، أي ما مجموعه 94.500 جنية فلسطيني، على أن يدفع 45150 جنيهاً عند التنازل لما لا يقل عن 2000 دونم خالية من المزارعين ومن أية دعاوي أخرى، وعند التنازل عن بقية الأرض يجب أن تكون خالية من المزارعين المستأجرين ومن أية دعاوي أخرى، وقد وقعت الاتفاقية بتاريخ 1940/2/5م بحضور القنصل البريطاني⁽²⁾.

لم يأخذ خانكين بالاعتبار شرط تحويل ملكية الأرض وهي خالية من المزارعين المستأجرين، لأنه يعي أنه في النهاية لا بد من أن يدفع المشتري تعويضاً، فكان جل اهتمامه أن ينهي هذه الصفقة وأن يتم تسجيل 3100 دونم باسم الصندوق القومي اليهودي، حيث يقول في مذكرته: "نأمل أننا سوف نكون قادرين على طي هذا الأمر مع المزارعين المستأجرين الذين يشغلون حوالي 3100 دونم من وادي القباني، وسوف احتاج إلى 7000 جنية فلسطيني من أجل الصفقة. لقد حضرنا كل الوثائق الضرورية ورتبنا لاستلام تعهدات المزارعين المستأجرين بتنازلهم عن حقوقهم بحضور موظف حكومي من منطقة ناتانيا"⁽³⁾.

عندما علم عبد اللطيف أبو هنطش بمفاوضات البيع مع عائلة القباني، قام بتحريض عدد من أفراد العائلة بتقديم دعوى ملكية في محكمة الأراضي، حيث أسقطت المحكمة هذه القضية بتاريخ 1940/5/1م على اعتبار أن حجج المدعين ضعيفة وواهية، وبعد صدور القرار لم يبق أمام عبد اللطيف أبو هنطش سوى أن يبيع حصته البالغة سُبُع الأرض التي اشتراها من احد

⁽¹⁾ National Fund sessions, 16.11.1932 and 24.11.1932, ISA.AE, 3743 .

⁽²⁾ افنيري: دعوى، ص193. الحزماوي: ملكية، ص304.

⁽³⁾ افنيري: دعوى، ص193.

أبناء سعد القباني إلى الصندوق القومي اليهودي في 1940/5/20م ، ثم باعت أمينة ابنة مصطفى القباني وشقيقة سعد الدين القباني حصتهم البالغة 1400 دونم⁽¹⁾.

تلقى العديد من الفلاحين تعويضات من اليهود مقابل خروجهم من الأرض، بلغت 18 جنيهاً للدونم الواحد، بينما بقي من رفض، وهم قلة لا يزيد عددهم عن 50 مزارعاً، بقي هؤلاء على 600 دونم حتى عام 1947م⁽²⁾، وعند قيام دولة إسرائيل عام 1948م طردوا من أرضهم أو هربوا منها خوفاً من المجازر التي ارتكبتها اليهود بحق قرى أخرى، وبذلك تمكن الصندوق القومي من شراء وادي القباني وإغلاق ملفه الذي استمر ما يقرب خمسة عشر سنة.

7-أراضي رمل زيتا:

تقع أراضي رمل زيتا إلى الشمال الغربي من مدينة طولكرم، بلغت مساحة أراضيها 14837 دونم، وعدد سكانها عام 1945م بنحو 140 نسمة⁽³⁾.

أعلن المندوب السامي، إقامة مستوطنة على 5200 دونم من أراضي رمل زيتا والتي تسمى خور الوساع⁽⁴⁾، بعد أن تم بيعها إلى اليهودي روتمان Rutman، وقد قدم أصحاب الأراضي دعوى إلى محكمة نابلس بوكالة دورية باسم حسن الحاج سعيد الذي يملك حصة من هذه الأراضي. حكمت المحكمة بتاريخ 24/نيسان/1924م بملكية الأرض لصالح فلاحى قرية زيتا⁽⁵⁾. ونتيجة الطعونات التي قدمت للمحكمة، فقد نقلت سجلاتها إلى قرية الخضيرة قضاء حيفا على أنها جزءاً من أراضي الخضيرة التابعة لقضاء حيفا⁽⁶⁾.

(1) افنيري: دعوى، ص194. الحزماوي: ملكية، ص304.

(2) افنيري: دعوى، ص194.

(3) الخالدي: كي لا ننسى، ص442.

(4) Zeita Lands case-Memomandum submitted from Osman Bushnik. CO 733/177/67489 .

الوقائع الفلسطينية، ع236، بتاريخ 16/أيار/1929م، ص586.

(5) Zeita Lands case-Memomandum submitted from Thomas W. Haycraft the chief Justice. CO 733/177/67489 .

(6) Zeita Lands case-Memomandum submitted from HC to Lord Passifield, 27 June, 1931 CO 733/177/67489 .

استمرت محاولات اليهود للاستيلاء على هذه الأراضي عن طريق الخداع والمراوغة، ونجحوا بذلك بعد أن تم الاتفاق مع عبد الفتاح سماره وأولاده من قرية زيتا، على إقامة دعوى ضد اليهود بأنهم سيطروا على الأراضي، وبالتالي تم تسجيل الأرض باسم عبد الفتاح سماره وأولاده سالم، وموسى، وعبد اللطيف، ثم بيعها لليهود. وبتاريخ 10/آذار/1925م قدم عبد الفتاح سماره إلى محكمة أراضي حيفا قضية ادعى فيها أن اليهود يزرعون ويعملون في هذه الأرض، ولم يخاصمهم أحد من الجيران في حق ملكيتهم، وقد أقاموا بيوتاً وحظائر لحيواناتهم، وفي شتاء عام 1924م قام كل من يعقوب سامسونوف Jacob Samsonoff ويافيت يمانى Yafit Yamani وهارون مادورسكي Aaron Madursky بانتهاك حرمة الأرض وقاموا بحراستها، ولكن هؤلاء قدموا كواشين مزورة لا تتطابق مع الموقع، لذلك لم يستطيعوا إثبات ملكيتهم للأرض، فأصدرت المحكمة في 6/أيار/1925م قراراً بطرد اليهود المذكورين منها وتغريمهم خمس جنيهاً إسترلينية أتعاب محاماة، وتسجيلها باسم عبد الفتاح سماره وأولاده بعد أن دفعوا 5% بدل المثل، ثم قاموا ببيعها إلى اليهودية توبا روتمان Toba Rutman واليهودية رفقة ارنسون Rifka Aronson، وقد عارض النائب العام هذا القرار لأن أراضي خور الوساع هي أرض مشاع لقرية زيتا ومسجلة في دائرة طابو طولكرم⁽¹⁾.

قدم المحامي عثمان بشناق دعوى بالنيابة عن صالح إسماعيل الخطيب وموسى ناصر السيد أحمد من قرية زيتا ضد عبد الفتاح سماره وأولاده سالم وموسى وعبد اللطيف من زيتا، وضد اليهودي يعقوب سامسونوف ويافيت يمانى وهارون مادورسكي، اعترض فيها على الحكم الصادر من محكمة حيفا، وبيّن فيها أن المتهمين قد نجحوا بالتواطؤ بامتلاك الأرض المعروفة باسم خور الوساع، وأن الأرض المشار إليها تقع في أرض زيتا، وهي جزء من أراضي رمل زيتا، وهي ملك لجميع فلاحي زيتا، وكل واحد منهم يمتلك سهماً من أصل 906 سهم. وقد حاول اليهود عدة مرات فلاحه الأرض، لكنهم لم ينجحوا، وأخيراً تمكنوا بالتواطؤ مع عبد الفتاح سماره وأولاده من امتلاك الأرض، ومن ثم انتقلت ملكيتها إلى توبا روتمان ورفقة ارنسون، ولم

⁽¹⁾Zeita Lands case-from high Commissioner to Lord Passifield, 27 June 1931. CO733/204/87165

أنظر الحزماوي: ملكية، ص359.

تكن تلك الأرض ملكاً لعبد الفتاح سماره ولا لأولاده، لكن اليهود حرضوهم على رفع دعوى ضد يعقوب سامسونوف ويافيت يمانى وهارون مادورسكى الذين تظاهروا أنهم يملكون الأرض، وحكمت المحكمة لصالح عبد الفتاح وأولاده، وأمرت المحكمة بتسجيل الأرض بأسمائهم⁽¹⁾.

أما المعلومات التي قدمها عبد الفتاح سماره بخصوص حدود الأرض فهي غير صحيحة، إذ أنها ليست ضمن أراضي الخضيرة، بل تقع ضمن حدود أراضي قضاء طولكرم. لذا فهي تخص محكمة نابلس، وطلب المحامي عثمان بشناق بتشكيل لجنة من قاضي المحكمة ومسجل الأراضي في حيفا وطولكرم وخبراء آخرين لزيارة الأرض والتعرف على الحدود الدقيقة لها⁽²⁾.

ولحسم الخلاف حول أرض خور الوساع، هل هي تتبع لزيتا أم للخضيرة، أعطى المندوب السامى الصلاحية لمدير دائرة التسوية الذي شكل لجنة من محمد راغب موظف في دائرة الزراعة، وحلمى الحسينى من موظفي قضاء طولكرم، وماسون Mason ممثل الحكومة من موظفي دائرة الزراعة، وبرنبلوم Burnblum مسجل الأراضي في حيفا، وتسيفى بوكوفسكى Tsevi Bokovsky مختار مستعمرة الخضيرة. وبعد أن استمعت اللجنة إلى شهادات أدلى بها عرب ويهود، تبين أن أراضي خور الوساع هي جزء من أراضي زيتا وعتيل من قضاء طولكرم، وان أهلها يزرعونها، وعبد الفتاح سماره أحد الأشخاص الذين يزرعون تلك الأراضي، وان ادعاه بأنه يملك جميع الأراضي باطل، خاصة أن سجلات الضرائب في طولكرم أظهرت عدم دفعه لضريبة العشر والويركو عن الأرض جميعها، وسجلت اللجنة بان تلك الأرض مسجلة بأسماء أهالي زيتا ويتقاسمونها بطريقة المشاع⁽³⁾.

⁽¹⁾Zeita Lands case-Memorandum from HC to Lord Passifield, 27 June 1931 . CO733/204/87165 .

أنظر الحزماوي: ملكية، ص359.

⁽²⁾Zeita Lands case-Memorandum from Osman Bushnak. CO733/177/87489.

أنظر الحزماوي: ملكية، ص360.

⁽³⁾Zeita Lands case-Memorandum from HC to Lord Passifield, 27 June 1931 . CO33/204/87165

هكذا انتهت القضية لصالح أهلي زيتا، ف جاء دور المجلس الإسلامي الأعلى الذي قام بشراء تلك الأراضي وجعلها وقفاً على أهلها.

8-أراضٍ أخرى:

هناك عشرة آلاف دونم من أراضي المشاع لأهل الطيرة، إحدى قرى طولكرم، اشتراها اليهودي خانكين بواسطة بعض السماسرة من وجوه طولكرم⁽¹⁾، بسعر جنيهين للدونم الواحد، فسارع أهالي القرية بتوكيل بعض المحامين للدفاع عن حقوقهم في هذه الأراضي⁽²⁾، كما انتزعت الحكومة البريطانية أراض من قرية الطيرة لشركة حيروود اليهودية، على اعتبار أنها على الطريق المؤدي للمستوطنة بدعوى أنها للمصلحة العمومية⁽³⁾.

لا شك أن كل الدول تمارس حق نزع الملكية من أجل المصلحة العامة، لكن ما حصل في طولكرم خاصة وفلسطين عامة لم يكن للمصلحة العامة، وإنما كان لمصلحة بناء المستوطنات وإقامة الوطن القومي اليهودي.

وقد سبق لليهودي خانكين أن اشترى 7000 دونم من مشاع كفر سابا التابعة لطولكرم بواسطة سماسرة من أهل المدينة الذين يتفاوضون عمولة بنسبة 2.5%⁽⁴⁾. وهناك صفقة أخرى مقدارها 4000 دونم في أراضي كفر صور التابعة لطولكرم لليهودي بلوم، بسعر جنيهين ونصف للدونم⁽⁵⁾.

(1) ينظر أسماء السماسرة من وجوه طولكرم في جريدة المقال، ع.م، بتاريخ 5/28-4/6/1997م، ص14-15. لعبت وسائل الإعلام اليهودية دوراً خطيراً بإعلان أسماء العائلات الفلسطينية ومقدار مبيعاتها من الأراضي، ووضعها في قفص الاتهام، وألغت دور بريطانيا والتزاماتها في تدمير الاقتصاد الفلسطيني، وإلغاء قوانين وسن قوانين أخرى لتمكن اليهود من الأرض الفلسطينية لإقامة الوطن القومي اليهودي. الباحث.

(2) حسين: مجموعة، ص54.

(3) البديري: أراضي، ص165.

(4) حسين: مجموعة، ص54.

(5) الجامعة الإسلامية، ع449، بتاريخ 2/كانون الثاني/1934م، ص1. جريدة فلسطين، ع257، بتاريخ 19/كانون الثاني/1932م، ص5. أنظر حسين: مجموعة، ص54.

كما اغتصبت الحكومة البريطانية من أهالي قرية قاقون 4320 دونماً بواسطة عبد اللطيف أبو هنطش، لصالح المسرحيين اليهود في الجيش البريطاني، و100.000 دونم من أراضي طولكرم القريبة من رامات غان وهرتسليا لصالح الحكومة البريطانية⁽¹⁾.

حاول أحد أهالي قرية كفر زيباد، بعد أن باع 15 دونماً لليهود عام 1925م، أن يضع أسلاكاً شائكة وخوازيق حديدية حول أراضي الرمال البيضاء، وأراضي الوقف التي تقدر مساحتها بـ 200 دونم بمساعدة اليهود، وهب أهالي القرية ومنعواهم من ذلك⁽²⁾. وليس ببعيد، فقد تم مصادرة أراضي القرية وطرد سكانها منها عام 1925م⁽³⁾، كما تم وإخراج عرب الزيادة والعايد وأبو ليفي من أراضي جيوس التي يفلحونها بالقرب من طولكرم وهدم بيوتهم⁽⁴⁾.

وبتاريخ 1934/2/11م نشرت جريدة الجامعة العربية شكوى باسم حسن حسين القسيس من كفر زيباد على مختار القرية رشيد إبراهيم غنايم، وكبار السن من قريته وهم: محمد الحاج عبد الرحيم، وعبد الرحيم داود أبو ناصر، وحسين مصطفى المغربي، وصالح الأحمد، وعبد الرحيم هلال، وحسن سلمان، حيث قام المدعى عليهم ببيع 420 دونماً في ثل عشر من أراضي القرية بالقرب من بصة أم العلق التابعة للأوقاف الإسلامية لليهود، وقبض البائعون قسماً من ثمن الأرض، وهم يسعون لإجراء معاملة الفراغ، علماً أن خمس الأرض المبيعة تخص مقبرة للمسلمين، دفن فيها كثير من الجنود الأتراك، وبعض من أهالي القرية⁽⁵⁾.

كما باعت العائلات الإقطاعية مساحات من أرض قرية الحوار الواقعة جنوب غرب طولكرم، والتي دمرها اليهود بعد طرد سكانها منها عام 1948م، وأقاموا على أرضها مستعمرة سده همد⁽⁶⁾.

(1) جريدة المقطم، ع17642، بتاريخ 14/شباط/1945م، ص5. أنظر الفيري: دعوى، ص205-206.

(2) جريدة الدفاع، ع76، بتاريخ 23/حزيران/1934م، ص5.

(3) جريدة فلسطين، ع798-41، بتاريخ 4/أب/1925م، ص2. ع777-20، بتاريخ 19/أيار/1925م، ص2. ع159-1539، بتاريخ 21/أيلول/1930م، ص4.

(4) جريدة فلسطين، ع159-1539، بتاريخ 21/أيلول/1930م، ص4. ع140-2406، بتاريخ 12/أب/1933م، ص12.

(5) جريدة الجامعة العربية، ع1268، بتاريخ 11/شباط/1934م، ص5.

(6) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج3، ص563.

وفي مقابلة مع السيد حسن زيدان من قرية يمه، يقول: "كنا نضمن أراضي قرية يمه قبل قيام دولة إسرائيل من المجلس الإسلامي الأعلى ونزرعها ببنودرة وخيار، وهي زراعة بعليّة، وكانت مساحة أراضي الوقف واسعة تقدر بـ 12 ألف دونم، كلها موقوفة لسيدنا علي، ووصل شخص من الشام اسمه العمري، وادعى أنه من نسل سيدنا علي، استقر في المقام، وساعده الانجليز أن يفرض نفسه هناك، واستولى على الحجج والأوراق، ويقال أنه باع الأراضي لليهود واختفى"⁽¹⁾.

ويقول محمود الزرعي من خربة ابثان: "لم نخسر كثيراً من أراضينا التي في إسرائيل إلا في عملية تركيز الأراضي، عوضونا عن أراضينا الداخلة بين أراضي المستوطنات بقطع قرية من قرانا، وخسرنا أراضينا في دير الغصون، وكذلك أهل دير الغصون خسروا أراضيهم التي تقع غرب الخط الأخضر"⁽²⁾، أما أهالي عتيل وزيتا فقد باعوا 4000 دونم للصندوق القومي اليهودي⁽³⁾ بواسطة السمسار المعروف والوجيه عبد اللطيف أبو هنطش، حيث كان في نفس الوقت الذي يناشد فيه المجلس في شراء الأراضي، يعقد سراً صفقة كبيرة لبيع 6000 دونم من أراضي عتيل وقاقون⁽⁴⁾.

وباع أهل قلنسوة 4000 دونم للصندوق القومي اليهودي⁽⁵⁾، ونقلت معاملتها من دائرة طابو طولكرم إلى دائرة طابو القدس بأمر من مدير الأراضي البريطاني⁽⁶⁾.

كما كانت هناك محاولة من صالح حمدان، شيخ قرية أم خالد لبيع 1400 دونم من أراضي قرية أم خالد للصندوق القومي اليهودي، لكن الفلاحين اعترضوا على هذه الصفقة أمام المحكمة، وصدر الحكم من مجلس الملك في لندن لصالح الفلاحين⁽⁷⁾ ولكن صالح حمدان استمر

(1) مقابلة مع حسن قاسم زيدان، 85 عاماً، بتاريخ 2006/5/1م، من قرية يمه.

(2) مقابلة مع محمود فالح الزرعي، 90 عاماً، بتاريخ 2006/5/1م، من قرية ابثان.

(3) افنيري: دعوى، ص 195.

(4) جريدة فلسطين، ع.م، بتاريخ 19/أيار/1925م. ع.م، بتاريخ 21/أيلول/1925م.

(5) افنيري: دعوى، ص 195.

(6) جريدة فلسطين، ع 156-2114، بتاريخ 1/أيلول/1932م، ص 1.

(7) افنيري: دعوى، ص 195.

في بيع الأرض لليهود، ولم يبق له سوى 4000 دونم رفض أن يبيعها رغم أنه عرض عليه 100.000 جنيه فلسطيني، وبعد أن انشأ اليهود مستعمراتهم إلى جوار هذه الأراضي، اعتبرتها أراضٍ محلولة، حيث أجرتها الحكومة لليهود لمدة 99 سنة⁽¹⁾، وبعد حرب 1948م هرب صالح من البلاد وحولت أملاكه إلى حارس أملاك الغائب⁽²⁾.

ناشد أهالي قرية الطيبة المجلس الإسلامي الأعلى شراء أراضيهم، وقام بشرائها فعلاً، ومساحتها 6000 دونم، إلا أن الصهاينة استطاعوا الحصول على 4500 دونم منها بمساعدة الحكومة، ولم يستطع المجلس أن يستردها⁽³⁾، وكان بضعة أشخاص قد وقعوا على عقود لليهود وذلك بمساعدة السماسرة مطاوع عبد المجيد وعبد اللطيف الشيخ حسن وعبد الرحمن اسحق⁽⁴⁾.

كان اليهود يطمحون للمزيد من أراضي الطيبة، رغم اتفاق الأهالي مع المجلس الإسلامي الأعلى، إلا أن السماسرة قاموا بمساع خبيثة لشراء هذه الأراضي وبيعها لليهود، وحاول هؤلاء التغرير بنحو 142 شخصاً من فقراء القرية وأخذوا توقيعاتهم، وكان باقي أهالي القرية يستصرخون المجلس الإسلامي الأعلى ليحول دون وقوع المحذور، إلا أن صراخهم لم يجد آذانا صاغية، واستطاع اليهود الحصول على أراضي هذه القرية، وكان السماسرة يشترون هذه الأراضي على أساس أنها لهم ثم يبيعونها لليهود، وكان علي المستقيم وعبد اللطيف الشيخ حسن وعبد الرحمن كعيك ومطاوع أبو مصلح شركاء في ذلك⁽⁵⁾.

وقام اليهود بمحاولات ضخمة عام 1933م لشراء أراضي مسكة التابعة للمشاع في طولكرم، والبالغ مساحتها 10.000 دونم، إلا أن أهالي القرية قرروا وقف أراضيهم وقفاً ذرياً⁽⁶⁾، ورغم ذلك لم تسلم من البيع، فقد باع نمر أبو ديبة أرض في مسكة كان يملكها بالشراكة

(1) جريدة فلسطين، ع151-2109، بتاريخ 26/أب/1932م، ص7. أنظر افنيري: دعوى، ص160.

(2) افنيري: دعوى، ص160.

(3) جريدة الجامعة الإسلامية، ع369، بتاريخ 7/أيلول/1933م، ص4. جريدة فلسطين، ع1577، بتاريخ 21/أيلول/1930م.

(4) جريدة الجامعة العربية، عم، بتاريخ 28/أيلول/1933م، ص6.

(5) جريدة فلسطين، ع1539، بتاريخ 21/أيلول/1930م، ص4. جريدة الجامعة الإسلامية، ع368، بتاريخ 26/أيلول/1933م، ص4.

(6) جريدة فلسطين، ع2164، 1/تشرين الثاني/1933م، ص9.

مع عمر البيطار وحسن الجبوسي وأبناء موسى كاظم الحسيني⁽¹⁾. وباع الحاج عبد الرحيم النابلسي ومصطفى موسى أبو حجلة بيارتهما في جلولية لليهود بسعر 150 جنيه للدونم الواحد⁽²⁾.

في عام 1925م باع أحمد الشنطي وإبراهيم الشنطي أراضيهم الواقعة بين غابة عزون وئل أبيب⁽³⁾، وباعت أسرة هاشم بيارة لهم، وباعت أسرة بيدس 4000 دونم من أراضي قرية الشيخ مونس⁽⁴⁾، حيث يسكن عرب العجاجة والمزاريع، والذين قاموا بالتنازل عن أراضيهم نتيجة ضغط من قبل السماسرة إبراهيم أبو كحيل ومصطفى الريان وصالح الدرويش وبمساعدة الوجيه عبد القادر بيدس، وسلمت هذه الأرض لليهود⁽⁵⁾. كما ساهم السماسر محمود العمر في بيع غابة جبوس واستيلاء اليهود عليها⁽⁶⁾.

وقد باع أهل قرية شويكة لليهودي خانكين 1500 دونم من الأرض الواقعة قرب وادي القباني بسعر 3.5 جنيه للدونم الواحد، بواسطة السماسرة محمد فريج ويوسف التاية ومطلق السرحان وحمدان الدحيلية، ومختار قرية قاقون محمد الزيدان ومختار قرية شويكة محمود الخليل، وهم مفوضون من قبل 200 شخص من أهالي القرية لإتمام عملية البيع⁽⁷⁾.

وكذلك نشطت حركة البيوع للأراضي لليهود في قرية كفر تلت وخربة إخریش ورأس عطية، وتذكر جريدة الدفاع بأنه "أصبح أكثر الفلاحين في هذه الحرب بائعين وسماسرة، وقد

(1) افنيري: دعوى، ص 205-206.

(2) جريدة الدفاع، ع95، بتاريخ 14/أب/1934م، ص6.

(3) جريدة فلسطين، ع778-21، بتاريخ 22/أيار/1925م، ص1.

(4) جريدة الجامعة الإسلامية، ع424، بتاريخ 4/كانون الأول/1933م، ص4.

(5) جريدة الجامعة الإسلامية، ع427، بتاريخ 7/كانون الأول/1933، ص7. ع437، بتاريخ 19/كانون الأول/1933م،

ص5. ع447، بتاريخ 27/كانون الأول/1933م، ص4.

(6) ن.م، ع369، بتاريخ 27/أيلول/1933م، ص5.

(7) جريدة فلسطين، ع160-2118، بتاريخ 6/أيلول/1932م، ص6.

أخذنا خبراً أكيداً مفاده أن هناك مختار كفر تلت يعاونه عليها بعض رفقائه، وقد جعل المختار بيته مركزاً لليهود يتم فيه شراؤهم الأراضي من أبناء بلده ولإنهاء معاملات البيع⁽¹⁾.

كما تم بيع 3000 دونم لليهود من أراضي الزقور في الشمال الشرقي من قرية جلولية والمجاورة لأراضي خربة إخریش وقرية حبله بسعر الدونم الواحد جنيهاً، والأراضي المباعة هذه يملكها موسى عرار وأقاربه وهم من قرية كفر تلت⁽²⁾. وباع عشرون من سكان خربة إخریش 2000 دونم من الأراضي الجبلية لليهود بسعر ثمانية جنيهاً للدونم الواحد. كذلك باع كل من عيسى عرار، ورشيد العبد الحسن، واحمد سعيد موسى، والحاج محمود عرار، وموسى عرار، وموسى إسماعيل العلي، ومحمود الهطش، وجميعهم من كفر تلت، 7000 دونم من الأراضي الجبلية، ثم باع خضر المطاوع، واحمد عيسى من قرية حبله 800 دونم من الأراضي الجبلية لليهود بسعر ثمانية جنيهاً للدونم الواحد، وكل هذه العمليات تمت بواسطة محمد القدور من حبله، والحاج محمود من خربة إخریش⁽³⁾.

وتذكر جريدة الدفاع بان عبد الله سماره وأخواله أبناء الحاج ياسين باعوا من أراضي ذنابة بجوار وادي القباني 750 دونماً، وان أبناء عمته أنجال مسعود السعيد قد باعوا 200 دونم إلى اليهود، وكان هذا أول بيع في قرية ذنابة⁽⁴⁾.

وقد نشرت جريدة فلسطين مساحة الأراضي التي تم انتقالها لليهود حتى عام 1930م موزعة على النحو التالي⁽⁵⁾:

(1) جريدة الدفاع، ع184، بتاريخ 26/تشرين الثاني/1934م، ص5.

(2) ن.م، ع145، بتاريخ 11/تشرين أول/1934م، ص7.

(3) جريدة فلسطين، ع283-2856، بتاريخ 6/أيلول/1935م، ص7.

(4) جريدة الدفاع، ع95، بتاريخ 30/تشرين أول/1934م، ص6.

(5) جريدة فلسطين، ع5-777، بتاريخ 19/أيار/1925م، ص5. ع615-2173، بتاريخ 10/تشرين الثاني/1932م، ص5.

ع159-539، بتاريخ 21/أيلول/1933م، ص4.

جدول رقم (12): مساحة الأراضي التي تم انتقالها لليهود حتى عام 1930م من قضاء طولكرم

القرية	مساحة الأراضي التي تم انتقالها لليهود بالدونم	عدد السكان الذين أصبحوا بلا أرض
أم خالد	15000	587
طولكرم	4000	4280
قلنسوة	4000	862
الطيرة	4000	2193
مسكة	4000	636
كفر عبوش	2000	452
وادي الحوارث	35000	1152
عزون	17000	995
كفر جمال	6000	472
جيوس	3200	569
شوفه	1800	265
الطبية	15000	2945
كفر سابا	5000	765
عتيل	1000	2217
بيت ليد	400	783
كفر صور	8000	560
المجموع	125400	19733

خلاصة ذلك أن مساحة ما تم نقله من أراضي قضاء طولكرم لصالح اليهود بمساعدة حكومة الانتداب والسماصرة، 100.240 دونم، بنسبة 12% من مساحة القضاء، منها 27000 دونم تابعة لأراضي الوقف الاسلامي، ومساحة ما تم نقله لليهود من غير الفلسطينيين، 33.373 دونم، بنسبة 4% من مساحة القضاء، ومساحة ما تم نقله لليهود من الفلسطينيين مباشرة، 7.748 دونم، بنسبة 0.9% من مساحة القضاء، وبالتالي يكون مساحة الأرض التي سيطر عليها اليهود قبل عام 1948م، 141.361 دونم بنسبة 16.9% من مساحة القضاء. علماً بأن ما انتقل من

الأرض لليهود قبل 1948م، كان أقل من 5% من إجمالي مساحة فلسطين رغم كل الوسائل التي استخدمت للحصول على الأرض بواسطتها.

10- بناء المستوطنات:

استطاع اليهود بعد عام 1914م مضاعفة مقدار حيازاتهم للأراضي، مما يفسر استفادتهم القصوى من ظروف الحرب وانشغال الدولة العثمانية بها، لقيامهم بأعمال غير مشروعة وليستولوا على أكبر قدر ممكن من الأراضي الزراعية، حيث ارتبط الاستيطان اليهودي بالهجرة اليهودية التي تزود المستوطنات بالسكان الغرباء من مختلف الدول الأوروبية، كما ارتبط أيضاً بالأرض التي يقوم عليها الاستيطان، من أجل الاستفادة من الموارد المائية والزراعية والمعدنية.

نشطت المؤسسات اليهودية بعد الحرب العالمية الأولى، خصوصاً بعد تمكن المنظمة الصهيونية العالمية من استصدار وعد بلفور عام 1917م، والذي يقضي بإنشاء وطن قومي لليهود في فلسطين، ثم وقوع فلسطين تحت الانتداب البريطاني، حيث لعبت حكومة الانتداب دوراً كبيراً في تمكين اليهود من السيطرة على مساحات كبيرة من الأراضي الفلسطينية، وذلك باتخاذها العديد من الإجراءات منها: فتح الأراضي الأميرية وجعلها أراضٍ مملوكة، وسن قانون أملاك الغائبين⁽¹⁾، كما سبق واشترنا.

تمكن اليهود بفضل هذه الإجراءات من استملاك 326000 دونم من سهل سارونا (شارون) الخصيب من أجل إقامة المستوطنات⁽²⁾ لتشكل نواة الدولة اليهودية مثل: بتاح تكفا، وريشون ليتسيون، وزخرون يعقوب وغيرها، لكن النشاط الفعلي لبناء المستوطنات كان في عهد الحكومة البريطانية.

⁽¹⁾In a letter from Weizmann to Sir Eyre Crowe under Secretary of State for foreign affairs 16 December 1918, FO 371/3420.

⁽²⁾Ibid, FO 371/3420.

سلمت مدينة طولكرم من الاستيطان الإسرائيلي، إلا أن قضاءها وقع فريسة لذلك الاستيطان، خصوصاً في القسم الغربي منه، والذي شمل جزءاً من السهل الساحلي، حيث استولى اليهود على ذلك الجزء بما عليه من قرى وأراض زراعية خصبة، في حين لم يولوا اهتماماً كبيراً للقسم الجبلي من أراضي القضاء حتى عام 1967م.

كانت خطة شراء الأراضي في قضاء طولكرم من المشاريع الكبيرة التي تم إعدادها من قبل الصهيونية قبل الحرب العالمية الثانية لإقامة المستوطنات عليها، حيث قام المتخصصين بذلك بجولات ميدانية لمعالجة طبيعة الأرض عن كثب، ومدى توافقها مع نوع الزراعة وبناء المساكن، فقد تجول خانكين وروبين في المنطقة الواقعة بين البحر وسفوح جبال السامرة⁽¹⁾، وقد تأثر كلاهما إلى ذات الحد بخصوبة الأرض وإقفارها، وقد اتفقا على أنه يجب الحصول على هذه الأرض من أجل الاستيطان اليهودي⁽²⁾.

أقيمت المستوطنات اليهودية في قضاء طولكرم خلال فترة الانتداب البريطاني، وبدعم منه لدرجة أن البوليس الانجليزي أستعمل الأسلحة النارية ضد السكان الذين رفضوا الخروج من أراضيهم وتسليمها لليهود، والتي باعها أصحابها الإقطاعيون، ومعظمهم غير فلسطينيين، وملاكين فلسطينيين، فقتل البوليس الانجليزي الكثير من السكان، بعد أن هدم خيامهم ومنازلهم وأتلف مزارعهم وشردهم عن قراهم وسلمها لليهود، وأصبح الفلاح بلا أرض، فقد سلبت منه أخصب الأراضي بأبشع الطرق.

والجدول التالي يوضح حجم الأرض المشتراة والمغتصبة حتى عام 1948م بين العرب واليهود في قضاء طولكرم⁽³⁾.

(1) جبال السامرة: تمتد هذه الجبال إلى جنوب مدينة نابلس، وتطل من الشرق على غور الأردن. أنظر شراب: معجم، ص45.

(2) افنيري: دعوى، ص124.

(3) الحزماوي: ملكية، ص336.

جدول رقم (13): حجم الأرض المشتراة والمغتصبة حتى عام 1948م في قضاء طولكرم

أراضي العرب	أراضي اليهود	أراضي عمومية	أراضي للآخرين	طرق واتهار	المجموع
650.646	141.361	27.257	15	16.081	835.360
%78	%17	%5			%100

اهتم الصهاينة اهتماماً كبيراً في اختيار المواقع الإستراتيجية لإنشاء مستعمراتهم عليها، والتي هي بمنزلة مستوطنات دفاعية حصينة أكثر مما هي مستوطنات زراعية، فزودت بالآلات الحرب ومخازن المؤن والأغذية في حالة حصارها، "فهي طليعة جيش يدافع عن مواقعه ريثما ترده النجدات"⁽¹⁾، لذلك أقام اليهود مستوطناتهم في سهل طولكرم، والسبب في ذلك يعود إلى أن منطقة طولكرم تشكل خطراً عليهم.

اضطر سكان القرى الواقعة ضمن الأراضي التي بيعت لليهود، أو الممنوحة لهم من الحكومة البريطانية، إلى إخلائها تحت قوة السلاح البريطاني، ونتيجة لاتفاقية رودس⁽²⁾ خسر قضاء طولكرم الأراضي السهلية الخصبة، حيث قام اليهود بتدميرها وتأسيس مستوطناتهم عليها، كما هو مبين في الجدول التالي⁽³⁾.

(1) شراب: معجم، ص53.

(2) اتفاقية رودس: وقعت عام 1949م، في جزيرة رودس، تحت إشراف الأمم المتحدة ودول المواجهة العربية وإسرائيل. وقد اجتمعت كل دولة عربية على حده مع إسرائيل، وكان نتيجة هذه المعاهدة، ضياع مليون دونم من أراضي المثلث التابع لقضاء طولكرم والنقب الجنوبي ونزوح الآلاف السكان العرب. الموسوعة السياسية، ج6، ص840.

(3) شراب: معجم، ص739-746. الدباغ: بلاندا، ج3، ص402-422. الخالدي: كي لا ننسى، ص433-456. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج3، ص564، مج4، ص310، 565. افنيري: دعوى: ص161. جبر: الأعلام، ص44. عرفة: الاستيطان، ص144.

جدول رقم (14): المستوطنات اليهودية ومواقعها العربية وسنة تأسيسها في قضاء طولكرم

سنة التأسيس	الأراضي التي اقيمت عليها	المستوطنة بالانجليزية	المستوطنة بالعبرية
1924	خربة بيت ليد	Majdaeil	مجدئيل
1935	خربة بيت ليد	Yedidya	يديديا
1931	خربة بيت ليد	Avihayil	افي هايل
1931	خربة بيت ليد	Havatselet Hasharon	هاباتسلت هاشارون
1931	خربة بيت ليد	Bitan Aharon	بيتان اهارون
1948	خربة بيت ليد	Nordia	نورديا
1940	خربة بيت ليد	Nitsaneioz	نيتساني عوز
1930	أم خالد وبيت ليد	Beit Yits-haq	بيت يتسحاق
1929	أم خالد	Nathanya	ناتانيا ⁽¹⁾
1940	أم خالد	Sha'ar Hefer	غان حيفر
1941	أم خالد	Neira	نيرا
1930	أم خالد	Ein Ha'oved	عين هاعوبد
1936	خربة عزون	Kefar Serkein	كفار سيركين
1933	عزون	Hadara'm	هادار عام
1922	تبصر	Kefar Milal	كفار مالال
1921	تبصر	Ra'nana	رعنانا
1946	تبصر	Batesra	باتسرا
1926	تبصر وعزون	Jet Remon	جت رمون
1935	تبصر وعزون	Gan Haiyim	غان هاييم
1932	تبصر وعزون	Yarkona	يركونه
1948	جلجولية	Ashdod	جدود
1922	الخصيرة	Benyamena	بنيامينا
1923	المثلث	Ramat Hasharon	رامات هشارون

(1) ابتلعت مستوطنة نتانيا معظم أراضي قرية أم خالد، وقد دمجت مستعمرتا غان حيفر ونيرا بمستوطنة واحدة كبرى دعيت شعار حيفر. الباحث.

1920	حوارة	Sede Hemed	سده همد
1947	وادي الحوارث	Herev Leet	هرب لبيت
1945	وادي الحوارث	Mikhmoret	ميخمورت
1947	وادي الحوارث	Geuli Teiman	غولي تيمان
1934	وادي الحوارث	Kefar Haroe	كفار هاروع
1933	وادي الحوارث	Kefar Vitkin	كفار فتكين
1948	وادي الحوارث	Ma'barot	ماعباروت
1933	خربة المنشية	Giva't Haiyim	جبعات حايم
1948	خرب المنشية	Oets	اوتس
1948	خربة المنشية	Hama'feil	حامعيل
1931	خربة المنشية	E'in Hahores	عين هاحورش
1940	زلفة	Hibbat Tisyon	هبات تزيون
1933	زلفة	Hogla	هوغلا
1930	زلفة	Elyashiv	الياشيف
1930	ساحل البحر	Beit Yannai	بيت بناي
1933	الطيرة	Beit Herut	بيت حبروت
1942	الطيرة	Kefar Hess	كفار هس
1928	الطيرة	Tel Mond	تل موند
1942	الطيرة	Kefar Avoda	كفار أفودا
1930	رمل زيتا	Maggal	ماغال
1928	رمل زيتا	Ahituv	اهيتوب
1945	قاقون	Hama P'il	هاماعيل
1948	قاقون	Rovien	روفين
1932	قاقون	Kefar Yona	كفار يونا
1942	قاقون	Pardesiya	بارديسيا
1933	وادي القباني	Mishmar Hasharon	مشممار هاشارون
1933	وادي القباني	Kefar Hayim	كفار حايم
1947	وادي القباني	Ha'ogen	هاعوجن
1936	غرب طولكرم	Yad Hanna	ياد حنه

1932	طولكرم ⁽¹⁾	Ben Yehuda	بن يهودا
1942	طولكرم	Geva't Shumial	جفعات شموئيل
1948	طولكرم	Udim	اوديم
1932	مسكة	Ramat Hakovesh	رامات هاكوفش
1946	مسكة	Mishmeret	ميشمرت
1938	مسكة	Sede Warburg	سدي واربورغ
1933	الطبية	Benei Dearor	بني درور
1925	الطبية	Kefar Ya'bits	كفار يعبتس
1947	غابة الطبية القبلية	Benei Zion	بني زيون
1933 ⁽²⁾	قلنسوة	Qadima	قادما
1948	قلنسوة	Illanot	ايلانوت
1947	قلنسوة	Tsur Mosha	تسور موشا
1945	قلنسوة	Geullim	غولليم
1948	ارتاح	Sha'ar Elfraim	شعار أفرام
1938	غابة كفر صور	Tel Yits-hag	تل يتسحاق
1948	غابة كفر صور	Neve Hadassa	نبي هادسا
1938	غابة كفر صور	Beit Yehoshua'	بيت يهوشوعا
1939	غابة كفر صور	Kefar Netter	كفار نتر
1947	خربة الزبايدة	Yaqum	ياقوم
1934	قليلية	Tsofit	تسوفيت
1948	قليلية	Nir Eliaho	نير الياهو
1924	قليلية	Hud Hasharon	هود هشارون
1947	كفر سابا	Beit Beirl	بيت بيرل
1946	كفر سابا (أم كلخة)	Yusodut	يسودوت
1948	خربة ميسر	Sha'ar Manashe	شعار مناشه

(1) باعت عائلة حنون من طولكرم 10.000 دونم إلى أولاد بنيامين، وأقاموا عليها مستوطنة بن يهودا عام 1932م. أفنيري: دعوى، ص 160.

(2) مساحة هذه المستوطنة 4000 دونم، باعها إسماعيل الناطور من قرية قلنسوة بالنيابة عن الفلاحين الملاكين لليهود. أفنيري: دعوى، ص 161.

قامت الوكالة اليهودية بجمع الأموال من اليهود خارج فلسطين لشراء الأرض وإصلاحها لبناء المستوطنات الصهيونية ونوطين اليهود فيها من أجل تحقيق الوطن القومي اليهودي، كما قامت بدعم المستوطنين بالأموال لاقتناء الآلات الزراعية والحيوانات اللازمة لفلاحة الأرض⁽¹⁾.

يقوم نظام الملكية في المستوطنة على أنه لا ملكية ولا تملك للفرد أو للعائلة، ولا يحق البيع أو التنازل عنها أو التوصية، وحق التوريث مكفول لأرباب الإقطاعيات، التي تبدأ بمستوطنة، ثم تتحول إلى قرية فمدينة⁽²⁾، كما هو الحال في ناتانيا.

ونظام المستوطنات يكون على نوعين:

1-المستوطنة الشيعية: أفراد هذه المستوطنة يزرعونها على الشيوع من غير تملك لأحد منهم أو حصوله على ربح خاص، وهم متساوون في الحقوق والواجبات، في الغذاء والملبس والتعليم، يتولى تنظيم المستوطنة والعمل فيها من الناحية الاجتماعية والزراعية لجان خاصة بذلك، وإيراد المستوطنة ينفق على أهلها من تسديد ديون وضرائب، والفرد في المستوطنة غير ملزم بالإقامة، فيرحل متى شاء من غير أن يحتسب له حصة من الربح ومن الأرض والحيوانات والآلات⁽³⁾.

2-المستوطنة التعاونية: تتألف من إقطاعيات يخصص لكل عائلة حصة معينة تقوم باستغلالها، مع مراعاة أن مساحة الحصة تكفي لمعيشة العائلة والفائض يصرف على تسديد الديون والضرائب، وصاحب الإقطاعية يهتم بها فيطورها ويزيد من عدد الحيوانات والآلات الزراعية فيها بما يتناسب مع رخائه، والإقطاعية لا تعتبر ملكاً له، لا يحق له بيعها أو أن يوصيها لأحد، ولكن يمكن توريثها إلى الأبناء، ونظام هذه المستوطنة هو تعاوني في عملية البيع والشراء للوازم الزراعة، والتعليم، والصحة، ومكافحة الآفات الزراعية⁽⁴⁾.

(1) تقرير بعثة الجمعية الزراعية الملكية إلى فلسطين، ص70.

(2) ن.م ، ص70-71.

(3) تقرير بعثة الجمعية الزراعية الملكية إلى فلسطين، ص71-72. ينظر البديري: أراضي، ص322.

(4) تقرير بعثة الجمعية الزراعية الملكية إلى فلسطين، ص72.

لقد تركت المستوطنات الإسرائيلية آثاراً مدمرة في قضاء طولكرم، طالت جميع عناصر البيئة، فبالإضافة إلى مصادرة الأراضي ومنع أصحابها من دخولها وممارسة أنشطتهم المختلفة، فإن هناك الكثير من مظاهر التدمير البيئي من أبرزها استنزاف المياه وتلوثها.

الفصل الرابع

ردود الفعل الفلسطينية على انتقال الأراضي لليهود

لقد شكلت قضية الحفاظ على الأرض في المجتمع الفلسطيني ظاهرة هامة عميقة الأثر في نفوس الناس، وكانوا يرون في تزايد انتقال الأراضي العربية إلى اليهود خطر داهم لا محالة. فالوجود اليهودي في توسع، وكان الناس يعرفون أن حكومة الانتداب تقوم بدور كبير في إتاحة الفرصة لليهود بتملك الأراضي في فلسطين.

تنامي الضائقة المالية، وزيادة الضرائب على الفلاح الفلسطيني، وتدهور الوضع الاقتصادي، أجبرت البعض على بيع جزء من أرضهم، لا بهدف البيع في العادة، ولكن بهدف الإبقاء على البقية الأخرى في يده. فكان لا بد من التصدي لهذا البيع وعدم السماح بالتنازل عن الأرض لأي سبب كان، لأن ذلك يعني اقتلاع الإنسان الفلسطيني من جذوره لصالح الصهاينة. إزاء ذلك نشطت الحركة الوطنية في معالجة هذه الظاهرة. ورغم وعي الحركة الوطنية الفلسطينية وقادتها بهذا الخطر وحجمه، إلا أن ذلك لم يكن كافياً لدرئه.

1- المجلس الإسلامي الأعلى:

تأسس المجلس الإسلامي الأعلى بموافقة وبدعم الحكومة البريطانية، وذلك لإيجاد الطرف الفلسطيني القابل للانتداب، والقاضي بإقامة وطن قومي يهودي في فلسطين، حيث رفضت قيادة الحركة الوطنية الفلسطينية آنذاك التعاون مع حكومة الانتداب، وقد حاول الحاج أمين الحسيني جعل هذا المجلس جهاز فلسطيني مقاوم للاحتلال، وبتاريخ 1937/9/30م صدر قرار من حكومة الانتداب بعزل الحاج أمين من رئاسة المجلس، بسبب مقتل الحاكم البريطاني اندروز في الجليل بتاريخ 1937/9/26م، وأصبح المجلس يتألف منذ 1937م من أعضاء لا يملكون حلاً ولا عقداً، أي أصبح أداة طيعة بيد الاحتلال⁽¹⁾.

وقف المجلس الإسلامي الأعلى في وجه سياسة بريطانيا المساندة للوطن القومي اليهودي، وفي وجه نشاط الحركة الصهيونية⁽²⁾. لذلك اهتم المجلس بمسألة بيع الأراضي لليهود، وبذل في سبيل إيقافها وحمايتها من اليهود جهداً كبيراً، فمنع بواسطة المحاكم الشرعية التي كان

(1) الحوت: القيادات، ص210.

(2) دميز: سياسة، ص38.

يشرف عليها بيع أو قسمة أي أرض كان للقاصرين نصيب فيها، وكذلك اشترى المجلس من أموال الأوقاف الإسلامية كثيراً من الأراضي التي كانت عرضة للبيع، وإقراض الكثير من أصحاب الأراضي المحتاجين قروضاً من صناديق الأيتام ليصرفهم عن البيع⁽¹⁾ كل ذلك للحيلولة دون تسرب أراضيهم إلى اليهود.

ومنذ عام 1932م تحرك المفتي رئيس المجلس الإسلامي الأعلى بناء على رسائل كثيرة من قرى كثيرة مهددة أراضيها بالبيع، طالبوه فيها إيقاف انتقال أراضيهم لليهود⁽²⁾، فبدأ يسخر إمكاناته لشراء الأراضي المهددة في قرى طولكرم والسهل الساحلي، ليصبح شريكاً مع الفلاحين في الأرض⁽³⁾، وجعلها وقفاً على أهلها، مقابل دفع خمس المحصول للمجلس⁽⁴⁾، وبهذه الطريقة يمنع أو يعرقل عملية البيع، لأن البائع يحتاج إلى موافقة جميع الشركاء على عملية البيع والتوقيع على جميع المعاملات، مما أدى إلى التقليل من بيع الأراضي لليهود، حيث كان اليهود يشترون أرض المشاع في حالة إدراكهم أنهم سيتمكنون من شراء باقي الأرض⁽⁵⁾، كما حصل في رمل زيتا، حيث اشترى اليهود من أرض المشاع في الرمل 5200 دونم من أصل 14837 دونم⁽⁶⁾.

قام المجلس الإسلامي الأعلى بحملات توعية في المدن والقرى، وحث الأهالي على التمسك بأراضيهم، وأن يبيع الأراضي لليهود محرم في الدين الإسلامي⁽⁷⁾، ففي 9/كانون الثاني/1933م زار الحاج أمين وأعضاء المجلس الإسلامي قريتي عتيل وزيتا، حيث أقيم مهرجاناً لاستقبال الحاج أمين، ألقى الحاج أمين فيه خطاباً حض العرب على الوحدة وجمع الكلمة والحفاظ الأراضي، كما ألقى أعيان قرية عتيل وزيتا خطابات طالبوا فيها إنقاذ أراضي المشاع في قراهم، التي ارتبط بعض أهل قرية زيتا ببيعه للسيدان حمدان الحاج أحمد ومحمد

(1) الحسيني: حقائق، ص 12. سليم: نشاط، ص 256-257. الحزماوي: ملكية، ص 353-354.

(2) جبارة: الحاج، ص 212.

(3) الحزماوي: ملكية، ص 354. Porath : The Land, P523 . Porath : The Palestinian, Vol, 2, P96

(4) المارديني: ألف يوم، ص 80، المارديني: فلسطين، ص 72. الحزماوي: ملكية، ص 354.

(5) الحزماوي: ملكية، ص 354. Porath : The Land, P523 . Porath : The Palestinian, Vol, 2, P96

(6) Zeita Lands case-Memomandum submitted from Osman Bushnik, Co.733/177/67489.

(7) CID repots, 19.12.1934, FO371/18957. Samahat al-Mufti al-Abar al-Sayyid Amin al-Husayni CZA,S25/9358 . Amin al-Husayni to the HC, 4.2.1935, ISA, CS, K/14/35.

عبد الحليم، والذين بدورهما باعا هذه الحصص لسعادة عبد الرحمن بك التاجي، عضو المجلس الإسلامي الأعلى، وقالوا: أن هذه الأراضي تبلغ خمسة عشر ألف دونم، فهي حياة القرية لا بل قضاء بني صعب، وإن هناك قضية خور الوساع ومساحته سبعة آلاف دونم، وأضاف أهل القرية قائلين: "إننا أوقفنا هذه الأراضي للعرب والإسلام لا نطلب مالاً ولا نقوداً، وكل ما نرجوه أن يسعى لتحويل العقود التي بحوزة عبد الرحمن بك التاجي وحمدان أفندي الحاج أحمد ومحمد أفندي عبد الحليم، إلى الأوقاف الإسلامية"⁽¹⁾، وقد دفع المجلس 5400 جنيه إسترليني في سبيل إنقاذ أراضي قرية زيتا⁽²⁾، كما تم إنقاذ 6000 دونم من أراضي المشاع في قرية الطيبة بسعر جنيهين للدونم الواحد، ودفع 1500 جنيه كدفعة أولى. وتم إنقاذ 1600 دونم من أراضي قرية عتيل⁽³⁾، وأقام القضايا في المحاكم بهذا الخصوص، واستطاع إقناع كثير من القرى ببيع أراضيها إلى المجلس الإسلامي الأعلى وجعلها وقفاً على أهلها⁽⁴⁾.

من الملاحظ أن أهالي قرية زيتا قد طالبوا في خطابهم تحويل العقود الموجودة مع عبد الرحمن التاجي إلى الأوقاف الإسلامية، وذلك لتخوفهم من بيعها لليهود، وخاصة بعد أن شاع عن بعض أعضاء المجلس الإسلامي أنهم باعوا أرضاً لليهود، علماً أن عبد الرحمن التاجي لم يعارض على هذا التحويل، وهو الذي سهّل عملية البيع للمجلس الإسلامي بمبلغ أقل من الذي دفعه اليهود⁽⁵⁾. وبذلك يكون قد اشترى المجلس الإسلامي من أراضي قرية زيتا 1000 دونم وجعلها وقفاً على أهلها⁽⁶⁾، وعلى الرغم من شراء المجلس الإسلامي الأعلى أراضي كثيرة من قريتي عتيل وزيتا إلا أن مساحات كبيرة من أراضي هذه القرى بيعت لليهود⁽⁷⁾.

(1) جريدة الجامعة العربية، ع1349، بتاريخ 22/كانون الأول/1933م، ص1.

(2) مقابلة مع د. فريد سليم فريد من طولكرم، بتاريخ 2006/5/30م. أنظر الحسيني: حقائق، ص12-13. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج3، ص562. مج4، ص88.

(3) جريدة فلسطين، ع307-2265، 28/شباط/1933م، ص7. جريدة الجامعة العربية، ع1238، 10/كانون الثاني/1934م، ص6. أنظر Porath : The Palestinain, P69. Porath : The Land, P523.

(4) مقابلة مع د. فريد سليم فريد من طولكرم، بتاريخ 2006/5/30م. الحسيني: حقائق، ص12-13.

(5) جريدة الجامعة العربية، ع271، بتاريخ 27/حزيران/1929م، ص1.

(6) ن.م، ع1372، بتاريخ 20/حزيران/1934م، ص1.

(7) مقابلة مع عبد الرحمن أحمد نصار من قرية عتيل، 83 سنة، بتاريخ 2006/5/28م. جريدة الجامعة الإسلامية، ع425، ع427، ع428، ع435، بتاريخ 6-8/تشرين الأول/1932م، 17/كانون الثاني/1933م، أنظر البديري: تطور، ص559.

لم يتردد المجلس الإسلامي ، بوصفه المؤسسة الفلسطينية الأولى، في إعاقة عمليات بيع الأراضي، بتوسيع رقعة أراضي الأوقاف كي تصبح غير قابلة للبيع، فأخذ يرسل إلى أئمة المساجد في القرى والمدن لحث الأهالي على منابر المساجد على عدم بيع الأراضي لليهود، وتبيان المخاطر التي تلحق بذلك⁽¹⁾. كما شكل المجلس لجاناً وجمعيات من العلماء والمفكرين لوعظ الناس وحثهم على الاحتفاظ بأراضيهم، ولجاناً من المحامين للدفاع عن الفلاحين المغلوب على أمرهم، ومنازعة اليهود في صفقات الأراضي التي يعقدونها في المحاكم، ونجحوا في حالات قليلة، وأحياناً كان يدخل كطرف ثالث في هذه الصفقات، فيشتري بعض الحصص وينازع اليهود على البقية الأخرى⁽²⁾.

كان المجلس الإسلامي الأعلى يعقد مؤتمراً سنوياً للعلماء ورجال الدين من أجل مقاومة عمليات انتقال الأراضي لليهود، ففي 29/كانون الأول/1934م عقد المجلس الإسلامي مؤتمراً في القدس بشأن بيوع الأراضي⁽³⁾، حيث صدر عن هذا المؤتمر فتوى شرعية تحرم بيع الأراضي لليهود، وتكفير من يبيع أرضه، أو يقوم بعملية السمسرة لبيعها، وتعتبر خيانة لله وللرسول وللمسلمين⁽⁴⁾، ويمنع دفنهم في مقابر المسلمين⁽⁵⁾، وفي هذا المؤتمر تشكلت جمعية الهداية الإسلامية للتقصي وملاحقة الذين يبيعون أراضيهم لليهود⁽⁶⁾، لكن هذه الجمعية لم تدم في قضاء طولكرم سوى بضعة أشهر.

يتضح من كل ما تقدم أن موقف المجلس الإسلامي الأعلى من بيوع الأراضي الخاصة بالأوقاف لم يتسم بالاستمرارية، وكانت قوته الشرائية محدودة للغاية، ولم يكن في استطاعته شراء الأراضي بصورة منافسة للصهاينة، لكنه استطاع إحباط بعض عمليات البيع من خلال

(1) الحزماوي: ملكية، ص 355.

Lesch : Arab, P71

(2) الحزماوي: ملكية، ص 355.

(3) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج4، ص 88. الحزماوي: ملكية، ص 355.

(4) ن.م، مج4، ص 88. ن.م، ص 355.

(5) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج4، ص 139.

Porath : The Land, P525

(6) الحزماوي: ملكية، ص 356.

توزيع مشترياته على رقعة واسعة، واستصلاح الأراضي، كما قام بعملية تنظيف وتجفيف بركة رمضان التابعة لوقف خليل الرحمن والقضاء على الملاريا فيها⁽¹⁾.

أ- مؤتمر علماء المسلمين

عقد هذا المؤتمر في 25/كانون الثاني/1935م في القدس، حضره 500 شخص⁽²⁾، وقيل 400 شخص⁽³⁾، معظمهم من القضاة والعلماء ورجال الإفتاء وأئمة المساجد والخطباء والوعاظ والمدرسين⁽⁴⁾. وقد كان على رأس المجتمعين محمد أمين الحسيني مفتي مدينة القدس ورئيس المجلس الإسلامي الأعلى، ومحمد أمين العوري أمين فتوى القدس وعضو محكمة الاستئناف الشرعية، وحسن أبو السعود مفتي الشافعية ومفتي المحاكم الشرعية، ومحمد تفاعلة الحسيني مفتي مدينة نابلس، ومحمد اسعد قدورة مفتي صفد وقاضيتها، ومحمد طاهر الطبري مفتي طبريا وقاضيتها، ومحمد أديب الخالدي مفتي مدينة جنين، ومحمد سليم بسيسو مفتي مدينة بير السبع، وإسماعيل الحافظ رئيس محكمة الاستئناف الشرعية⁽⁵⁾.

بحث المؤتمر كيفية مواجهة الصهيونية، وحماية الأراضي العربية من التسرب إلى اليهود عن طريق السماسرة والعملاء وسبل التصدي لهم⁽⁶⁾، ورأوا ضرورة إقناع الناس بالوقوف بوجههم بعد إيضاح عواقب ذلك، كما ناقشوا مستوى تأثير السماسرة وموقف الشرع من هؤلاء الذين يتآمرون على الأرض الفلسطينية وتسريبها لليهود.

(1) أرشيف مركز إحياء التراث الإسلامي، 10/27/1.21/10. جريدة فلسطين، ع.م، بتاريخ 20/تشرين الأول/1925م، ص2.

(2) محافظة: الفكر، ص147. أبو دية: زلزال، ج1، ص103.

(3) علوش: المقاومة، ص105. توما: جذور، ص203. محسن: فلسطين، ص130. الحزماوي: ملكية، ص356. السفري: فلسطين، ص207.

(4) العبيدي: صفحات، ص67.

(5) الحوت: القيادات، ص881-880.

(6) العبيدي: صفحات، ص66. محسن: فلسطين، ص130. الحزماوي: ملكية، ص356. بويصير: جهاد، ص192-193. السفري: فلسطين، ص207.

وقد ألقى الحاج أمين الحسيني مفتي القدس ورئيس المؤتمر كلمة وجهها للحضور وللعالم الإسلامي، قال فيها: "ولنا كلمة إلى إخواننا في الأقطار العربية الإسلامية ... وهي إذا ظلوا ينظرون إلى هذه المأساة، مأساة الأندلس الأخرى غير مبالين ولا مكترئين فان موقفهم هذا لا يرضي الله ورسوله ولا يرضي تاريخ الإسلام الذي آخى بين المسلمين. وليعلموا أن المصيبة في هذه البلاد التي أوقعها سوء حظها بين برائن الطامعين، سوف لا تنحصر فيها بل تتعداها إلى الأقطار الإسلامية الأخرى"⁽¹⁾.

وكان من قرارات المؤتمر ما يلي:

أولاً: إصدار فتوى دينية بتحريم بيع الأراضي لليهود، واعتبار البائع والسمسار مارقين وخارجين عن الإسلام وتوجب مقاطعتهم، حتى ولو كانوا أباء أو أولاد أو إخوة أو زوجات أو أزواج، وحرمانهم من الدفن في مقابر المسلمين، ولا يصلى عليهم⁽²⁾.

ثانياً: مطالبة حكومة الانتداب بوقف الهجرة اليهودية، ومنع بيع الأراضي لليهود، وإصدار قانون يحمي صغار المزارعين من جشع الملاك الكبار والأغنياء⁽³⁾.

ثالثاً: مطالبة المندوب السامي بالموافقة لكل من يرغب في تسجيل أرضه وقفاً ذرياً أو خيرياً⁽⁴⁾.

رابعاً: توجيه نداء إلى ملوك العرب والمسلمين وأمرائهم وزعمائهم حول المخاطر التي تحيط بفلسطين.

⁽¹⁾ الحوت: القيادات، ص 295.

⁽²⁾ Wauchope to J.H.Thomas, Secret A, 7.12.1935, CO 733/278/75156/part 2.

أنظر زعيتر: وثائق، وثيقة 207، ص 388، 113. الكيالي: وثائق، ص 310. الحزماوي: ملكية، ص 357. السفري: فلسطين، ص 207. أنظر أيضاً فتاوى علماء المسلمين الصادرة سنة 1935م بشأن بيع الأراضي لليهود في الملاحق رقم (25).

⁽³⁾ سليم: نشاط، ص 243.

⁽⁴⁾ Wauchope to J.H.Thomas, Secret A, 7.12.1935, CO 733/278/75156/part 2.

جريدة الجامعة العربية، ع 1529، بتاريخ 27/كانون الثاني/1935م، ص 1. أنظر زعيتر: وثائق، ص 388. توما: جذور، ص 204. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج 4، ص 140. محسن: فلسطين، ص 130. الحزماوي: ملكية، ص 356. السفري: فلسطين، ص 207.

خامساً: تأسيس الشركات الوطنية ومساعدة المشاريع الاقتصادية، وحض الأهالي على شراء مصنوعاتهم.

سادساً: تشكيل جمعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث تتولى تنفيذ المقررات⁽¹⁾.

تشكلت لجنة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر برئاسة الحاج أمين الحسيني، وعضوية كل من حسن أبو السعود سكرتيراً، ومحمد توفيق الطيبي محاسباً، وإسماعيل الحافظ، ومحمد أمين العوري، وموسى البديري، ومسعود العوري، وعارف الشريف، وسعد الدين الخطيب، وصبري عابدين، ونسيب البيطار⁽²⁾.

وقد جاء انعقاد هذا المؤتمر لإعطاء الحملة الإعلامية التي بدأها المجلس الإسلامي الأعلى والحركة الوطنية بشكل عام والمتعلقة ببيع الأرض زخماً كبيراً وبعداً دينياً، ويبدو أن المجلس قد خلص إلى نتيجة هامة وهي: أن تأثير الفتاوي التي أطلقها العلماء وتجوالهم في القرى والمدن في إيقاف بيع الأراضي كان واضحاً.

ليس من المستغرب أن يكون في قرارات هذا المؤتمر قرار يطالب بحماية صغار المزارعين من جشع الملاكين الكبار والأغنياء، ولكن من يحميهم؟ أيحيمهم الانتداب، وهو الذي يعمل على إفقارهم؟ أم يحميهم قاداتهم وهم الذين يستغلونهم؟ كان من المؤمل أن يطالب العلماء بحماية المزارعين الصغار، لأن هؤلاء كانوا يعانون من اضطهاد مزدوج، اضطهاد الاحتلال واضطهاد الملاكين الكبار والأغنياء، وكان وضعهم يستحق مثل هذه الالتفاتة الكريمة⁽³⁾.

في 14/شباط/1936م، عقد مؤتمر علماء فلسطين الثاني في القدس، برئاسة الحاج أمين الحسيني، حضره رؤساء وأعضاء الجمعيات وعدد من العلماء الذين لم يستطيعوا حضور

⁽¹⁾Wauchope to J.H.Thomas, Secret A, 7.12.1935, CO 733/278/75156/part 2.

جريدة الجامعة العربية، ع1529، بتاريخ 27/كانون الثاني/1935م، ص1. أنظر زعيتر: وثائق، ص388. توما: جذور، ص204. الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج4، ص140. محسن: فلسطين، ص130.

⁽²⁾ جريدة الجامعة العربية، ع1577، بتاريخ 12/أيار/1935م. أنظر السفري: فلسطين، ص230.

⁽³⁾ علوش: المقاومة، ص105.

المؤتمر الأول، وبعد مناقشة حالة البلاد وكيفية رد الخطر عنها، قرر المؤتمر: إعادة المطالبة بإيقاف الهجرة اليهودية ومنع بيع الأراضي لليهود⁽¹⁾.

يرى الباحث أنه ليس هناك أي جديد في هذا المؤتمر، فكان المؤتمر الأول قد طالب بذلك، بل جميع الهيئات الوطنية والدينية في الداخل والخارج طالبت بهذا المطلب، ولا يوجد أذان صاغية، والحكومة البريطانية ضاربة بجميع النداءات والمطالب عرض الحائط. إذن ما الفائدة من هذه المؤتمرات؟ أهي حقاً لإسماع العالم صوت عرب فلسطين؟ وما يجري في فلسطين؟. كما انه لم يجد التجاوب الإعلامي الذي حدث للمؤتمر الأول، ربما بسبب قلة عدد الحضور، ثم إحساس العلماء أن الأمر يحتاج إلى فعل أكثر من كلام ومؤتمرات.

ب-رجال الدين:

كان لرجال الدين دور كبير في توعية الفلاحين، وحضهم على التمسك بأراضيهم من خلال إلقاء الخطب الحماسية التي تثير الوازع الديني عندهم، ومن خلال إصدار الفتاوى من العلماء المسلمين بأن بيع الأراضي والسمسرة بها لليهود حرام شرعاً. فقد أرسل الشيخ صبري عابدين، إمام المسجد الأقصى إلى أئمة المساجد في الدول الإسلامية، طالباً منهم إصدار فتوى ضد السماسرة، وبأعي الأراضي لليهود⁽²⁾.

أصدر كاشف الغطاء الزعيم الشيعي المسلم في العراق فتوى جاء فيها: "إن كل من يبيع أرضه هو مرتد عن الدين ويجب اعتباره كافراً"⁽³⁾. وأصدر الشيخ محمد سليمان القادري الجشتي رئيس علماء جمعية العلماء المركزية في الهند فتوى بتحريم بيع الأراضي لليهود وتحريم التعامل مع السماسرة، وأنهم من أهل الكفر وأعداء الإسلام⁽⁴⁾. وأصدر الشيخ محمد

(1) الحزماوي: ملكية، ص362. السفري: فلسطين، ص210.

(2) الحوت: القيادات، ص740. أنظر الفتاوى الدينية بشأن تحريم بيع الأرض لليهود الصادرة عن رجال الدين، في الملاحق رقم (26).

(3) جريدة الجامعة العربية، ع1542، بتاريخ 12/شباط/1935م، ص3، ع1527، بتاريخ 24/كانون الثاني/1935م، ص1. أنظر الحوت: القيادات، ص741. الحزماوي: ملكية، ص363.

(4) جريدة الجامعة العربية، ع1541، بتاريخ 11/شباط/1935م، ص3. أنظر الحوت: القيادات، ص295. الحزماوي: ملكية، ص363.

رشيد رضا في مصر فتوى بتحريم بيع الأراضي⁽¹⁾، كما أصدر الشيخ صبري عابدين فتوى بذلك، وقدم أدلة من القرآن والسنة، بأنه لا يجوز التعامل مع باعة الأرض، وعدم الصلاة عليهم، ولا يدفنوا في مقابر المسلمين⁽²⁾.

كما أفتى فقهاء وعلماء المغرب والجزائر وتونس بتحريم بيع الأراضي لليهود، ولا يجوز دفن باعها في مقابر المسلمين، وبناءً على هذه الفتوى أصدر الشيخ اسعد الشقيري والشيخ ماضي أبو العزائم فتاوى مماثلة⁽³⁾.

أما المسيحيون فقد شاركوا في مقاومة بيع الأراضي لليهود، فقد منع رئيس الكهنة إلياس الفتاوي المسيحيين الفلسطينيين بيع الأرض لليهود⁽⁴⁾، من خلال عقد مؤتمر الكهنة العرب عام 1935م بمدينة بيت لحم، حيث اعتبر المؤتمر كل من يبيع أو يمسر على بيع أي جزء من أرض الوطن لليهود، إنما يبيع مهد المسيح وقبره، ويعد خارجاً على المسيحية، ويكون ملعوناً ومحروماً من الدين المسيحي⁽⁵⁾.

2- قادة الحركة الوطنية الفلسطينية:

دأبت الحركة الوطنية وباستمرار استنكار تصرفات حكومة الانتداب في عدم وضع سياسة واضحة من شأنها إبقاء الأرض في أيدي الفلاحين، وفتح المجال واسعاً أمام الحركة الصهيونية لشراء ما استطاعت من الفلاحين تحت ضغوط اقتصادية واجتماعية. وقد بذلت

⁽¹⁾ جريدة الجامعة العربية، ع1208، بتاريخ 22/تشرين الأول/1933م، ص1. أنظر الحوت: القيادات، ص295، ص741. أنظر الفتاوى الدينية بشأن تحريم بيع الأراضي لليهود الصادرة عن رجال الدين في الملاحق رقم (26).

⁽²⁾ Anote on interview with Brodetsky, 4.8.1933, CO 733/234/17272/part 2.

جريدة الجامعة العربية، ع1038، بتاريخ 27/آذار/1933م، ص1.

⁽³⁾ محافظة: الفكر، ص146.

⁽⁴⁾ جريدة الجامعة العربية، ع1544، بتاريخ 19/شباط/1935م، ص1. أنظر الحوت: القيادات، ص296.

⁽⁵⁾ Political Events in 1935 and 1936 memo of the Government of Palestine CO 733/287/75023/1 . CID report, 5.8.1935, FO. 371/18957

Porath : The Land, P525

أنظر الحوت: القيادات، ص296.

أنظر أيضا الفتاوى الدينية بشأن تحريم بيع الأراضي لليهود الصادرة عن رجال الدين، في الملاحق رقم (26).

الحركة الوطنية الفلسطينية جهوداً كبيرة في إبراز خطورة تسرب الأرض إلى اليهود، وذلك من خلال عقد المؤتمرات والاجتماعات وتشكيل المؤسسات الوطنية لإنقاذ الأراضي.

في 4/كانون الأول/1932م عقد الشباب العربي الفلسطيني مؤتمراً لهم في يافا برئاسة عيسى البندك، فقرر المؤتمر تشكيل اللجنة التنفيذية برئاسة راسم الخالدي، وبرز ما قام به الخالدي، كان العمل التأسيسي لصندوق الأمة⁽¹⁾، أو صندوق القرش الذي أصبح نواة الشركة العربية لإنقاذ أراضي فلسطين⁽²⁾. فقد قام بجولة في المدن والقرى لتأسيس شركة لإنقاذ الأراضي يبلغ ثمن أسهمها 60.000 جنيه، وتشكيل مكاتب خاصة تقوم بدور الوسيط بين الفلاح والمشتري، ومناصرة الوطنيين الذين ينفذون الأراضي الفلسطينية⁽³⁾.

كما عقدت اللجنة التنفيذية العربية في 24/شباط/1933م مؤتمراً في القدس⁽⁴⁾، شارك فيه عبد الرحيم حنون وعبد الله سماره وحمدان الحاج احمد عن قضاء طولكرم⁽⁵⁾، واتخذ المؤتمر قرار عدم التعاون مع الحكومة حتى تضع الحكومة قانوناً يمنع انتقال الأرض الفلسطينية إلى اليهود، وإغلاق باب الهجرة اليهودية إلى فلسطين، وعدم حضور اجتماعات المجاملة في الحفلات والأعياد مع رجال الحكومة، وقد رفعت هذه القرارات إلى المندوب السامي بواسطة موسى كاظم الحسيني، وعمر البيطار، وعيسى البندك، وعوني عبد الهادي، ورشيد الحاج إبراهيم، ومعين الماضي، لكن المندوب السامي رفض هذه المطالب⁽⁶⁾.

إثر عودة وفد مؤتمر اللجنة التنفيذية خائباً بعد مقابلة المندوب السامي، دعت اللجنة التنفيذية العربية إلى عقد مؤتمر لها في يافا بتاريخ 26/آذار/1933م، للبحث في سياسة اللاتعاون مع الحكومة، وتقوية شركة إنقاذ الأراضي وصندوق الأمة، والقيام بحملة توعية للفلاحين للاحتفاظ بأراضيهم، فخرج المؤتمر بالقرارات التالية:

(1) الحوت: القيادات، ص258. الحزماوي: ملكية، ص344.

(2) جبارة: دراسات، ص102.

(3) الحزماوي: ملكية، ص358. السفري: فلسطين، ص179-182.

(4) الحوت: القيادات، ص283. الحزماوي: ملكية، ص343.

(5) الكيالي: وثائق، ص305-306، وثيقة رقم 119. الحوت: القيادات، ص880، جدول رقم (38).

(6) الحوت: القيادات، ص284. الحزماوي: ملكية، ص343.

1-تقرير مبدأ اللاتعاون، وذلك بمقاطعة الحفلات والمجاملات مع الحكومة، ومقاطعة لجان الحكومة والبضائع والصناعات الانجليزية واليهودية.

2-تشكيل لجنة من أعضاء اللجنة التنفيذية، تمثل جميع الأحزاب العربية في فلسطين، لأجل تنفيذ فكرة اللاتعاون بصورة أوسع، على أن يكون النصاب القانوني لهذه اللجنة مهما بلغ عدد أعضائها ثلاثة، وأن تقدم تقريرها إلى اللجنة التنفيذية خلال شهرين.

3-أن يكون سلاح الأهالي ضد الهجرة اليهودية المقاطعة التامة⁽¹⁾.

لم يأت هذا المؤتمر بشيء جديد، واعتبر فاشلاً. وقد وصفت مجلة العرب في عددها رقم 31 بتاريخ 1/نيسان/1933م هذا المؤتمر بـ "الخزي والعار"، حيث الأمة في جهة والزعامات الوطنية في جهة أخرى⁽²⁾، ويعود فشل المؤتمر للأسباب التالية:

1-الخلافات الفكرية بين الزعامات العربية حول مفهوم اللاتعاون وحول مراحل وأبعاده.

2-موقف الكتلتين السياسيتين المختلفتين عقيدة ومنهجاً، وهما حزب الاستقلال والحركة المعارضة في موقف واحد هو الدعوة إلى اللاتعاون، بالرغم من اختلاف المنطلقات والأهداف والمصالح لدى كل منهما، وعدم جدية الحركة المعارضة في دعوتها، فهم من أكثر الرجال اتصالاً بالحكومة.

3-عدم اقتناع الحاج أمين الحسيني بفكرة اللاتعاون في ذلك الوقت⁽³⁾.

(1) الكيالي: وثائق، ص332، وثيقة رقم 122. الحزماوي: ملكية، ص343-344.

(2) الحوت: القيادات، ص289.

(3) الحوت: القيادات، ص289-290. الحزماوي: ملكية، ص344.

أ-الجمعيات:

1-الجمعية الإسلامية المسيحية:

تأسست أول جمعية إسلامية مسيحية في يافا في النصف الأول من عام 1918م، برئاسة راغب أبو السعود الدجاني، وعضوية وجهاء وتجار وبعض مثقفي يافا. ثم تأسست جمعية أخرى في القدس عام 1919م برئاسة عارف باشا الدجاني، وضمت أعضاء من الجمعيات اللاتينية والأرثوذكسية وبعض الممثلين لأهالي القرى المجاورة للقدس، وامتدت الجمعيات لتشمل جميع مدن فلسطين⁽¹⁾، وبيدوا أن هذه الجمعية في طولكرم لم تكن مرغوباً فيها من قبل الحاكم العسكري في المدينة، لأنها حسب رأيه لا تمثل القضاء، كما هدد الهيئة الإدارية فيها بمحاكمتها أمام محكمة عسكرية⁽²⁾.

تمكنت هذه الجمعيات من عقد المؤتمر الوطني الفلسطيني الأول في القدس عام 1919م، والتكلم باسم عرب فلسطين، في مخاطبة مؤتمر السلام في باريس، وتنظيم الرأي العام أمام لجنة كنعغ كراين⁽³⁾، والاحتجاج على الادعاءات والأعمال الصهيونية، ومعارضة سياسة الوطن القومي اليهودي وترك الأراضي، والهجرة الصهيونية، وتنظيم بعض المظاهرات والعرائض والنداءات العالمية والمطالبة بحكومة تمثيلية وطنية، دون أن تصل في أساليبها إلى العنف. فقد عجزت هذه الجمعيات والقيادات عن جعل المعارضة العربية الفلسطينية للصهيونية ذات تأثير فعال، وقد أخذت هذه الجمعيات بالاضمحلال تدريجياً بازدياد سيطرة الشباب على العمل الوطني الفلسطيني، وبرز الحاج أمين الحسيني على مسرح العمل السياسي.

(1) الحوت: القيادات، ص80. الحروب: دور، ص9-10.

(2) الحروب: دور، ص29.

(3) الحوت: القيادات، ص80. الحروب: دور، ص34.

2-جمعية الشباب المسلم:

هي امتداد لحركة الشبان المسلمين في مصر، وانضم إليها ابرز جال الحركة الوطنية الفلسطينية، مثل: محمد عزة دروزة، وعز الدين القسام، وعلي الدباغ، وحمدي الحسيني، وقد عاملتها حكومة الانتداب بشدة، نظراً لوجود إعلام كبار من قادة الحركة الوطنية في صفوفها⁽¹⁾.

ولما كانت حكومة الانتداب تحارب فكرة إيجاد تنظيمات فلسطينية وطنية، فقد اعتقلت على الدباغ رئيس جمعية يافا، وحمدي الحسيني رئيس جمعية غزة، ونجحت في إقفال فروع رئيسية، وشل فروع أخرى بأساليب قمعية، والذي زاد من تدهور هذه الجمعيات، هو ولادة الأحزاب السياسية الفلسطينية في الثلاثينات، وانتقال مركز النقل والعمل السياسي لها، وعدم التأييد الشعبي لها⁽²⁾.

3-جمعية الإخاء والعفاف:

تشكلت في القدس عام 1918م، لجأت هذه الجمعية إلى مقاومة بيع الأراضي بالعنف، إلا إنها لم تمارس الاغتيال لعدم وجود الوقت الكافي، إذ تسربت أخبارها إلى السلطة، فتم إحراق أوراقها، وتشتيت أعضائها نفيًا وإبعاداً، واعتبرت جمعية محلولة⁽³⁾.

4-المنتدى العربي:

اقتصرت مقاومة المنتدى العربي على الوعظ والإرشاد، وعلى التحذير والترغيب والتنديد بالبائعين والسماسة⁽⁴⁾، فقد أصدرت في عام 1919م بياناً حذرت فيه العرب من بيع أراضيهم لما في ذلك من خطر على البلاد، وبين البيان أهمية الأرض بالنسبة للإنسان "أنها الرابطة التي تربط المرء بوطنه... فان فقد يوماً ما هذه الأرض يصبح غريباً في وطنه، ويهون عليه تركه ومبارحته، فالأرض إذن هي بعينه... الأرض هي وثيقة مقدسة يجب على

(1) الحوت: القيادات، ص188-189.

(2) ن.م، ص189-191.

(3) ن.م، ص89-90.

(4) محافظة: الفكر، ص141.

كل فرد منكم أن يحافظ عليها ويسلمها إلى الأبناء كما استلمها من الآباء ... وكل من يفكر في بيع أرضه يكون قد ارتكب جرماً كبيراً نحو أجداده وأحفاده، ووضع نقطة عار سوداء في صفحة تاريخ حياته"⁽¹⁾.

واستمرت جمعية المنتدى العربي في مقاومة بيع الأراضي، فأرسلت الرسائل إلى خطباء المساجد والرهبان المسيحيين في جميع أنحاء البلاد، بأن تكون خطبهم في المساجد والكنائس حول الأضرار التي تلحق بفلسطين من جراء بيع الأراضي"⁽²⁾.

ب- صندوق الأمة:

أنشئ هذا الصندوق خلال مؤتمر الشباب العربي الفلسطيني الأول عام 1932م في مدينة يافا، على أساس شراء الأراضي المعروضة للبيع؛ لعرقلة بيعها لليهود، من خلال جمع التبرعات من مختلف أنحاء فلسطين، فاشترى بعض الأراضي من الذين أنقلهم الدين، كما دخل في قضايا كثيرة حتى استطاع عرقلة بيعها لليهود، وحمل حقوق المزارعين"⁽³⁾، وقد ساهم صندوق الأمة مع المجلس الإسلامي الأعلى بشراء أراضي الطيبة"⁽⁴⁾، كما نجح في شراء حصة سعيد الشنطي من يافا التي اشتراها من عبد القادر القباني في أراضي وادي القباني"⁽⁵⁾.

كذلك ساهم صندوق الأمة بتأسيس الشركة العربية لإنقاذ الأراضي"⁽⁶⁾، برأسمال قدره 10.000 جنيه، بسعر جنيه واحد للسهم الواحد، بحيث يدفع عند الاكتتاب 250 ملاً عن كل سهم، والباقي يدفع على أقساط"⁽⁷⁾، وقد حصلت الشركة على ترخيص من المندوب السامي في

(1) صبري: فلسطين، ص 195. Porath : The Emergence, P74.

(2) صبري: فلسطين، ص 195.

(3) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج 3، ص 562.

(4) جريدة الجامعة العربية، ع 1340، بتاريخ 8/كانون الثاني/1934م، ص 5.

(5) الحزماوي: ملكية، ص 349. Porath :The Palestinian, P94. Porath : The Land, P521.

(6) جريدة الجامعة العربية، ع 929، بتاريخ 13/تشرين الأول/1932م، ص 3. ع 954، بتاريخ 18/تشرين الثاني/1932م، ص 3. أنظر الحوت: القيادات، ص 730-731. الكيالي: وثائق، وثيقة 107، ص 268. الحزماوي: ملكية، ص 346.

أنظر قانون الشركة العربية لإنقاذ الأراضي في الملاحق رقم (20).

(7) جريدة الجامعة العربية، ع 954، بتاريخ 18/تشرين الثاني/1932م، ص 1. أنظر الحزماوي: ملكية، ص 347.

امتلاك الأراضي في فلسطين⁽¹⁾، وقد حددت أهدافها في أن تشتري الأراضي وتستثمرها وتؤجرها أو تبيعها، وأن تمارس كافة الحقوق المتصلة بالأراضي، شريطة أن لا تتنازل عنها إلا لمؤسسة عربية⁽²⁾.

كذلك قام صندوق الأمة بتنفيذ مشروع إنقاذ الدونم، وأصدر بذلك بياناً دعا فيه العرب إلى شراء الأراضي حتى لا تتسرب إلى اليهود، وبين في هذا البيان الإجراءات الواجب إتباعها عند شراء الأرض، وهي:

- 1- تسجيل ما يشتريه الفرد من الأرض باسمه وأن يحصل على سند تسجيل.
- 2- يتم دفع ثمن الأرض في أي بنك من البنوك باسم رئيس بنك الأمة العربية في القدس، أو لأي معتمد من معتمدي الصندوق، ثم تعرض عليه الأراضي ويختار منها ما يشاء فتسجل باسمه ويحصل على سند تسجيل.
- 3- يدفع صندوق الأمة لكل من يشتري هذه الأراضي أجرتها السنوية، كما يستلمه من المزارعين العرب.
- 4- سعر الدونم الواحد 20 جنيهاً.
- 5- يتصرف كل من يشتري أرضاً بملكيتها كما يشاء على أن لا يبيعها لليهود.
- 6- يسجل اسم كل من يشتري أرضاً بالسجل الذهبي المعد لإنقاذ فلسطين.
- 7- يمكن للمشتري أن يدفع الثمن بالتقسيط.
- 8- يمكن لكل عربي يشتري أرضاً أن يورثها لأبنائه وأحفاده من بعده⁽³⁾.

(1) جريدة الجامعة العربية، ع969، بتاريخ 11/كانون الأول/1932م، ص3.

(2) ن.م، ع954، بتاريخ 18/تشرين الثاني/1932م، ص1. أنظر حمود: الجباية، شؤون فلسطينية، ع6، ص125-126.
الحزماوي: ملكية، ص347.

(3) الحزماوي: ملكية، ص348.

بلغت ميزانية صندوق الأمة عام 1944م ما يعادل 66923 جنيهاً و 721 ملاً موزعة

كما في الجدول التالي:

جدول رقم (15): ميزانية صندوق الأمة لعام 1944م في فلسطين

المصدر	المبلغ	
	جنيه	مل
اشتراكات وتبرعات	58849	199
هبة من بنك الأمة العربية	6684	522
واردات بيارات	570	-
أرباح أسهم وشركات ⁽¹⁾	820	-
المجموع	66923	721

في حقيقة الأمر، كانت المشكلة المالية أهم المشاكل التي واجهت صندوق الأمة، وأعاققت تنفيذ أهدافه على أكمل وجه، والتي أدت إلى فشله، حيث يتبين من الجدول أن أهم مصدر مالي لصندوق الأمة هو الاشتراكات والتبرعات، وهذا المصدر لم يكن ثابتاً، لأن معظم سكان فلسطين هم الفلاحون ولم يكن لديهم الإمكانات المادية للتبرع⁽²⁾، كما أنه لم يعتمد الجباية الشعبية الواسعة، بل استند إلى ثلاث ركائز، هي: القروض، والاكنتاب، والإعانات⁽³⁾.

بالإضافة إلى ذلك توقف نشاط الصندوق خلال ثورة 1936م-1939م، وإبعاد الحاج أمين الحسيني وأعضاء الهيئة العربية العليا عن فلسطين، كما أن معظم المتنفذين في الصندوق هم من الإقطاعيين، ولذلك لعبت المحسوبية والواسطة دوراً في منح القروض، ولم يكن للصندوق الإمكانات المالية التي تؤهله لمنافسة الصندوق القومي اليهودي في دفع أعلى الأسعار، وفي حالات نادرة تجد بائع الأرض يفضل بيع أرضه لصندوق الأمة بسعر أقل مما يقدمه

(1) الحزماوي: ملكية، ص349.

(2) ن.م، ص350.

(3) حمود: الجباية، شؤون فلسطينية، ع6، ص126.

الصندوق القومي، وفي بعض الأحيان كان الصندوق يضطر إلى دفع سعر عالٍ لشراء أراضٍ معينة⁽¹⁾.

لذلك تعرض صندوق الأمة إلى هجوم من بعض معارضيه بسبب بعض التجاوزات التي انتهجها أعضاء الصندوق، كما حصل مع إبراهيم طوقان باتهامه ثمانية من القائمين عليه على أنهم سماسة على الأراضي لليهود⁽²⁾، فيقول:

حبذا لو يصوم منا زعيم مثل غاندي عسى يفيد صيامه
لا يصم عن طعامه، فـي فلسطين يموت الزعيم لولا طعامه
ليصم عن مبيعه الأرض يحفظ نفعة تستريح فيها عظامه⁽³⁾.

3- الصحف الوطنية:

أ- جريدة الكرمل:

تأسست في حيفا عام 1908م، وكان نجيب خوري نصار محررها، سبقت جريدة فلسطين في تزعم المقاومة العربية على صعيد الصحافة ضد الصهيونية في فلسطين، وتوقفت عن الصدور عند نشوب الحرب العالمية الأولى، ثم عادت واستأنفت صدورها في عام 1920م، حاولت أن تكشف النقاب عن نوايا الحركة الصهيونية، وإيقاظ النشاط الوطني الفلسطيني⁽⁴⁾. وتوقفت عن الصدور عام 1944م.

(1) الحزماوي: ملكية، ص350.

(2) كنفاني: ثورة، ص51.

(3) ياغي: حياة، ص283. كنفاني: ثورة، ص51.

(4) جريدة الكرمل، ع974، بتاريخ 2/كانون الثاني/1924م، ص1.

كانت جريدة الكرمل في حيفا أكثر الصحف جرأة في الهجوم والتنديد بكبار الملاكين العرب والسماسرة الذين باعوا أراضيهم لليهود، وبلغت جرأتها التشهير بهم وذكر أسمائهم، فهي تدعو الناس بعدم الاقتراب من هؤلاء السماسرة، وكل من يتقرب منهم فهو منبوذ⁽¹⁾.

هاجمت جريدة الكرمل قانون نزع الملكية، وذلك يظهر من خلال قولها: "أول ما يخطر على بال من يقرأ هذا القانون أن الحكومة لما فرغت من وضع يدها على الاحراج والسيطرة عليها أي بعد ما نزعنا أيدي الأهالي عن أملاكهم المشاعة التي ملكوها في عهد الدولة العثمانية، واستتب لها الأمر في ذلك ووجدت أن المنازعة على الحقوق ضعيفة لجأت إلى فبركة قوانينها لتضع لها قانوناً ينزع الملكيات الأخرى، ووضع هذا القانون لتمهيد طرق استملاك الأراضي والمياه والطرق، ولإزالة عقبة الأحكام المتعلقة بالقصر وبالأوقاف من سبيل إكمال إنشاء الوطن القومي"⁽²⁾.

كما هاجمت جريدة الكرمل اتفاقية غور المدورة، التي استطاع من خلالها اليهود الاستيلاء على مساحات واسعة من هذه الأراضي بحجة أنها من أراضي الجفالك، واعتبرتها غير متكافئة، فالحكومة بسلطاتها ونفوذها في كفة، والعرب الذين لا يتمتعون بأي صفة رسمية في كفة، الأمر الذي يضيف على الاتفاقية طابع قانون وضعته الحكومة تحت اسم اتفاقية⁽³⁾.

كانت جريدة الكرمل قد كشفت عملية بيع أراضي زيتا، ومشاع قاقون، وقرية الحرم، وإجليل، ووادي القباني، وكفر سابا، ووادي الحوارث، وعزون، وكفر زيباد، وبيار عدس، وذكرت أن بعضها ما تم بيعه، والبعض الآخر تجري المساومة عليه⁽⁴⁾.

وكنموذج على ذلك ذكرت بتاريخ 1/آب/1931م: "كان الوسيط الذي أقدم على محاولة تمليك الصهيونيين أراضي وادي القباني شفيق زنتون الذي تعهد بإجراء معاملات الفراغ لشركة الكيرن كايمت اليهودية، واتفق عبد اللطيف أبو هنطش مع شفيق زنتون على بيع حصته وهي

(1) جريدة الكرمل ، ع1305، بتاريخ 23/أيلول/1928م، ص1.

(2) ن.م، ع.م، بتاريخ 1/آب/1926م، ص2.

(3) ن.م، ع1153، بتاريخ 23/تشرين أول/1925م، ص1.

(4) محافظة: الفكر، ص141.

سُبع الأرض بأكملها من أراضي وادي القباني، وإخراج المزارعين من الأراضي بصك مقابل 3500 جنيه⁽¹⁾، وانه باع هذه الأرض لليهود لسداد دين قيمته 2000 جنيه للمرابين من زعماء نابلس، وكان قد عرض عليهم شراء الأرض أقل بنصف جنيه من سعر بيعها لليهود، فأبوا، كما طلب منهم أن ينزلوا من قيمة الفائدة من 30% إلى 12% فأبوا، فاضطر أن يبيع لليهود ليفي دينه⁽²⁾.

ووصفت جريدة الكرمل عملية طرد أهالي وادي الحوارث، فقالت: "وإذ رأى الحوارث الهوان والذل ثم الموت ينتظرهم خارج أراضيهم، ففتحوا صدورهم لبنادق الجنود، عزلاً من السلاح، ومدوا رقابهم لسيوف السلطة تفعل بها ما تشاء غير إخراجهم من أراضيهم، فهام بعضهم في تلؤل وادي الحوارث، واقتيد بعضهم إلى غياهب السجون، واستماتت النساء في أرض أبائهن وأجدادهن، فكلما أخرجهن الجند منها، عدن فدخلنها في حالة تفتت الأكباد، بنشاب بالية وبطون خالية، واعين باكية، وعويل وشهيق يستنزل الرحمة من السادة وقلوب الظالمين لا تلين"⁽³⁾.

وتذكر جريدة الكرمل بأن مأساة وادي الحوارث كانت سبباً من أسباب الاضطرابات عام 1929م، بقولها: "ألا تظنون أن إخراج ألوف العائلات من أراضيهم دون الاهتمام بأمر إسكانهم وإعاشتهم كان من جملة العوامل التي ساعدت على إثارة الاضطرابات"⁽⁴⁾.

وتبين جريدة الكرمل بأن "الحكومة البريطانية قد نجحت إلى مدى واسع في تطبيق سياسة إجلاء العرب عن السهول، حتى طهروا هذه المواقع من العرب، لأنهم يريدون أن لا يكون للعرب صلة بالبحر، والاستيلاء على الأراضي الخصبة في فلسطين وتسليمها إلى اليهود.

(1) جريدة الكرمل، ع1601، بتاريخ 1/آب/1931م، ص3.

(2) ن.م، ع1601، بتاريخ 1/آب/1931م، ص3.

(3) ن.م، ع1566، بتاريخ 10/أيلول/1930م، ص3.

(4) ن.م، ع1411، بتاريخ 7/كانون أول/1929م، ص3.

وان السياسة التي اتبعتها إدارة فلسطين كانت نتيجتها إلى الآن السلب والإخراج مع الأسف العظيم⁽¹⁾.

بالإضافة إلى ذكر أسماء البائعين والسامسة من العرب، نشرت الجريدة مقالة لعبد اللطيف الجبوسي بتاريخ 20/حزيران/1925م، هاجم فيها السامسة وباعة الأراضي ووصفهم بالخسة والندالة والخيانة: "يا سامسة السوء يا باعة الأراضي، ويا أعداء الله والوطن، يا من أغواكم الشيطان، وأغرتمكم المادة، يا من تبيعون أعراضكم، يا من تستهترون بمقدساتكم، وتلوثون ثرى بلادكم المجبول بدماء شهدائنا الأبرار الذين حرروا هذا الوطن من الشرك. ألا تخجلون؟"⁽²⁾.

نددت جريدة الكرمل وحملت المسؤولية إلى الجمعيات والأحزاب الوطنية التي لم تلق بالاً لما يجري من انتقال الأراضي لليهود، وتحاول منعها بأي وسيلة ممكنة، في حين اهتمت بأمور لا قيمة لها وتافهة يخجل ذكرها⁽³⁾، فنقول: "إن هيئاتنا الوطنية لا تستطيع أن تتصل من المسؤولية أبداً لأنها لم تتمشى على السياسة الاقتصادية، ولم تهتم بدفع الفوائد الاقتصادية عن الشعب"⁽⁴⁾.

ب- جريدة فلسطين:

صدرت في عام 1911م في يافا، واستمرت حتى نهاية عهد الانتداب، وكان يتولى رئاسة تحريرها صاحبها الصحفي عيسى داود العيسى، وهي صحيفة وطنية يومية سياسية مستقلة⁽⁵⁾.

(1) جريدة الكرمل، ع1499، بتاريخ 3/آب/1930م، ص1.

(2) العودات: من أعلام، ص97-98. محافظة: الفكر، ص142.

(3) محافظة: الفكر، ص142.

(4) جريدة الكرمل، ع1703، بتاريخ 10/أيلول/191932م، ص5.

(5) يهوشع: تاريخ، ص326.

هاجمت الجريدة سياسة الانتداب فيما يتعلق بالقوانين التي سنتها في شأن الأراضي، حيث تقول: "بأن القوانين التي تسنها الحكومة لتلغي بها التشريع التركي الذي حظر البيع لغير أهل البلاد، والتي تمهد لشذاذ الأفاق استيطان فلسطين وسهولة الحصول على أراضيها، ثم ما يقوم في جانب هذه القوانين الشاذة من مختلف مظاهر الانتداب المعروفة. وهؤلاء الانجليز أنفسهم هم الذين تدخلوا في حرية التصرف بالأراضي في فلسطين"⁽¹⁾.

وتظهر الجريدة بأن قوانين الأراضي التي وضعتها حكومة فلسطين لا تتطوي على تسهيل البيع لليهود فحسب، وإنما فيها إغفال للتقاليد والعرف وأنظمة الحياة التي خضع لها العرب أجيالاً طويلة، فأصبحت قوانين بذاتها لا يجوز فصلها عن حياة العرب دفعة واحدة⁽²⁾.

أما بخصوص قانون نزع الملكية فقد اعتبرته "مكيدة لاغتصاب أملاك وأراضي أهل البلاد، بعد أن اغتصبت حقهم السياسي، وهو مقدمة لتمليك الشركات اليهودية أراضي أصحاب البلاد، بعد أن عجزت عن شرائها من أربابها"⁽³⁾.

وكتبت الجريدة حول عمليات انتقال الأراضي من أيدي العرب لليهود متسائلة "هل يمكن بقاءنا طويلاً في هذه البلاد ونحن في تخاذلنا وتعامينا عن هذه الحالة؟ وتدعو إلى عقد مؤتمر نفص فيه مشاكلنا الاقتصادية بأنفسنا"⁽⁴⁾.

اتخذت الجريدة موقفاً ناقداً من المجلس الإسلامي الأعلى، وبخاصة في منهجه للدفاع عن الأراضي الفلسطينية⁽⁵⁾، حيث اتهمته بالتخاذل، ولم يدافع عن حقوق وأموال المسلمين، وأنه أغمض عينيه عن تسريب أرض لليهود وبأثمان بخسه⁽⁶⁾. فعلى سبيل المثال لم يستطع المجلس الإسلامي الأعلى من أن يوقف عملية نزع الحكومة لوقف آل الخطيب لإقامة الجامعة العبرية في القدس⁽⁷⁾.

(1) جريدة فلسطين، ع2361، بتاريخ 22/حزيران/1933م، ص1.

(2) ن.م، ع3131، بتاريخ 17/كانون أول/1935م، ص6.

(3) ن.م، ع895، بتاريخ 30/تموز/1926م، ص2.

(4) ن.م، ع454، بتاريخ 8/شباط/1922م، ص2.

(5) ن.م، ع1657، بتاريخ 23/تموز/1929م، ص2.

(6) البديري: تطور، ص552.

(7) جريدة فلسطين، ع782-25، بتاريخ 5/حزيران/1925م، ص1.

وتعلل الجريدة المأساة التي حلت بقضاء طولكرم وتتمثل ببيع الأراضي إلى اليهود، محملة حكومة الانتداب المسؤولية الكاملة عن ذلك، بقولها: "... وضع البلاد في حالات سياسية واقتصادية تسهل انتشار الوطن القومي اليهودي، مع الضرائب الباهظة التي فرضتها، وإغراء السماسرة الذين انتشروا في كل جهة"⁽¹⁾.

ج-جريدة الاتحاد العربي:

صدرت في يافا عام 1925م، وكان صاحبها سليم عبد الرحمن الحاج إبراهيم من طولكرم، صدر العدد الأول منها في 2/نيسان/1925م، وصدر العدد الأخير الذي حمل الرقم 110 في 2/نيسان/1927م⁽²⁾.

أخذت على عاتقها المهمات العادية التي حملتها بقية الجرائد الأخرى، كمقاومة الهجرة اليهودية، والحركة الصهيونية، ومقاومة سياسة حكومة الانتداب، وبأعي الأراضي لليهود، حيث أفردت باباً خاصاً عن بيع الأراضي بقلم فتحي قحطان⁽³⁾.

كانت مسألة بيع الأراضي تحتل المرتبة الأولى في مقالات هذه الجريدة، فذكرت: "ومن كان يظن إنني مغال فيما أقول فما عليه إلا أن يأتي لهذه البقعة من الأرض التابعة لطولكرم ليرى ما يجري فيها من البيوع الهائلة السريعة فقد يندر أن يصبح الواحد منا دون أن يسمع ببيع ويمسي ولا يرى مساومة"⁽⁴⁾، وقالت: "تكتب هذه الكلمات والدمع في ماقينا والحزن يقطع أفئدتنا على ما يجري في هذه المنطقة العربية الخالصة. اثني عشر قرية من قرى منطقة بني صعب التي تقطع أراضيها في منتصف سهل شارون"⁽⁵⁾.

(1) جريدة فلسطين، ع617-2175، بتاريخ 12/تشرين الثاني/1932م، ص9.

(2) يهوشع: تاريخ، ص347.

(3) يهوشع: تاريخ، ص347-348.

(4) جريدة الاتحاد العربي، ع3، بتاريخ 9/أيار/1925م، ص1.

(5) ن.م، ع25، بتاريخ 17/تشرين أول/1925م، ص3.

كما إنها تضع اللوم على الفلسطينيين لا على الانجليز الذين أعطوا لليهود وعد بلفور، فتقول: "وماذا يضرنا من تصريح بلفور وتمسك الانجليز بتنفيذه، وهو حبر على ورق، لو أننا أعدنا للأمر عدته، وتمسكنا بأراضيها ولم نسلمها لقمة سائغة لليهود أصحاب ذلك الوعد، فالانجليز أعطوا لليهود وعداً وهو لا يخرج من حد الكلام، أما نحن فقد أعطيناهم فعلاً... فمننا البائع ومننا السمسار ومننا المارق ومننا من يصانع اليهود ويبدل على إرادتهم في كل ما يريدون حتى أصبح الخطر دانياً منا"⁽¹⁾.

د-جريدة الجامعة العربية:

صدرت في القدس عام 1927م، وكان صاحبها محمد منيف الحسيني، وتوقفت عن الصدور عام 1936م، اهتمت بالمسألة الصهيونية، وكرست أكثر من صفحة في كل عدد للحوادث والأخبار حول المسألة الصهيونية، فقد كانت لسان حال المجلس الإسلامي تقف بالمرصاد ضد انتقادات الصحف العربية التي كانت تهاجم أعمال المجلس الإسلامي⁽²⁾.

استمر الهجوم من الصحف الوطنية على باعة الأراضي والسماصرة، فوجد جريدة الجامعة العربية تلقي الضوء على عبد الله القلقيلي صاحب جريدة الصراط المستقيم الذي سهّل بيع أراضي قرية (حرم سيدنا علي) إلى اليهود، فذكرت الجريدة أن الباعة والسماصرة من الزعماء والوجهاء والأعيان وأعضاء الجمعيات: "ففيها الزعيم الخطير، والوجيه الهمام، والحسيب والنسيب، والوطني الكبير، والأستاذ الجليل، وفيها ذور ألقاب رفيعة، ومقامات عالية، وثروات طائلة، ونفوذ واسع"⁽³⁾.

وتعلق على مأساة وادي الحوارث، بقولها: "إن مأساة وادي الحوارث إذا ختمت فصولها وإنزال عليها الستار على هذا الشكل الأليم، كانت حقاً من افجع المآسي في تاريخ الاستعمار ومهزلة الانتداب في هذا القرن المستنير بالحضارة والمدنية"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ جريدة الاتحاد العربي، ع3، بتاريخ 9/أيار/1925م، ص1.

⁽²⁾ يهوشع: تاريخ، ص188-196.

⁽³⁾ محافظة: الفكر، ص144.

⁽⁴⁾ جريدة الجامعة العربية، ع.م، 8/تشرين أول/1930م، ص1.

كما أظهرت تظلم قريتي أجليل والحرم، وعدم اهتمام الحكومة بمزارعي القريتين، وان لهم حقوقاً في هذه الأراضي، "وقد تعهد خانكين عندما اشترى أراضي الحرم، أن يحترم هذه الحقوق بتعهد رسمي، وان أراضي الحرم المحلولة والمتروكة حق من حقوق أهالي القرية، وان سكوت الحكومة على سيطرة خانكين عليها من غير حق مجحف ومضر"⁽¹⁾.

وتتابع الجريدة حديثها بمهاجمة الحكومة، بقولها: "ويدل ذلك على أن مزارعي الحرم كادوا يصلون إلى القنوط، فلماذا لا تجب الحكومة طلبهم الحق بتعيين لجنة نزيهة تقوم بالتحقيق عن صحة دعوهم في الأراضي المحلولة والمتروكة لتبين لها الحق من الباطل"⁽²⁾.

دعا أكرم زعيتر جريدة الجامعة العربية إلى أن تكون أكثر جرأة في مقاومة بيع الأراضي والسماسة، وذلك بنشر أسمائهم بعد أن فشلت أساليب الوعظ والإرشاد والتثديد والتوبيخ، كما طالب كل الصحف الوطنية بنشر أسماء السماسرة، لعل وعسى أن تكون خطوة مفيدة وناجحة⁽³⁾. وعلى اثر ذلك نشرت الجريدة أسماء السماسرة الذين أغروا بعض عرب قرية الحرم ليتنازلوا عن أراضيهم، ومن هؤلاء كامل الشنطي، وشريف الشنطي، واحمد أبو حجلة، واحمد الشوبكي⁽⁴⁾.

وان الجريدة حذرت من البيوع التي تجري في قضاء طولكرم، وعبرت عن ذلك بقولها: "إن هناك خطراً عظيماً لا تزال البلاد تستهدف له بسبب استفحال شأن السمسرة وبيع الأراضي وإقدام الصهيونيين على الشراء في قضاء طولكرم"⁽⁵⁾، وتعتبر الجريدة أن هذا الخطر "يستدعي اليقظة والتنبه والعمل لصدده بالطرق الحكيمة الفعالة"⁽⁶⁾.

(1) جريدة الجامعة العربية، ع.م، بتاريخ 4/كانون الثاني/1931م، ص.1.

(2) ن.م، ع.م، بتاريخ 4/كانون الثاني/1931م، ص.1.

(3) محافظة: الفكر، ص.146.

(4) جريدة الجامعة العربية، ع.م، بتاريخ 20/تشرين الثاني/1930م، ص.2.

(5) ن.م، ع.م، بتاريخ 3/حزيران/1929م، ص.1.

(6) ن.م، ع.م، بتاريخ 3/حزيران/1929م، ص.1.

وقد كتبت الجريدة مبينة الأسباب التي أجبرت الفلاح أن يبيع أرضه لليهود، تقول: "من هؤلاء الشبان فريق يقصد تل أبيب، وهناك تنفق الأموال، وهناك مصيدة السذج من حديثي النعمة، الذين ظفروا إلى طبقة المشتريين بسبب بيع الأراضي والسمسة من اجلها، ثم يقولون: ماذا نصنع عن مديونون؟ زادت نفقاتنا فنحن مضطرون إلى بيع الأراضي. قد يكون المديون مضطراً إلى بيع أراضييه فهو غير مسؤول بالظاهر، ولكن لماذا أوقع نفسه في هذه الحالة؟ هو المسؤول عن فقره وعن ديونه فهو إذا ملوم. بالطبع أن الفقر هو الدافع الأساسي لبيع الأراضي. والأعيان أصحاب الأراضي الشاسعة يستدينون بالفائدة الباهظة وتكون وارداتهم قليلة ثم تتكاثر ديونهم، وأخيراً يضطرون أن يبيعوا أملاكهم ليسددوا ديونهم، فما هي العوامل التي تسبب هذا الفقر فتكثر الديون؟"⁽¹⁾، وتعتقد الجريدة "بان الفقر ليس هو العلة الأساسية فهناك الفساد الاجتماعي والضعف في الوطنية وسيادة رجال لا يهتمون بالمصلحة العامة"⁽²⁾.

تميز موقف جريدة الجامعة العربية بتشجيع الأهالي على التمسك بأراضيهم من خلال المساهمة بجمع التبرعات لصندوق الأمة الذي أنشئ لإنقاذ الأراضي المهتدة بالبيع، فقد أفردت جريدة الجامعة العربية الصفحة الأولى "ليوم صندوق الأمة" حيث قالت: "أيها العربي الفلسطيني: قم بواجبك في هذا اليوم المشهود نحو وطنك المهتد بالأخطار، وأمتك التي تكالبت عليها نؤبان الصهيونية والاستعمار، وتبرع بما تجود به نفسك الكريمة لهذا المشروع الجليل الذي سينفق ما يجمع له من المال على استخلاص أرضك المعجونة بدماء أبائك وأجدادك الغرّ الميامين، من أيدي الظالمين، واعلم أن كل قرش تنفقه في هذا السبيل تنقذ به قطعة من أرض الوطن من قبضة الأعداء"⁽³⁾.

هـ-جريدة الدفاع:

صدرت في يافا عام 1934م، واستمرت حتى نهاية عهد الانتداب، وساهم في تحريرها عدد من رجال الفكر والسياسة، وكان رئيس تحريرها وصاحبها إبراهيم الشنطي، وهي تمثل

⁽¹⁾ جريدة الجامعة العربية، ع23، بتاريخ 11/نيسان/1927م، ص2.

⁽²⁾ ن.م، ع23، بتاريخ 11/نيسان/1927م، ص2.

⁽³⁾ جريدة الجامعة العربية، ع910، بتاريخ 16/أيلول/1932م، ص1. أنظر الحزماوي: ملكية، ص345.

حزب الدفاع الوطني⁽¹⁾، وهي إن لم تهاجم رجال الحركة الوطنية الأخرى، إلا إنها تعبر عن وجهة نظر المعارضة الفلسطينية، كما سعت إلى اللين في انتقاد الحكومة مقارنةً بالصحف الفلسطينية الأخرى.

تناولت جريدة الدفاع قضية استفحال أمر السماسرة، ونقول: "فقد شاعت السمسرة على مختلف ألوانها القائمة فعطلت الضمائر، وترى السماسرة من أبناء البلاد يساومون على وطنهم وعلى هناء مستقبله في جرأة لا يعرفها"⁽²⁾. وتوصلت الجريدة بان عمليات البيع هي القاضية على الأراضي الزراعية قبل أن تكون الهجرة اليهودية، وإنما الهجرة رديف لها قد جاءت على أثرها بحجة أن من يملك أرضاً، من حقه أن يستقر فيها إلى جانب ما يملك، لذلك حثت الجريدة الأهالي إلى التمسك بأراضيهم وعدم بيعها لليهود ومعاينة السماسرة بالجزء الذي يستحقونه⁽³⁾، وتؤكد الجريد على انتشار هذا الداء انتشاراً سريعاً حتى أصبح حديث الشارع والأندية، حيث يأتي السمسار إلى صاحب الأرض ويغريه على التوكيل على البيع حتى يبيعه لليهود، وذلك بعد أن يكون قد استعمل طرقاتاً شيطانية بالتلويح بتلك الأوراق. وتتساءل: "هل يرتدع سماسرة السوء عن هذه العملية؟"⁽⁴⁾.

اتخذت الجريدة موقفاً ناقداً لحكومة الانتداب إلى جانب هجمتها على السماسرة، واصفة الحكومة بالسير جنباً إلى جنب مع عمليات السمسرة والموافقة على عمليات البيع التي كانت تجري من العرب لليهود، فذكرت: "إن الحكومة عازمة على سن قانون لمنع بيع الأرض، وقد جعلت اليهود يسرعون في شراء الأراضي بكثرة بل جعلت الذين يريدون بيع الأرض من العرب يسرعون في السعي لبيعها خشية صدور قانون المنع، لذلك فسيتباع اليهود في هذه الفترة كثيراً من الأرض بثمن بخس"⁽⁵⁾، وكانت الجريدة تطالب بتغيير السياسة البريطانية في فلسطين،

(1) خوري: الصحافة، ص 75.

(2) جريدة الدفاع، ع 6، بتاريخ 26/نيسان/1934م، ص 2.

(3) ن.م، ع 29، بتاريخ 29/أيار/1934م، ص 1.

(4) ن.م، ع 181، بتاريخ 22/تشرين الثاني/1934م، ص 6.

(5) ن.م، ع 470، بتاريخ 3/تشرين الثاني/1935م، ص 1.

بقولها: "يجب أن تتغير أسس السياسة في بلادنا فليس المهم إصدار قانون يمنع بيوع الأراضي بل المهم حسن تنفيذه"⁽¹⁾.

4- الأهالي:

تصدى أهالي قضاء طولكرم لليهود المعتدين على أراضيهم، رغم الإغراءات المالية التي عرضت عليهم، والظروف القاسية التي عاشها الفلاح، ولعل ابرز وسائل المقاومة، تشكيلهم لمجموعات مقاومة من أبناء البلاد، لمقاومة بيوع الأراضي وإقامة المستوطنات عليها، وبرز منهم إبراهيم العموري، كنموذج من النضال والتضحية عندما وقف أمام القوات البريطانية، وقاومها حتى استشهد⁽²⁾.

وكان لرفض مبدأ قبول التعويضات المالية، شكلاً آخر من وجوه المقاومة، كما حدث في وادي الحوارث ووادي القباني. كما لجأ الفلاحون للمحافظة على أراضيهم إلى حق الشفعة الذي يخول الجار الحق في شراء أرض مجاورة، حيث تمكن مثلاً عبد الأحمد أبو ظاهر من قرية فلامية، ويوسف أبو صبح من قرية كفر صور من شراء أرض مجاورة لهما تعود ملكيتها لليهود السمرة في مدينة نابلس، عندما حاولت بيع أراضيها إلى اليهود، وبموجب حق الشفعة اشترت القطع التالية⁽³⁾، كما هو مبين في الجدول:

(1) جريدة الدفاع، ع621، بتاريخ 16/حزيران/1936م، ص1.

(2) حسن: قصة، ص38، ص42.

(3) الحزماوي: ملكية، ص341.

جدول رقم (16): مساحة الأراضي التي تم حمايتها من اليهود بحق الشفعة في قريتي فلامية وكفر صور

المساحة بالدونم	القرية	المشتري	القطعة
40	فلامية	عبد الأحمد أبو ظاهر	المروج
22	فلامية	عبد الأحمد أبو ظاهر	القطعة
40	فلامية	عبد الأحمد أبو ظاهر	أبو غزاز
20	فلامية	عبد الأحمد أبو ظاهر	مرج العين
20	كفر صور	يوسف أبو صبح	كرم الكبير
15	كفر صور	يوسف أبو صبح	الحرائق

كان الفلاحون أكثر الفئات التي حافظت على أراضيها، وتركزت المقاومة حول الفلاحين الذين كانوا يعملون مزارعين في أراضي كبار الملاكين الذين باعوا أراضيهم دون ضمان حقوق المزارعين، وقد جاء في التقرير الاقتصادي الذي قدم إلى هيئة مؤتمر بلودان في أيلول 1937م، أن اليهود اشتروا 336.000 دونم في سهل سارونا (شارون) من الملاكين والفلاحين، منها 31.500 دونم من الفلاحين، و304.500 دونم من كبار الملاكين⁽¹⁾.

كما تطوع المحامون العرب من خارج فلسطين للدفاع عن الأراضي الفلسطينية من اليهود، فكان بعضهم يتبرع للدفاع عن قضايا الأراضي مجاناً، ولم يتقاضى من الفلاح سوى تكاليف المواصلات ورسوم المحكمة⁽²⁾، كما حصل في قضية أراضي كفر عبوش المتنازع عليها بين وحيد المقتدي العبوشي وبين اليهود، حيث تمت المرافعة عن هذه القضية المحامين: عزيز شحادة والياس ناصر من يافا، ولم يتقاضى سوى 1200 مل رسم طلب قُدّم للمحكمة، و375 مل ثمن خرائط عن الأراضي، وخمس جنيهات أجره سيارة لحضور جلسة 1947/2/17م، أي أن مجموع ما تقاضياه 5.495 جنيه⁽³⁾.

(1) الحزماوي: ملكية، ص342.

(2) ن.م، ص342.

(3) ن.م، ص474-475، ملحق رقم (8)، (9).

كانت عملية انتقال الأراضي إلى اليهود، احد الأسباب التي اشتعلت انتفاضة 1929م، التي أدت إلى قدوم عدد من بعثات التحقيق، منها: "بعثة شو عام 1929م، وبعثة جونسون كروسي عام 1930م، وبعثة جون هوب سمبسون عام 1930م، الذي بحث في الظروف الاقتصادية والاجتماعية للفلاحين الفلسطينيين"⁽¹⁾، وقد امتنع الفلاحون من التعاون مع هذه اللجان، ورفضوا مصاحبة أعضائها إلى عملهم، وعدم الإدلاء بأية معلومة لهم، كل ذلك بسبب وعي الفلاحين لأهداف الحكومة، وفقدان الثقة بها وباللجان⁽²⁾ التي كان معظم أعضائها من اليهود.

وكان لقليلية نصيب وافر من موجات الاغتصاب، حيث جابهت ببسالة يساندها سكان القرى المجاورة وأبناء فلسطين، اليهود والبريطانيين مرات عديدة، خاصة بعد صدور قرار التقسيم عام 1947م، وقد شكل هؤلاء نواة الثورة التي تكونت من 200 رجل في البداية، واستطاعت أن تجهز نفسها بالسلاح من خلال جمع التبرعات من المواطنين، ما لبثت أن تضاعفت إلى 1200 شخص، تمكنوا من قطع طرق مواصلات اليهود والبريطانيين من خلال تدمير جسور السكة الحديدية⁽³⁾، وسحب هذه الجسور واستعمالها في بناء بيوتهم.

ونذكر من صور المقاومة لأبناء المنطقة (مدار البحث) الشهيد الشاعر عبد الرحيم محمود الذي التحق بصفوف الثورة عام 1936م، ثم غادر البلاد إلى السعودية للعمل فيها، وعاد ثانية بعد قرار التقسيم للجهاد والتضحية إلى أن استشهد في معركة الشجرة في 14/تموز/1948م⁽⁴⁾.

كما قدم أهل بلعا والسكان المحيطين بها صوراً أخرى من المقاومة خلال ثورة عام 1936م، حيث جرت معركتان: الأولى في 10/آب/1936م، والثانية في 3/أيلول/1936م،

(1) حليلة: تأثير، ص14.

(2) الهندي: التأسيس، ص271.

(3) حسن: قصة، ص38.

(4) ن.م، ص40.

استطاعت قوات الثوار أن ترد قوات الاحتلال الانجليزي واليهودي خائبة في المعركتين، لكن بريطانيا انتقمت من أهل القرية بنسف قسم كبير من بيوتهما⁽¹⁾.

أما قاقون الواقعة على مدخل مدينة طولكرم، فقد قاومت الاحتلال وسكان مستعمرة الخضيرة، مما دفع البريطانيين لفرض غرامة كبيرة قدرها 6000 جنيه عليها، قام السكان بموجات من الاضطرابات أسفرت عن استشهاد 48 شخصاً برصاص الانجليز، في الوقت الذي تكبدت فيه قوات الاحتلال 47 قتيلاً و146 جريحاً، كما تصدت القرية لليهود في 4/حزيران/1948م، فقام اليهود بقصف القرية بالمدفعية، وكانت نتيجتها استشهاد عشرة أشخاص وجرح عشرة آخرين، ودخل اليهود القرية، وحاول الجيش العراقي الدفاع عنها واستردادها فلم يتمكن، مما اضطر اليهود لقصفها بالمدفعية حتى هدمت بالكامل⁽²⁾.

ومن صور المقاومة، العصيان والاعتصام، حيث رفض أهالي وادي الحوارث مثلاً الخروج من أراضيهم، فهاجمتهم القوات البريطانية بالنيران، فاستشهد الكثير منهم، فالنساء كن يتمددن على الأرض ليمنعن السيارات من الدخول، فكانت السيارات تمر فوق أجسادهن، ومن بين الذين قاوموا القوات البريطانية شاب صغير السن يدعى سليمان أبو خليفة، الذي التحق بثورة 1936م، وقد امتلأ قلبه حقداً على الانجليز، وأخذ يهاجم المستوطنات اليهودية من فترة إلى أخرى، إلى أن استشهد في قرية صانور قضاء جنين أثناء اشتباكه مع الانجليز⁽³⁾.

ويظهر موقف الأهالي من قضية بيع الأراضي ومهاجمة السماسرة من خلال الأغاني والأبيات الشعرية التي نظمها الأدباء والشعراء، وقد حذروا من مصيبة قادمة، وناشدوا الملوك والرؤساء والزعماء ورجال الدين، فقد نظم الشاعر عبد الكريم الكرمي "أبو سلمى" قصيدة بعنوان "حمام الوادي" يودع فيها أرض وادي الحوارث عند خروجه منها⁽⁴⁾.

(1) حسن: قصة، ص40.

(2) ن.م، ص40-41.

(3) الدباغ: بلادنا، ج3، ص344.

(4) Suleiman : Palestine, P33.

ويقول الشاعر عمر الخطيب:

وجدتم لكم أرضاً بها تدفونهم فهل عندكم أرض لأموالكم غدا؟⁽¹⁾.

وردد الأهالي أغانيهم بالاتي:

لا تحزني يا فلسطين اهلك عليك سهرانين

السمسار يرحل عنا ضرب السيف البق إلنا⁽²⁾.

وكشف إبراهيم طوقان في وقت مبكر دور كبار الملاكين في مسالة بيع الأراضي، فيقول:

باعوا البلاد إلى أعدائهم طمعاً بالمال، لكنما أوطانهم باعوا

قد يعذرون لو أن الجوع أرغمهم والله ما عطشوا يوماً ولا جاعوا⁽³⁾.

وقد كان لكتابات روجي الخالدي عن الصهيونية دور بارز في تحذير العرب من بيع أراضيهم، وحمل كبار الملاكين الفلسطينيين على الشعور بالعار من جراء البيع، وتعتبر كتابات روجي الخالدي أول محاولة من نوعها في هذا المجال⁽⁴⁾.

حاول بعض أثرياء قضاء طولكرم إعاقه بيع الأراضي من خلال وضع قوانين محلية، مثل المزارعة، وهي: حق المزارع في أخذ حصة من ثمن الأرض عند بيعها، أي بمعنى أن صاحب الأرض لا يستطيع بيع الأرض قبل أن يدفع تعويضاً للمزارع الذي يفلحها، فنجد عبد الله العودة من قرية مسكة يرفض ترك الأرض حتى قبض 300 ليرة، ومعظم الأراضي التي

(1) جريدة الجامعة العربية، ع1559، بتاريخ 16/نيسان/1935م، ص1.

(2) ن.م، ع1562، بتاريخ، 23/نيسان/1935م، ص1.

(3) كنفاني: ثورة، ص54.

(4) الموسوعة الفلسطينية، القسم الخاص، مج1، ص591.

بيعت لليهود اخذ مزارعوها منها المزارعة⁽¹⁾، وأحياناً كان بعضهم يشتري الأراضي التي يعلمون أن أصحابها من الفلاحين الفقراء يزمعون بيعها إلى اليهود⁽²⁾.

وسعى عبد الله سمارة وبالتشاور مع أصحاب رؤوس الأموال في فلسطين، على شراء كل أرض يود صاحبها بيعها بسعر أعلى من سعر اليهود، على أن تبقى الأرض مع أصحابها الأصليين كمزارعين فقط، وعلى أن المشتري الجديد لن يبيعها لليهود، وأعلن عبد الله سمارة نفسه مسؤولاً عن عملية المفاوضات بين البائع والشاري في قضاء طولكرم⁽³⁾.

(1) كناعنة: القرى، ص50.

(2) الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج3، ص562.

(3) جريدة الجامعة العربية، ع232، بتاريخ 19/أيار/1929م، ص1. أنظر محافظة: الفكر، ص144.

الخاتمة

نتائج الدراسة

الخاتمة

ركزت الحركة الصهيونية جل اهتمامها منذ بداية نشأتها على موضوع امتلاك الأرض بغية إعداد القاعدة لتنفيذ مشروعها الذي يقضي بإقامة دولة يهودية على أرض فلسطين. ومن أجل هذا استعملت كل الوسائل والأساليب. وتمثلت بداية النشاط الصهيوني الاستيطانية بمجمل الأنشطة التي قامت بها حركات يهودية متعددة، مثل أحباء صهيون والمدعومة من قبل بعض أثرياء اليهود مثل روتشلد.

ففي مطلع الربع الأخير من القرن التاسع عشر، بدأ اليهود نشاطاً ملحوظاً لامتلاك الأرض في فلسطين، وساعدهم في ذلك نشوء طبقة من كبار الملاك في فلسطين كانت غالبيتهم من سكان المدن أو يسكنون خارج فلسطين، حيث كانت مستعدة لبيع الأرض لليهود مقابل أثمان عالية كآل التيان وسرسق وغيرهم.

وقد تمكن هؤلاء الأثرياء من امتلاك مساحات شاسعة أيضاً عن طريق استلاب الفلاحين أرضهم بوسائل متعددة، منها إعطاء الفلاحين قروضاً بنسب عالية مقابل رهن أرضهم، وعندما كان الفلاح يعجز عن السداد، كانوا يستولون على أرضه.

وقد عرضت هذه الدراسة إلى ملكية الأراضي في قضاء طولكرم خلال فترة الانتداب، ولمجمل الوسائل والطرق التي انتهجتها الحركة الصهيونية وبالتعاون مع حكومة الانتداب للاستيلاء على الأرض الفلسطينية، كما بينا أيضاً الدور المحلي للفلسطينيين في مقاومة، والحد من الاستلاب الصهيوني، حيث توقف البحث عند نهاية عهد الانتداب، حيث تمكنت الحركة الصهيونية السيطرة على 141.361 دونم من أراضي قضاء طولكرم عام 1945م من مجمل مساحته البالغة 850.360 دونم .

نتائج الدراسة

1-تفيدنا نصوص القانون العثماني وجدنا أن الأراضي الموات إذا غرست أو استغلت أو أقيمت عليها المباني مدة تزيد على ثلاث سنوات للغراس والمباني وعلى عشر سنوات للزراعة، فإنها تصبح ملكاً لصاحبها وتسري عليها أحكام الأراضي المملوكة، بل وحتى المحاطب والأحراش التي يتصرف بها شخص معين مدة عشر سنوات فلا يكون لأحد أن يداخله بها أو يحتطب منها حتى ولو كانت تلك المحاطب والأحراش مما تنبت الطبيعة أو تنبت بذاتها.

3-قامت الحكومة البريطانية بسن القوانين لحماية المزارعين من عهد صموئيل عام 1920م إلى نهاية الانتداب البريطاني، ولكن لم نجد لها مفعولاً، فقد اشترى اليهود الأرض الواسعة واخرجوا سكانها منها دون أن تتذكر الحكومة أنها سنت قانوناً لحماية أولئك المزارعين، وخير دليل على ذلك ما جرى في وادي الحوارث، حيث اخرجوا من أراضيهم بقوة السلاح، فأين قوانين حماية المزارعين؟ فالحكومة لم تحرك ساكناً لتخفيف الولايات التي أحاطت بهم. مما يدل أن الحكومة لم تكن تقصد الخير للمزارعين عند سنها قوانين الحماية، وإنما قصد منها إخفاء الحقيقة من سنها للقوانين لتتفجع اليهود.

4-نتيجة تدفق الهجرة اليهودية إلى فلسطين فقد ارتفع ثمن الأراضي فيها، تبعاً لشدة الطلب عليها من قبل اليهود لاستيعاب المزيد من المهاجرين الجدد، وأمام ارتفاع الأسعار هذا وقعت فئة صغيرة من الفلاحين الفلسطينيين تحت واقع الإغراء وضغط الحاجة، فباعت قسماً من أرضها لليهود، لا يساوي بأي حال من الأحوال 1% من ملكيتهم.

5-إن الرفض الفلسطيني تركز بالأساس ضد الحركة الصهيونية، وضد مشاريعها على الأرض الفلسطينية في امتلاك الأرض والهجرة، ولم يرتق إلا في وقت متأخر إلى موقف معاد لبريطانيا الداعمة للمشاريع الصهيونية.

6-امتلاك أراضي مبعثرة، بالإضافة إلى استمرارية الزراعة بالطرق التقليدية القائمة على مساحات واسعة من الأرض، أدى إلى انخفاض نسبة العاملين في الزراعة، فمساحة الأرض

التي تحت تصرف عائلة متوسطة قد زاد من ظاهرة البطالة المقنعة عند الفلاحين، الأمر الذي سهّل عملية الهجرة من القرية إلى المدينة، وترك الأراضي بلا زراعة.

7-وجهت الصهيونية اهتمامها الأساسي إلى امتلاك الأرض العربية بمساعدة سلطات الانتداب البريطاني لأنها المرتكز الأساسي لإقامة المستعمرات وتحقيق الاستعمار الاستيطاني، ولإحداث التغييرات الديمغرافية والاستيلاء على أكبر مساحات ممكنة من الأراضي والثروات والممتلكات العربية لتهويد فلسطين والمقدسات العربية والإسلامية فيها. وأصبح الهدف الأساسي للصهيونية هو الاستيلاء على الأراضي العربية واستملاكها بمساعدة سلطات الانتداب البريطاني وإنشاء المستعمرات اليهودية فوقها. وبالتالي لعبت سلطات الانتداب البريطاني الدور الأساسي في نقل ملكية مساحات واسعة من الأراضي العربية إلى المهاجرين اليهود.


8-التشهير بأسماء السماسرة وبائعي الأراضي في الصحف أدى إلى نتيجتين: الأولى ايجابية أثارت الرأي العام ضد الخائنين والنفور منهم، والثانية سلبية ضارة وهي أن السماسرة واليهود استغلوا ذكر الأسماء لترويج البيع وإغراء المالكين. في الواقع أن الطرق التي سلكتها الصحف لمقاومة عمليات البيع لم يتناقص بل ازداد، فكان على الصحف أن تبحث عن طرق أخرى يكون لها الصوت القوي في التأثير وإعطاء العبرة للآخرين.

9-إن نشاطات الحركة الوطنية الفلسطينية في مقاومة انتقال الأراضي الفلسطينية أجمت نفوس أبناء المجتمع الفلسطيني ضد استمرار تنامي ظاهرة الوطن القومي اليهودي، وبالتالي فقد أوصلت المجتمع إلى قناعة بضرورة الانتقال من مرحلة العمل المبني على الدبلوماسية والاحتجاجات إلى استخدام القوة للتصدي للمؤامرة التي استهدفت الأرض الفلسطينية والإنسان الفلسطيني على حد سواء، وبالتالي لم تمض مدة وجيزة حتى قامت ثورة 1936م والتي شهدت تفاعلاً جماهيرياً على نطاق واسع.

10- إن مسألة بيع الأراضي مرتبطة بقضية البلاد السياسية، ولا يمكن حلها الحل العملي ما لم يتمكن العرب من الحصول على استقلالهم، فمن الأفضل إصلاح أحوال الفلاح وتحسين أدوات إنتاجه ومساعدته حتى لا يحتاج أن يعرض أرضه في السوق.

الملاحق


ملحق رقم (2)



حدود قضاء طولكرم أثناء الانتداب البريطاني

عن حسن : قصة ، ص ١٠

مخطط رقم (4)




مخطط بياني التوزيع والانتشار الجغرافية

المساحة الجغرافية للدراسة الجغرافية والانتشار الجغرافية

تاريخ الدراسة الجغرافية 1997


ملحق رقم (5)



ضلع اور تعلقہ کی حدود، 1997ء


ملحق رقم (6)

قرى وادي الشعير الغربي




المصدر: الدباغ: بلادنا، ج3، ص285.

منطق رقم (8)



ملحق رقم (9)



المصدر: الحزماوي: ملكية، ص 473.


المصدر: الحزماوي: ملكية، ص 473.

The Land Use in the West Bank




West Bank, Area and Land Use in Jewish Ownership

ملحق رقم (11)




المصدر: www.palestineRemembered.com



Map of Palestine, Administrative Boundaries, 1937

The Land Question of Palestine



Registered Land in Jewish Possession, 1944

ملحق رقم (14)



المصدر: www.mahjoob.com

المجلس الأعلى
 للدراسات الإسلامية
 بدار الحكمة - القدس
 رقم الملف: ٣٤٣
 تاريخ: ٢٧ أيلول ١٩٤٤

ملحق رقم (15)



القدس الشريف

١٩٤٤/٢٤/١٧

سادة السكرتير العام المحترم
 دار الحكمة - القدس

الموضوع: تسجيل أملاك المصارف الأهلية في طووكم باسم المجلس الاسلامي الأعلى.

دارت بين المجلس ولجنة المصارف الأهلية في طووكم مفاوضات . ما لبث أن تم تسجيل أملاك المصارف الأهلية في قضاء طووكم باسم المجلس القروي الاسلامي الأعلى . صيانة لهذه الأملاك وحفظاً لمصالحها .
 وقد تم الاتفاق على هذا بين المجلس واللجنة . وعليه وضعت اللجنة قراراً بهذا الشأن مؤرخاً في ١٦ حزيران ١٩٤٤ . تنص صيغة هذا الكتاب . وبمقتضى هذا القرار تم تسجيل هذه الأوقاف باسم المجلس . على أن تبقى إدارتها بيد اللجنة . واللجنة تعهدت بتوفير أي اتفاق اندخل فيما على الحالة العاصرية . ويتبع كقاعدة هذا جدولاً بأسماء الأماكن التي لا بد من تسجيلها .
 نرجو من سادتكم التفضل بإجراء ما يقتضيه لإعلام دائرة تسجيل طووكم بتسجيل هذه الأوقاف باسم المجلس .
 واتقنوا طالق الاحترام .


رئيس المجلس الاسلامي الأعلى

(Handwritten signature)

نسخة إلى ^{مجلس} لجنة المصارف الأهلية في
 طووكم . جواب كتابه المؤرخ في ١٧ حزيران ١٩٤٤

تاريخ مسدسة من قرار لجنة المصارف
 بدمرة الجدول .


١٥



سلطة رئيس المجلس الاسلامي الاعلى الانخير

انموذج - تسجيل املاك المعارف الاهلية
بطلون كرم باسم المجلس الاسلامي الاعلى
جواب كتابكم عدد ٤٢٣٢ رقم وثق ١٨/٥ اناؤورخ
في ٢٨ ليلول سنة ١٩٢٤

نوعوالي ان اخطكم بان التذكيرة لا يمكنها ان توافق
على تسجيل الاملاك المذكورة باسم المجلس الاسلامي الاعلى
لان مسألة ملكيتها بين الحكومة وبنية المعارف الاهلية لم
يتم تسوية حتى الان
واتمناوا فائق الاحترام



مدير
المكتب
١٩٢٤ سنة الاول

انك

١٤٤٢ / ١٤٤١ هـ

النوع: البريد
العدد: ٢٢٧
الرمز: ٤٣٤٧ و ٤٣٤٨

العدد: ٣٠٩
الرمز: ١٠٥
التاريخ: ١٥ ربيع ثاني ١٤٤٢
٢٣ نيسان ١٤٤٢

٣٤



الفرس الشريف

حضرة مدير الاوقاف العام المحترم
القدس

الموضوع :- اقامة دعوى على اشخاص من قضاء طولكرم
قرر المجلس الموافقة على اقامة الدعوى على حمدان الحاج احمد وورثة
كل من عبد الجبار المعروف بالثقيف، ابي حنطس وعلى الحاج محمد من قضاء
طولكرم بما تبقى بضمير من السلفة المحطاة من المجلس لابيلاول ولعورثي
الاجزين على حساب مشتري حصر في مشاع عقيل - وتصدق الاتفاقية المعقودة
بين مأمور اوقاف نابلس والسماحي عادل الفندي زعيتر المورخة في ١٤٢١/٤/١٤٢١
المرفقة بكتاب مأمور اوقاف نابلس العدد ١٣٥ المذييل بطلانها عند مدير الاوقاف
العام + بتوكيل السماحي اليوما اليه باقامة الدعوى والمراعاة والمدافعة عن
الاوقاف عند المذكورين لدى المحاكم المختصة بداية واستتفاها لقاء اجرة
قدرها ستة جنيته يدفع منها ستون جنيها مقدما والاسميين جنبها الباقي ستة
تدفع عند انتهاء الدعوى .

نثريه اجراء مقتضى لذلك

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وكيل مركز تيرا للتشغيل الاسلامي الاعلى

(Handwritten signature)

نسخة لسلامة رئيس لجنة الاوقاف المحترم

ملحق رقم (19)

١٠/٧٥ / ١٣٨٤ هـ

المركز القومي للدراسات والبحوث
مركز الدراسات والبحوث
البيروت ١١٢٧٧ و ١١٢٧٨



العدد
يوم وتاريخ
العدد
العدد
١١٢٧٧ / ١١٢٧٨

المركز القومي للدراسات والبحوث

خاتمة مدير الأوقاف العلم المستم

المقدّم

الموضوع = الموافقة على صرف مبلغ لمعالجة الملازم

يقرر المجلس الموافقة على صرف مبلغ مبلغ جنبيه من الفصل
٣ / مادة ١٦ / آخر مدبر اتصال الصمعية وذلك المربع الأول من مبلغ
/ ١٥٠ / عندها المرصود في موازنة الأوقاف لقاء مكانة الملازم في
أراضي بركة رمضان من السنة الحالية ١٤٥ / ١٤٦ / تأسيساً على المبلغ
المنفرد في السنة الماضية - حيث علم من اللجنة بأن مبلغ الألبان جنبيه
المستفاد منه في كتاب المجلس إلى اللجنة العدد - ١٣٨٨ تاريخ
١٥ / ١٥ / ١٤٥ الذي تكون دائرة الصحة الخاقه عن اصلاحات تقم به التي
أراضي البسة ورواثة صرف من قبل الحكومة وسوف لا شكك به أو يجز
منه شائكة الأوقاف - على ان تستكمل المسائل المالية الرسمية حسب
التعليمات والأصول السابقة

نرجو إجراء الطتصير لذلك

والتسلم عنكم

مكتوب المجلس رقم ١٣٨٤ هـ
المستم

ملحق رقم (20)

قانون الشركة العربية لإنقاذ الأراضي بفلسطين/1932م⁽¹⁾

اسم الشركة: الشركة العربية لإنقاذ الأراضي بفلسطين (المحدودة).

غاية الشركة: شراء الأراضي واستثمارها واستزهاؤها ورهنها وتأجيرها وبيعها فوراً ولأجل معينة والقيام بجميع الأعمال الزراعية والتجارية والصناعية المتعلقة بالأراضي ومنتجاتها. وقد نص قانون الشركة على تحفظات شديدة في حالة لزوم تقسيم الأراضي وبيعها للأهالي العرب.

مسؤولية الأعضاء: محدودة بقيمة المبلغ المكتتب به في أسهم الشركة.

رأسمال الشركة: توفيراً لرسوم التسجيل قد ارتئي تسجيل الشركة برأسمال قدره عشرة آلاف جنيه فلسطيني مقسومة إلى عشرة آلاف سهم قيمة كل سهم جنيه فلسطيني. وبإمكان الشركة فيما بعد زيادة رأسمالها إلى الحد الذي تريده.

طريقة الدفع: يدفع عند الاكتتاب 250 ملاً عن كل سهم والباقي يدفع بأقساط بحسب طلب مجلس الإدارة بشرط أن يعطي مجلس الإدارة مهلة 14 يوماً على الأقل لتسديد القسط المطلوب.

المساهمون: صندوق الأمة سيشتري أسهما في الشركة وكذلك تباع أسهم للعرب في جميع الجهات لإنقاذ أراضي فلسطين.

التحويل: يمكن تحويل اسم الشركة وبيعها من شخص إلى آخر بشرط أن يوافق مجلس الإدارة على الشخص المراد إحالة السهم له.

الاجتماعات العمومية: تعقد الشركة اجتماعاً عمومياً للمساهمين مرة كل سنة ويجوز عقد اجتماعات فوق العادة في حالات مخصوصة. وفي الاجتماع العمومي السنوي يقدم تقرير من مجلس الإدارة عن أعماله مع ميزانية الشركة للسنة السابقة وبيان الأرباح والخسائر مرفقاً

(1) الحوت: القيادات، ص730-731.

بتقرير فاحص الحسابات. وفي الاجتماع أيضا يجري انتخاب مجلس الإدارة الجديد وفاحص الحسابات.


مجلس الإدارة: يحدد المساهمون في الاجتماع العمومي عدد أعضاء مجلس الإدارة. وينتخب المجلس المذكور من المساهمين الذين يحملون خمسة وعشرين سهماً من أسهم الشركة على الأقل. ويجوز إعادة انتخاب الأعضاء. أما مجلس الإدارة المؤقت فيؤلف من الأحد عشر عضواً الموقعين على عقد التأسيس وهم أعضاء لجنة صندوق الأمة العليا. وفي الاجتماع القانوني الأول للشركة يصير انتخاب مجلس الإدارة.

توزيع الأرباح: تقرر الشركة في الاجتماع العام مقدار الأرباح الواجب توزيعها على المساهمين بعد أن يحفظ مجلس الإدارة بقيمة عشرة بالمائة من الأرباح على الأقل لإبقائها في الشركة بشكل رأسمال احتياطي.

ملحق رقم (21)

جدول يوضح المستعمرات اليهودية قبل عام 1948 في المنطقة الشمالية حسب تاريخ الإنشاء ووظيفة المستعمرة⁽¹⁾

وظيفة المستعمرة						
أخرى	كيبوتس زراعي	مدينة	موشاف	كيبوتس	زراعية	
2	-	3	1	-	-	ما قبل عام 1900
-	-	3	3	3	2	من عام 1900-1910
-	-	-	-	6	-	من عام 1911-1920
1	3	11	6	9	1	من عام 1921-1930
-	7	14	8	37	2	من عام 1931-1940
2	6	11	6	30	7	من عام 1941-1948
5	16	42	24	85	12	المجموع



⁽¹⁾ ملفات مكتبة بلدية طولكرم، خاص بمدير المكتبة.

ملحق رقم (22)

مذكرة اللجنة التنفيذية إلى السكرتير العام للحكومة البريطانية حول بيع الأراضي لليهود
1931/12/3م⁽¹⁾

سعادة السكرتير العام:

أنتشرف أن أخبركم أن العرب ينتظرون بفارغ صبر تنفيذ "الكتاب الأبيض" فيما يتعلق بمسائل الأراضي والمهاجرة، لأن اليهود لا يزالون مثابرين على شراء أراضي العرب كما في السابق، بالرغم من أنه ثبت من التحقيق الذي قام به السير جون هوب سمبسون، أن الأراضي الباقية للعرب في الوقت الحاضر لا تكفي للقيام بأود معيشتهم، وإن كل أرض يستولي اليهود عليها في هذه الحالة فإنما يستولون عليها بصورة مخالفة للمادة 6 من "صك الانتداب" لفلسطين.

ولقد بلغ اللجنة التنفيذية العربية أن هناك مساعي لبيع أراضي وادي القباني "من أراضي وادي الحوارث" إلى شركة كيرن كيمت — وتبلغ مساحة هذه الأراضي ثمانية آلاف دونم — وإن أصحاب المنافع والأغراض الساقلة يحتالون على البسطاء المزارعين في هذه الأراضي لإخراجهم منها، وإنه لم يبق عليهم إلا إقناع حاكم إداري نابلس في هذا الخصوص، وتسجيل هذه الأراضي باسم الشركة المذكورة.

تعرف اللجنة التنفيذية أن الحكومة ساعية اليوم في تهيئة القوانين المتعلقة بتنفيذ "الكتاب الأبيض" ولكنها تعرف أيضا أن لتأخير تنفيذ هذه القوانين آفات، وأن الضرر الذي يلحق العرب من هذا التأخير يزداد في كل يوم. لذلك فاللجنة تصر بإلحاح على الحكومة أن تسرع في نشر القوانين المذكورة حالا، وأن تصدر على الفور أمراً بمنع بيع الأراضي من العرب لغير العرب، ريثما تنفذ القوانين التي تهيئها الحكومة لتنفيذ "الكتاب الأبيض" المشار إليه.

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول فائق الاحترام .

⁽¹⁾ جريدة الجامعة العربية، ع.م، بتاريخ 4/كانون الاول/1931م، ص.3. انظر الكيالي: وثائق، ص.357.

ملحق رقم (23)

بدايات تواطؤ المسؤولين في بيع الأراضي الفلسطينية لليهود المهاجرين عام 1890م⁽¹⁾

إخبارية صادقة نرفعها إلى مقام مولانا الخليفة

نحن الذين غمرتنا الدولة العلية العثمانية أبا عن جد بالإنعام والإحسان الجزيل، وبدافع من الشعور والإحساس الوجداني، وبما جبلنا عليه من الفطرة والحمية الدينية والوطنية، نعتبر أنفسنا مسئولين ومطلوبين بالإخبار عن كل تصرف أو تحرك يخالف رضا مولانا السلطان في أي جهة من جهات الممالك العثمانية المحروسة. فنحن في الأصل من أهالي البلقاء وحيفا وبيروت، عندما كنا موظفين مستخدمين في لوائي عكا والבלقاء سمعنا وعلمنا من مصادر موثقة ومؤكدة ارتكاب بعض المسؤولين في قضاء حيفا التابعة للواء عكا بعض الأعمال التي تتنافى والرضا العالي لمولانا ظل الله في الأرض. وقد وجدنا في أنفسنا الجرأة لعرضها فيما يلي:

من المعلوم لدى الجميع بأن إدخال اليهود الأجانب من رومانيين وروس وإسكانهم في الممالك المحروسة بشكل عام وفي بلاد فلسطين بشكل خاص وتمليكهم للأراضي ممنوع منعاً باتاً بموجب الإرادة السنية لحضرة مولانا السلطان. ولكن وبدافع من المنافع والمصالح الشخصية من البعض والأفكار الفاسدة والمناوئة للبعض الآخر حدث في العام الماضي ألف وثلثمائة وستة (1890) بتوسط من موسى خانكر وماير زبلون اليهوديين الروسيين المقيمين في بلدتي يافا وحيفا وهما من رجال البارون هيرش، اتفق متصرف عكا صادق باشا عندما كان قائمقاماً ومتصرفاً هناك مع قائمقام حيفا السابق مصطفى القنوتاي، والحالي أحمد شكري ومفتي عكا علي أفندي ورئيس بلدية حيفا مصطفى أفندي وعضو مجلس الإدارة نجيب أفندي على إدخال وقبول مائة وأربعين عائلة يهودية طردوا من الممالك الروسية في قضاء حيفا، وعلى بيع الأراضي التي يملكها والي أضنه السابق وشقيق المتصرف المشار شاعر باشا وسليم نصر الله خوري من أهالي جبل لبنان حيث كانوا قد اشتروها بألف وثمانمائة قطعة ورقية من فئة المائة في الخضيرة ودردارة والنفيعات لليهود المذكورين بثمانية عشر ألف ليرة، مع إعطاء المأمورين المذكورين ألفي ليرة مقابل تعاونهم لتحقيق ذلك. وبعد ذلك وفي إحدى الليالي أنزل اليهود المذكورون من

(1) مخبر - من أهالي بيروت، المدير السابق لناحية الشعراوية بداخل البلقاء ومدير نجد الحالي، صبحي

مخبر - من أهالي حيفا، المدير السابق للريجي بلواء البلقاء، سعيد بحق محمد

مخبر - من أهالي عكا، معاون المدعي العام السابق بعكا، محمد توفيق السيد
(هذه الترجمة مطابقة للأصل العثماني المحفوظة لدى متحف الآثار في طولكرم)

السفينة إلى الساحل تحت إشراف مأمور البوليس في حيفا عزيز ومأمور الضابطة البيوزباشي علي آغا، وتم توزيعهم في نواحي القضاء. ثم قام رئيس بلدية حيفا مصطفى أفندي دون أن تكون له أية صلاحية وفي أمر يحتاج إلى إرادة سنية سلطانية بتنظيم رخص مزورة بتاريخ قديم وإحداث مائة وأربعين منزلا على الأراضي المذكورة وتحويلها على قرية وإسكان اليهود فيها وتنظيم سجل ضريبي قبل أن يكون هناك أي شيء وإعطاء هؤلاء اليهود صفة رعايا الدولة العثمانية من القدم وقيمون في تلك القرية

ولم يبق الأمر عند هذا الحد بل كان الادعاء بأن هؤلاء كانوا من أتباع الدولة العلية وولدوا في قضائي صفد وطبريا وقيمون في القرية المعروفة بمزرعة الخضيرة، وأنهم لم يكونوا مسجلين في سجلات النفوس، فأجريت بحقهم معاملة المكتومين، وتحصيل غرامة قدرها مجيدي أبيض واحد (أي ست مجيديات) من كل من له القدرة على الدفع، وإعفاء من لا يملك القدرة على الدفع، واكتملت المعاملة بأسرها في يوم واحد فأصبحت لهم صفة قداماء الأهالي فيها. وقبض وكيل المشار إليه شاكر باشا مفتي عكا علي أفندي وسليم نصر الله خوري من جبل لبنان ثمانية عشر ألف ليرة قيمة بيع تلك الأراضي، دون أي اعتبار لمصالح الأمة والوطن، ولمجرد تأمين أسباب الراحة وتحقيق الأطماع الفاسدة لهؤلاء اليهود الذين طردوا وأبعدوا من الممالك الأجنبية. إن ما حدث لا يمكن كتمه أو إنكاره كما أن ذلك ثابت من خلال المعاملات الجارية في سجلات الدوائر الرسمية في عكا وحيفا. وأغلب ظننا بأنه سبق وأن قدم بعض الذوات الثقة معلومات حول الموضوع، ويمكن الاستعلام بالوضع من متصرفيات نابلس والقدس المجاورتين لعكا وحيفا للتأكد من صحة ما أبلغنا به، ويمكن بهذه الطريقة التحقق من صحة ما نقول من قبول وإنزال اليهود كلما مرت سفينة في ميناء حيفا

فيما عدا هذا فإن قرية زمارين التي يملكها ويحكمها اليوم البارون روتشيلد ويبلغ عدد بيوتها حوالي سبعمائة تعج باليهود، توفي مالكاها في وقت سابق بلا وارث وعندما صدر الإعلام الشرعي بوجوب تسجيل القرية المذكورة في دفتر الشواغر، بيعت بطريقة من الطرق لليهود، وبغية توسيعها وزيادة أهميتها تم تملك ثلاث قرى بالتتابع وهي: عسفا وأم التوت وأم الجمال، وإحاقها بزمارين. وتسهيلا لإجراء ما يلزم لتحقيق هذا النوع من الطلبات اللاحقة اشترى اليهود من صادق باشا المشار إليه أراض خربة لا تتعدى قيمتها ألفين أو ثلاثة آلاف قرش بألفي ليرة ليشتروا بعد ذلك الأراضي المهمة على الساحل بين حيفا ويافا وتعرف بخشم الزرقة وتحد الأراضي السنية وتزيد مساحتها عن ثلاثين ألف دونم، إذا فرضنا أن قيمة الدونم الواحد ليرة واحدة تكون قيمتها ثلاثين ألف ليرة، اعتبروها خمسة آلاف دونم وباعوها بخمسة عشر ألف

قرش أي الدونم الواحد بثلاثة قروش، بيعت ليهود زمارين التي سبق ذكرها، وهو أمر يستغربه كل إنسان إلى جانب ذلك فإن القسم الأعظم من المكان المعروف بجبل الكرمل ذات الأهمية لدى الدولة أي أكثر من خمسة عشر ألف دونم بيعت بالحيل والطرق الملتوية من قبل رئيس البلدية مصطفى الخليل وعضو الإدارة نجيب الياسين إلى رهبان دير الكرمل باسم فرنسا، ونظرا للغيرة والمنافسة الحاصلة من رعايا دولة ألمانيا تجاه الرهبان، تمكن هؤلاء أيضا من الحصول على عشرة آلاف دونم من الأرض بسعر متدن جدا، ولم يمض وقت طويل حتى ظهر منافس آخر ثم تم تملك سيدة تعرف بالست الإنجليزية وبتوسط من القنصل الإنجليزي في حيفا المستر سميث خمسة آلاف دونم من الأرض لقاء سكوتها على بيع تلك الأراضي للأخرين، وقاموا جميعا بإنشاء مبان وكنائس عظيمة عليها، على إثر ذلك وبمبادرة من متصرف عكا زيور باشا انتخب قائمقام الناصرة السابق وكيلا للحكومة السنية، فأقام في عهد رئيس محكمة البداية في حيفا محي الدين سلهب الطرابلسي دعوى ضد الأجانب المذكورين بطلب استعادة تلك الأراضي، ووصل كسب القضية مرحلة شبه نهائية، ولكن وردت برقية سامية في الأمر بتعطيل كافة المعاملات المتعلقة بهذه الدعوى ونقل المرحوم زيور باشا إلى القلعة السلطانية وبذلك أصبحت شواطئ البحر وجبل الكرمل وتلك الأراضي والمناطق المهمة التي تفتدى كل حفنة من ترابها بالروح بيد الغاصبين الأجانب بدعوى التقادم. ويقوم الآن الإيراني عباس المنفي حاليا في عكا الذي يحقق كل شيء يريده بفضل ثروته ونفوذه بالتفاهم مع رئيس بلدية حيفا مصطفى وعضو المحكمة الحالي نجيب بسلب أراضي العاجزين والفقراء من الأهالي بأثمان بخسة ليقوموا بعد ذلك بتهيئتها وبيعها بأثمان فاحشة لليهود والأجانب الآخرين لتحقيق مصالحهم الشخصية.

بقي أن نقول بأن هؤلاء اليهود بفضل المال الذي بذلوه صاروا مرعيي الخواطر، فصاروا يسومون الأهالي المسلمين في القرى المجاورة لليهود أبشع أنواع الظلم، كما تسلطوا على أعراض النساء. وفي عهد المدير السابق لناحية قيصاربه علي بك الشركسي وصلت إخبارية بأن اليهود في زمارين يقومون بتزوير العملات، فتوجه المتصرف إلى قراهم للتحقيق في هذه المسألة وغيرها من المسائل وبدافع الاستبداد والتحكم ضرب المدير المذكور وأهانته ولجأ إلى بعض الوسائل النفسية لعزله من منصبه. وقد استغل يهود زمارين تراخي بعض المسؤولين المحليين معهم فحبسوا الرجال وقاموا بتعذيبهم، كما يقومون الآن بتخزين مختلف أنواع الأسلحة والذخائر، كما بنوا مدرسة ضخمة لتدريس مختلف العلوم، وقد لجأنا إلى الإخبار عن كل هذا آملين أن تتخذ الوسائل الكفيلة لوضع حد لمثل هذه الأعمال والأمر لحضرة من له الأمر.

3 أغسطس سنة 1309 (15 آب 1893)

ملحق رقم (24)

صك الانتداب على فلسطين

أعلن مشروع الانتداب البريطاني على فلسطين من قبل عصبة الأمم المتحدة بتاريخ 6 يوليو/تموز 1921 وصدق عليه في 24 يوليو/تموز 1922 ووضع موضع التنفيذ في 29 سبتمبر/أيلول من العام نفسه، وتضمن مقدمة جاء فيها:

مجلس عصبة الأمم: لما كانت دول الحلفاء الكبرى قد وافقت على أن يعهد بإدارة فلسطين التي كانت تابعة فيما مضى للدولة العثمانية بالحدود التي تعينها تلك الدول إلى دولة مندوبة تختارها الدول المشار إليها تنفيذاً لنصوص المادة 22 من ميثاق عصبة الأمم.

ولما كانت دول الحلفاء قد وافقت أيضاً على أن تكون الدولة المندوبة مسؤولة عن تنفيذ التصريح الذي أصدرته في الأصل حكومة صاحب الجلالة البريطانية في اليوم الثاني من شهر نوفمبر/ (تشرين الثاني) 1917 وأقرته الدول المذكورة لصالح إنشاء وطن قومي لليهود في فلسطين، على أن يفهم جلياً أنه لن يؤتى بعمل من شأنه أن يضير بالحقوق المدنية والدينية التي تتمتع بها الطوائف غير اليهودية الموجودة الآن في فلسطين، أو بالحقوق والوضع السياسي مما يتمتع به اليهود في أي بلاد أخرى.

ولما كان قد اعترف بذلك بالصلة التاريخية التي تربط الشعب اليهودي بفلسطين وبالأَسباب التي تبعث على إعادة إنشاء وطنهم القومي في تلك البلاد.

ولما كانت دول الحلفاء قد اختارت صاحب الجلالة البريطانية ليكون مندوباً على فلسطين.

ولما كان الانتداب على فلسطين قد صيغ في النصوص التالية وعرض على مجلس عصبة الأمم لإقراره.

ولما كان صاحب الجلالة البريطانية قد قبل الانتداب على فلسطين وتعهد بتنفيذه بالنيابة عن عصبة الأمم طبقاً للنصوص والشروط التالية.

ولما كانت الفقرة الثامنة من المادة 22 المتقدمة الذكر تنص على أن درجة السلطة أو السيطرة أو الإدارة التي تمارسها الدولة المندوبة سيحددها بصراحة مجلس عصبة الأمم إذا لم يكن هناك اتفاق سابق بشأنها بين أعضاء عصبة الأمم.

لذلك فإن مجلس عصابة الأمم بعد تأييده الانتداب المذكور يحدد شروطه ونصوصه بما يلي:

المادة الأولى: يكون للدولة المنتدبة السلطة التامة في التشريع والإدارة باستثناء ما يكون قد قيد في نصوص هذا الصك.

المادة الثانية: تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن وضع البلاد في أحوال سياسية وإدارية واقتصادية تضمن إنشاء الوطن القومي اليهودي وفقا لما جاء بيانه في ديباجة هذا الصك وترقية مؤسسات الحكم الذاتي، وتكون مسؤولة أيضا عن صيانة الحقوق المدنية والدينية لجميع سكان فلسطين بقطع النظر عن الجنس والدين.

المادة الثالثة: يترتب على الدولة المنتدبة أن تعمل على تشجيع الاستقلال المحلي على قدر ما تسمح به الظروف.

المادة الرابعة: يعترف بوكالة يهودية ملائمة كهيئة عمومية لإسداء المشورة إلى إدارة فلسطين والتعاون معها في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وغير ذلك من الأمور التي قد تؤثر في إنشاء الوطن القومي اليهودي ومصالح السكان اليهود في فلسطين ولتساعد وتشارك في ترقية البلاد، على أن يكون ذلك خاضعا دوما لمراقبة الإدارة. يعترف بالجمعية الصهيونية كوكالة ملائمة مادامت الدولة المنتدبة ترى أن تأليفها ودستورها يجعلانها صالحة ولائقة لهذا الغرض، ويترتب على الجمعية الصهيونية أن تتخذ ما يلزم من التدابير بعد استشارة حكومة صاحب الجلالة البريطانية للحصول على معونة جميع اليهود الذين ييغون المساعدة في إنشاء الوطن اليهودي.

المادة الخامسة: تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن ضمان عدم التنازل عن أي جزء من أراضي فلسطين إلى حكومة دولة أجنبية، وعدم تأجيرها إلى تلك الحكومة أو وضعه تحت تصرفها بأي صورة أخرى.

المادة السادسة: على إدارة فلسطين مع ضمان عدم إلحاق الضرر بحقوق ووضع فئات الأهالي الأخرى أن تسهل هجرة اليهود في أحوال ملائمة، وأن تشجع بالتعاون مع الوكالة اليهودية المشار إليها في المادة الرابعة حشد اليهود في الأراضي الأميرية والأراضي الموات غير المطلوبة للمقاصد العمومية.

المادة السابعة: تتولى إدارة فلسطين مسؤولية سن قانون للجنسية، ويجب أن يشتمل ذلك القانون على نصوص تسهل اكتساب الجنسية الفلسطينية لليهود الذين يتخذون فلسطين مقاماً دائماً لهم.

المادة الثامنة: إن امتيازات وحصانات الأجانب بما فيها مزايا المحاكم القنصلية والحماية التي يتمتع بها الرعايا الأجانب في السابق بحكم الامتيازات أو العرف في المملكة العثمانية لا تكون نافذة في فلسطين. غير أنه متى انتهى أجل الانتداب تعاد هذه الامتيازات في الحال برمتها أو مع التعديل الذي يكون قد تم الاتفاق عليه بين الدول صاحبة الشأن، إلا إذا سبق للدول التي كان رعاياها يتمتعون بالامتيازات المذكورة في أول أغسطس (آب) سنة 1914 أن تنازلت عن حق استرجاع تلك الامتيازات أو وافقت على عدم تطبيقها لأجل مسمى.

المادة التاسعة: تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن جعل النظام القضائي القائم في فلسطين ضامناً تمام الضمان لحقوق الأجانب والوطنيين على السواء. ويكون احترام الأحوال الشخصية والمصالح الدينية لمختلف الشعوب والطوائف مضموناً تمام الضمان أيضاً، وبصورة خاصة تكون إدارة الأوقاف خاضعة للشرائع الدينية وشروط الواقفين.

المادة العاشرة: تكون المعاهدات المبرمة بين الدولة المنتدبة وسائر الدول الأجنبية بشأن تسليم المجرمين مرعية الإجراء في فلسطين إلى أن تعقد اتفاقات خاصة بذلك فيما يتعلق بفلسطين.

المادة الحادية عشرة: تتخذ إدارة فلسطين جميع ما يلزم من التدابير لصون مصالح الجمهور فيما يتعلق بترقية البلاد وعمرانها، ويكون لها السلطة التامة في وضع ما يلزم من الأحكام لاستهلاك أي مورد من موارد البلاد الطبيعية أو الأعمال والمصالح والمنافع العمومية الموجودة في البلاد أو التي ستؤسس فيما بعد أو السيطرة عليها بشرط مراعاة الالتزامات التي قبلتها الدولة المنتدبة على نفسها. ويترتب عليها أن توجد نظاماً للأراضي يلائم احتياجات البلاد مراعية في ذلك من بين الأمور الأخرى الراغبة في تشجيع حشد السكان في الأراضي وتكثيف الزراعة. ويمكن لإدارة البلاد أن تتفق مع الوكالة اليهودية المذكورة في المادة الرابعة على أن تقوم هذه الوكالة بإنشاء أو تسيير الأشغال والمصالح والمنافع العمومية وترقية مرافق البلاد الطبيعية بشروط عادلة ومنصفة مادامت الإدارة لا تتولى هذه الأمور مباشرة بنفسها. غير أن كل اتفاق كهذا يجب أن يشترط فيه ألا تتجاوز الأرباح التي توزعها الوكالة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مقدار الفائدة المعقولة التي يعود بها رأس المال

المستثمر، وأن كل ما يزيد على هذه الفائدة من الأرباح يجب أن يستخدم لما فيه نفع البلاد على الوجه الذي توافق عليه الإدارة.

المادة الثانية عشرة: يعهد إلى الدولة المنتدبة بالإشراف على علاقات فلسطين الخارجية وحق إصدار البراءات إلى القناصل الذين تعينهم الدول الأجنبية، ويكون لها الحق أيضا في أن تشمل رعايا فلسطين وهم خارج حدود منطقتها بحماية سفرائها وقناصلها.

المادة الثالثة عشرة: تضطلع الدولة المنتدبة بجميع المسؤوليات المتعلقة بالأماكن المقدسة والمباني أو المواقع الدينية في فلسطين، بما في ذلك مسؤولية المحافظة على الحقوق الموجودة وضمان الوصول إلى الأماكن المقدسة والمباني والمواقع الدينية وحرية العبادة مع المحافظة على مقتضيات النظام العام والآداب العامة. وتكون الدولة المنتدبة مسؤولة أمام عصابة الأمم دون سواها عن كل ما يتعلق بذلك بشرط ألا تحول نصوص هذه المادة دون اتفاق الدولة المنتدبة مع إدارة البلاد على ما تراه الدولة المنتدبة ملائما لتنفيذ نصوص هذه المادة، وبشرط ألا يفسر شيء من هذا الصك تفسيراً يخول الدولة المنتدبة سلطة التعرض أو التدخل في نظام أو إدارة المقامات الإسلامية المقدسة الصرفة المصونة حصانتها.

المادة الرابعة عشرة: تؤلف الدولة المنتدبة لجنة خاصة لدرس وتحديد وتقرير الحقوق والادعاءات المتعلقة بالأماكن المقدسة والحقوق والادعاءات المتعلقة بالطوائف الدينية المختلفة في فلسطين، وتعرض طريقة اختيار هذه اللجنة وقوامها ووظائفها على مجلس عصابة الأمم لإقرارها، ولا تعين اللجنة ولا تقوم بوظائفها دون موافقة المجلس المذكور.

المادة الخامسة عشرة: يترتب على الدولة المنتدبة أن تضمن جعل الحرية الدينية التامة وحرية القيام بجميع شعائر العبادة مكفولتين للجميع بشرط المحافظة على النظام العام والآداب العامة فقط، ويجب ألا يكون ثمة تمييز مهما كان نوعه بين سكان فلسطين على أساس الجنس أو الدين أو اللغة، وألا يحرم شخص من دخول فلسطين بسبب معتقده الديني فقط. ويجب ألا تحرم أي طائفة كانت من حق صيانة مدارسها الخاصة لتعليم أبنائها بلغتها الخاصة، وألا تنتقص من هذا الحق مادام ذلك مطابقاً لشروط التعليم العمومية التي قد تفرضها الإدارة.

المادة السادسة عشرة: تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن ممارسة ما يقتضيه أمر المحافظة على النظام العام والحكم المنظم من الإشراف على الهيئات الدينية والجزئية التابعة لجميع الطوائف المذهبية في فلسطين. ومع مراعاة هذا الشرط لا يجوز أن تتخذ في فلسطين تدابير

من شأنها إعاقة هذه الهيئات أو التعرض لها أو إظهار التحيز ضد أي ممثل من ممثليها أو عضو من أعضائها بسبب دينه أو جنسيته.

المادة السابعة عشرة: يجوز لإدارة فلسطين أن تنظم على أساس التطوع القوات اللازمة للمحافظة على السلام والنظام والقوات اللازمة للدفاع عن البلاد أيضا بشرط أن يكون ذلك خاضعا لإشراف الدولة المنتدبة، ولكن لا يجوز لإدارة فلسطين أن تستخدم هذه القوات في غير الأغراض الآتية الذكر إلا بموافقة الدولة المنتدبة، وفيما عدا ذلك لا يجوز لإدارة فلسطين أن تؤلف أو أن تستبقي أي قوة من القوات العسكرية أو البحرية أو الجوية. ليس في هذه المادة ما يمنع إدارة فلسطين من الاشتراك في نفقات القوات التي تكون للدولة المنتدبة في فلسطين. ويحق للدولة المنتدبة في كل وقت أن تستخدم طرق فلسطين وسككها الحديدية ومرافئها لحركات القوات المسلحة ونقل الوقود والمهمات.

المادة الثامنة عشرة: يجب على الدولة المنتدبة أن تضمن عدم التمييز في فلسطين بين رعايا أي دولة من الدول الداخلة في عصبية الأمم (ومن جملة ذلك الشركات المؤلفة بحسب قوانين تلك الدولة) ورعايا الدولة المنتدبة أو رعايا أي دولة أجنبية أخرى في الأمور المتعلقة بالضرائب أو التجارة أو الملاحة أو تعاطي البضائع أو المهن أو في معاملة السفن التجارية أو الطائرات المدنية. وكذلك يجب ألا يكون هناك تمييز في فلسطين ضد البضائع التي يكون أصلها من بلاد من بلدان الدول المذكورة أو تكون مرسله إليها، وتطلق حرية مرور البضائع بطريق التوسط (الترانزيت) عبر البلاد المشمولة بالانتداب بشروط عادلة. ومع مراعاة ما تقدم وسائر أحكام صك الانتداب هذا يجوز لإدارة فلسطين أن تفرض بالتشاور مع الدولة المنتدبة ما تراه ضروريا من الضرائب والرسوم الجمركية، وأن تتخذ ما تراه صالحا من التدابير لتنشيط ترقية المرافق الطبيعية في البلاد وصيانة مصالح السكان فيها. ويجوز لها أن تعقد بالتشاور مع الدولة المنتدبة اتفاقا جمركيا خاصا مع أي دولة من الدول التي كانت جميع أملاكها في سنة 1914 داخلة في تركيا الآسيوية أو شبه جزيرة العرب.

المادة التاسعة عشرة: تنضم الدولة المنتدبة بالنيابة عن إدارة فلسطين إلى كل ميثاق من المواثيق الدولية العامة التي سبق عقدها أو التي تعقد فيما بعد بموافقة عصبية الأمم بشأن الاتجار بالرقيق والاتجار بالسلاح والذخيرة أو بالمخدرات أو فيما يتعلق بالمساواة التجارية وحرية مرور البضائع بطريق التوسط (الترانزيت) والملاحة والطيران والمواصلات البريادية والبرقية واللاسلكية أو بالملكات الأدبية والفنية والصناعية.

المادة العشرون: تتعاون الدولة المنتدبة بالنيابة عن إدارة فلسطين في تنفيذ كل سياسة مشتركة تقررها عصابة الأمم لمنع انتشار الأمراض ومكافحتها، بما في ذلك أمراض النباتات والحيوانات بقدر ما تسمح به الأحوال الدينية والاجتماعية وغيرها من الأحوال.

المادة الحادية والعشرون: يترتب على الدولة أن تؤمن وضع وتنفيذ قانون خاص بالآثار القديمة على أساس القواعد المذكورة فيما يأتي خلال الاثني عشر شهرا الأولى من هذا التاريخ، ويكون هذا القانون ضامنا لرعايا جميع الدول الداخلة في عصابة الأمم المساواة في المعاملة فيما يتعلق بالحفريات والتنقيبات الأثرية:

1- تعني عبارة "الآثار القديمة" كل ما أنشأته أو أنتجته أيدي البشر قبل سنة 1700 ميلادية.

2- يسن التشريع المتعلق بحماية الآثار القديمة على أساس التشجيع لا التهديد، وكل من اكتشف أثرا دون أن يكون مزودا بالتصريح المذكور في الفقرة الخامسة وأبلغ الأمر إلى أحد موظفي الدائرة المختصة يكافأ بمكافأة تتناسب مع قيمة ما اكتشفه.

3- لا يجوز بيع شيء من الآثار القديمة إلا للدائرة المختصة ما لم تتنازل تلك الدائرة عن شرائه، ولا يجوز إخراج شيء من الآثار القديمة من البلاد إلا بموجب رخصة تصدير صادرة من تلك الدائرة.

4- كل من أتلف أو ألحق ضررا بقطعة من الآثار القديمة عن سوء نية أو إهمال يعاقب بالعقوبة المعينة.

5- يحظر إجراء الحفر أو التنقيب للبحث عن الآثار القديمة إلا بتصريح من الدائرة المختصة ويغرم المخالف بغرامة مالية.

6- توضع شروط عادلة لنزع ملكية الأراضي ذات القيمة التاريخية أو الأثرية سواء أكان نزع الملكية مؤقتا أم دائما.

7- يقتصر في إعطاء التصريح لإجراء الحفريات على الأشخاص الذين يقدمون أدلة كافية على خبرتهم في الآثار، ويترتب على إدارة فلسطين ألا تسير عند إعطاء هذه التصاريح على طريقة تؤدي إلى استثناء علماء أي أمة من الأمم من التراخيص بدون سبب مبرر.

8- يقسم ناتج الحفريات بين المكتشف والدائرة المختصة على أساس النسبة التي تعينها تلك الدائرة، فإذا تعذرت القسمة لأسباب علمية يعطى للمكتشف تعويض عادل بدلا من إعطائه قسما من الآثار المكتشفة.

المادة الثانية والعشرون: تكون الإنجليزية والعربية والعبرية اللغات الرسمية لفلسطين، وكل عبارة أو كتابة بالعربية وردت على طوابع أو عملة تستعمل في فلسطين يجب أن تكرر بالعبرية، وكل عبارة أو كتابة بالعبرية يجب أن تكرر بالعربية.

المادة الثالثة والعشرون: تعترف إدارة فلسطين بالأيام المقدسة (الأعياد) عند كل طائفة من الطوائف في فلسطين كأيام عطلة قانونية لأفراد تلك الطائفة.

المادة الرابعة والعشرون: تقدم الدولة المنتدبة إلى عصابة الأمم تقريرا سنويا بصورة تقنع المجلس يتناول التدابير التي اتخذت أثناء تلك السنة لتنفيذ نصوص الانتداب، وترسل نسخ من جميع الأنظمة والقوانين التي تسن أو تصدر أثناء تلك السنة مع التقرير.

المادة الخامسة والعشرون: يحق للدولة المنتدبة بموافقة مجلس عصابة الأمم أن ترجى أو توقف تطبيق ما تراه من هذه النصوص غير قابل للتطبيق على المنطقة الواقعة ما بين نهر الأردن والحد الشرقي لفلسطين كما سيعين فيما بعد بالنسبة للأحوال المحلية السائدة في تلك المنطقة، وأن تتخذ ما تراه ملائما من التدابير لإدارة تلك المنطقة وفقا لأحوالها المحلية بشرط ألا يؤتى بعمل لا يتفق مع أحكام المواد 15، 16، 18.

المادة السادسة والعشرون: توافق الدولة المنتدبة على أنه إذا وقع خلاف بينها وبين عضو آخر من أعضاء عصابة الأمم حول تفسير نصوص صك الانتداب أو تطبيقها وتعذر حله بالمفاوضات، يعرض على محكمة العدل الدولية الدائمة المنصوص عليها في المادة الرابعة عشرة من ميثاق عصابة الأمم.

المادة السابعة والعشرون: إن كل تعديل يجرى من شروط هذا الانتداب يجب أن يكون مقترنا بموافقة مجلس عصابة الأمم.

المادة الثامنة والعشرون: في حالة انتهاء الانتداب الممنوح للدولة المنتدبة بموجب هذا الصك يتخذ مجلس عصابة الأمم ما يراه ضروريا من التدابير لصون استمرار الحقوق المؤمنة بموجب المادتين 13 و14 على الدوام لضمان العصابة، ويستعمل نفوذه لأن يكفل بضمان الجمعية احترام حكومة فلسطين للالتزامات المالية التي تحملتها إدارة فلسطين بصورة مشروعة في عهد الانتداب احتراماً تاماً وفي جملة ذلك حقوق الموظفين في رواتب التقاعد أو المكافآت.

ملحق رقم (25)

فتاوى علماء المسلمين الصادرة سنة 1935 بشأن بيع الأراضي لليهود⁽¹⁾

كل سمسار كافر ومرتد عن دين الإسلام

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى اله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد، فإننا نحن المفتين والقضاة والمدرسين والخطباء والأئمة والوعاظ وسائر علماء المسلمين ورجال الدين في فلسطين، المجتمعين اليوم في الاجتماع الديني المنعقد في بيت المقدس بالمسجد الأقصى المبارك حوله، بعد البحث والنظر فيما ينشأ عن بيع الأراضي في فلسطين لليهود من تحقيق المقاصد الصهيونية في تهويد هذه البلاد الإسلامية والمقدسة، وإخراجها من أيدي أهلها، وإجلائهم عنها، وتعفيه أثر الإسلام منها بخراب المساجد والمعابد والمقدسات الإسلامية، كما وقع في القرى التي تم بيعها لليهود وأخرجوا أهلها متشردين في الأرض، وكما يخشى أن يقع - لا سمح الله - في أولى القبلتين وثالث المسجدين المسجد الأقصى المبارك.

السمسار وبائع الأرض في حكم الشرع الشريف

وبعد النظر في الفتاوى التي أصدرها المفتون وعلماء المسلمين في العراق ومصر والهند والمغرب وسوريا وفلسطين والأقطار الإسلامية الأخرى، والتي أجمعت على تحريم بيع الأرض في فلسطين لليهود، وتحريم السمسرة على هذا البيع والتوسط فيه وتسهيل أمره بأي شكل وصورة، وتحريم الرضا بذلك كله والسكوت عنه، وأن ذلك كله أصبح بالنسبة لكل فلسطيني صادرا من عالم بنتيجة راض بها ؛ لذلك فهو يستلزم الكفر والارتداد عن دين الإسلام باعتقاد

(1) الحوت: القيادات، ص739-740.

حله كما جاء في فتوى سماحة السيد أمين الحسيني مفتي القدس ورئيس المجلس الإسلامي الأعلى.

بعد النظر في ذلك كله وتأييد ما جاء في تلك الفتاوى الشريفة والاتفاق على أن البائع والسمسار والمتوسط في بيع الأراضي بفلسطين لليهود والمسهل له هو:

أولاً: عامل ومظاهر على إخراج المسلمين من ديارهم.

ثانياً: مانع لمساجد الله أن يُذكر فيها اسمه وساع في خرابها.

ثالثاً: متخذ اليهود أولياء؛ لأن عمله يعد مساعدة ونصراً لهم على المسلمين.

رابعاً: مؤذ لله ولرسوله وللمؤمنين.

خامساً: خائن لله ولرسوله وللأمانة.

وجوب احتقار السماسرة ومقاطعتهم ومنع دفنهم في مقابر المسلمين

وبالرجوع إلى الأدلة المبينة للأحكام في مثل هذه الحالات من آيات كتاب الله كقوله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا

مُبِينًا ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا

كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ وقوله تعالى:

﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا

إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ

وظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾

وقوله تعالى في آية أخرى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ .

وقوله تعالى في آية أخرى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ وقد ذكر الأئمة المفسرون :

أن معنى قوله تعالى: ﴿ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ أي من جملتهم وحكمه حكمهم.

فيعلم من جميع ما قدمناه من الأسباب والنتائج والأقوال والأحكام والفتاوى أن بائع الأرض لليهود في فلسطين سواء كان ذلك مباشرة أو بالواسطة وأن السمسار والمتوسط في هذا البيع والمسهل له والمساعد عليه بأي شكل مع علمه بالنتائج المذكورة؛ كل أولئك ينبغي أن لا يصلوا عليهم ولا يدفنوا في مقابر المسلمين ويجب نبذهم ومقاطعتهم واحتقار شأنهم وعدم التودد إليهم والتقرب منهم، ولو كانوا آباء أو أبناء أو إخوانا أو أزواجا .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنْ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾

السكوت على اقتراف الجرائم الوطنية

السكوت عن أعمال هؤلاء والرضا به مما يحرم قطعاً ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾

﴿ وَأَنْ تَكُونُوا مِمَّنْ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ فَإِنَّهُ مَوْلَانَا وَهُوَ نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴾

ملحق رقم (26)

الفتاوى الدينية بشأن تحريم بيع الأرض لليهود صادرة عن رجال الدين -1935م⁽¹⁾

فتوى سماحة المجتهد الكبير آل كاشف الغطاء بشأن تحريم بيع الأراضي ومقاطعة السماسرة بالنظر للخطر الداهم الذي يهدد كيان فلسطين الإسلامية العربية، وجه حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد صبري عابدين المدرس في الحرم الإبراهيمي الشريف، السؤال التالي إلى حضرة صاحب السماحة العلامة الكبير محمد الحسين آل كاشف الغطاء كبير مجتهد الشيعة في العراق:

سؤال فضيلة الشيخ محمد صبري عابدين:

بسم الله الرحمن الرحيم

ما حكم الشريعة الإسلامية المطهرة في بعض المسلمين الذين يبيعون أراضي بلاد فلسطين المقدسة أو يتوسطون ببيعها لليهود الطامعين الذين يقصدون من شراء هذه الأراضي والعقارات جلاء المسلمين عن هذه البلاد المقدسة والاستيلاء على المسجد الأقصى الذي بارك الله حوله وإنشاء كتيسهم الهيكل مكانه وتشكيل دولة يهودية في فلسطين؟ وما هو الرادع لهم عن هذا العمل المنكر؟ وهل إذا أفتى بعض العلماء بكفر من باع أرضه لليهود أو توسط ببيع أرض غيره لهم لمساعدة أهل الكفر على المسلمين ولمواته لليهود الذين يعملون ليل نهار لطرد المسلمين وإبعادهم عن بلاد فلسطين والمسجد الأقصى الذي أسرى الله برسوله محمد صلى الله عليه وسلم إليه وحرمانهم من الصلاة عليهم ومن الدفن في مقابر المسلمين لخروجهم عن الإسلام وفيه عبرة لغيرهم ممن تسول له نفسه اقتتراف مثل خطيئتهم فما قولكم في فتواهم وإذا كان هناك زاجر خلاف ما ذكر ، أفيدونا ولكم من الله الأجر والثواب.

محمد صبري عابدين

المدرس بالحرم الشريف

(1) الحوت: القيادات، ص740-741 .

جواب سماحة العلامة آل كاشف الغطاء

وقد رد سماحة المجتهد الكبير محمد الحسين آل كاشف الغطاء على السؤال آنف الذكر بالفتوى الخطيرة التالية: بسم الله الرحمن الرحيم وله الحمد والمجد، قال جل شأنه ﴿ وكذلك اخذ ربك إذا اخذ القرى وهي ظالمة إن أخذه شديد ﴾. وأي ظلم أعظم من أن يهضم الإنسان حقوق سلفه وخلفه ومن أوجدوه ومن يوجدون منه بل يهضم حق مقدساته ودينه ويحط من عظمة نواميسه وقرانه وهل جزاء مثل هذا الظلم الفظيع إلا أن يأخذ الله بأخذه الأليم الشديد، وهل يشك ذو مسكة أن بيع الأراضي المقدسة من اليهود بعد اتضاح حالهم وانكشاف منوياتهم وسوء مقاصدهم نحو المسلمين ومحق الإسلام، هل يشك احد في أن ذلك البيع والمساعدة عليه والسعي والسمسرة فيه بل والرضا به، محاربة الله ورسوله وهل جزاء من يحارب الله ورسوله ويعين على هدم الإسلام إلا ما نص الله عليه في كتابه الكريم بقوله تعالى: ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً ﴾. أو ليست هذه كلها أحكاماً ضرورية وقضايا قياساتها معها لا تحتاج إلى دليل وبيان الوجدان فيها والعيان اكبر واجل من البرهان. فيا أيها المسلمون في فلسطين إذا كنتم لا تستطيعون إنفاذ أحكام دينكم وقرانكم في هذه الشرذمة المارقة من الدين من السماسرة والباعة إذا كنتم لا تستطيعون إقامة حدود الله فيهم وجعلهم عبرة لغيرهم، إذا كنتم لا تستطيعون ذلك خوف انتشار السر وتفاقم الفساد أو محاذرة من السلطة الغاشمة المانعة من إقامة حدود الله تعالى.

فلا اقل من المقاطعة البليغة وإخراجهم من حظيرة الإسلام وحوزة المسلمين وعدمهم في عداد المرتدين ومنابذتهم في كل شيء فلا مناكحة ولا مصاهرة ولا معاشرة ولا مسابرة ولا مبايعة ولا مراجعة ولا سلام ولا كلام ولا تعاد مرضاهم ولا تشيع موتاهم ولا تدفن في مقابر المسلمين جنازهم مع تشهيرهم في النوادي والمحافل والصحف والمجلات باسم (الخوارج عن الدين). أما وشرف الإسلام أن هذا كله لدون ما يستحقون وليس الحكم الصميم والفتوى الصراح حسب موازين الأدلة وقوانين الاجتهاد والاستنباط إلا ما ذكرنا من مدلول الآية الشريفة ولكن لا يمكن الفتوى به خوف المفسدة والوقوع في أسوأ القبحين. أما ما عدا ذلك من أنواع المقاطعات فهو اليوم فرض محتم بل من أهم الفرائض وأعظم الواجبات ومن أفتى بذلك من إخواننا الأعظم الأساطين علماء فلسطين وأرباب الفتوى أيدهم الله فقد أصاب شاكلة الصواب وحز مفصل الحقيقة وقد اتضح لكل ذي حسن أن قضية الصهيونية والوطن القومي تدور نجاحاً وفشلاً مدار بيع الأراضي وعدمه. فإذا سد باب البيع فقد فشلت الصهيونية أن شاء

الله وإلا فقد نجحت لا سمح الله وباء المسلمون بالويل والثبور والدمار لا قدر الله. والأمل وثيق بإخواننا المسلمين جميعاً أن يؤوبوا إلى رشدهم ويعاهدوا الله على عدم ارتكاب هذه الجريمة التي هي أم الكبائر والله ولي التوفيق لنا ولهم وهو ارحم الراحمين.

حرر بيده محمد الحسين آل كاشف الغطاء في زاوية النجف الاشراف المقدسة.

فتوى العلامة السيد محمد رشيد رضا⁽¹⁾

إن من يبيع شيئاً من ارض فلسطين وما حولها لليهود أو للانجليز فهو كمن يبيعهم المسجد الأقصى وكمن يبيع الوطن كله لأن ما يشترونه وسيلة إلى ذلك والى جعل الحجاز على خطر فرقة الأرض من هذه البلاد هي كرقبة الإنسان من جسده وهي بهذا تعد شرعاً من المنافع الإسلامية العامة لا من الأملاك الشخصية الخاصة وتمليك الحربي لدار الإسلام باطل وخيانة لله ورسوله ولأمانة الإسلام ولا اذكر هنا كل ما يستحقه مرتكب هذه الخيانة وإنما اقترح على كل من يؤمن بالله وبكتابه وبرسوله خاتم النبيين أن يبيث هذا الحكم الشرعي في البلاد مع الدعوة إلى مقاطعة هؤلاء الخونة الذين يصرون على خيانتهم في كل شيء، المعاشرة والمعاملة والزواج والكلام حتى رد السلام.

ورد في صحيح مسلم أن الله تعالى وعد رسوله صلى الله عليه وسلم لامته "أن لا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بأقطارها" الخ، وقد بينت في شرحه من جزء التفسير السابع (ص 495 و 496 طبعة ثانية) انه ما زال ملك الإسلام عن قطر إلا بخيانة من المسلمين: فتوبوا إلى الله أيها الخائنون. ﴿ يا أيها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وانتم تعلمون واعلموا إنما أموالكم وأولادكم فتنة وان الله عنده اجر عظيم ﴾.

صورة طبق الأصل

محمد صبري عابدين

(1) الحوت: القيادات، ص 741.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

أ-المصادر الأولية:

1-الوثائق غير المنشورة:

وثائق مركز إحياء التراث الإسلامي وتشمل:

1-الكشف على الأرض المسماة وطاة عاصي الواقعة ضمن أراضي جلجوليه، وثيقة رقم 10/44/1.5/10 .

2-أراضي الوقف التابعة لأوقاف قفيلية، وثيقة رقم 10/39/2/5/10 .

3-من مدير الاوقاف العام إلى سعادة مسجل أراضي ناتانيا، الموضوع : أوقاف مسجد قفيلية، 1947/6/19م، وثيقة رقم 10/47/1.19/10 .

4-أراضي أوقاف مسجد قفيلية، وثيقة رقم 10/24/1.5/10 .

5-تسجيل أملاك المعارف الأهلية في طولكرم باسم المجلس الاسلامي الأعلى، 27/أيلول/1924م وثيقة رقم 10/34/1.14/10 .

6-من مهندسي الأوقاف لجانب صاحب العطفة ومراقب الأوقاف العام الأفخم، الموضوع: بصة أم العلق، 1927/11/14م، وثيقة رقم 10/27/1.22/10 .

7-من سكرتير المجلس الاسلامي الأعلى إلى حضرة مدير الأوقاف العام المحترم، القدس، 1947/11/26م، وثيقة رقم 10/42/1.18/10 .

8-مشروع تجفيف بركة رمضان التابعة لوقف خليل الرحمن، وثيقة رقم 10/27/1.21/10 .

9-من سكرتير المجلس الاسلامي الأعلى إلى حضرة مدير الأوقاف العام، الموضوع: بصة أم العلق، 1947/4/24م، وثيقة رقم 10/37/1.39/10 .

ملفات بلدية طولكرم وتشمل:

- 1-تقرير بلدية طولكرم: مشروع تنظيم هيكلية، مركز الهندسة والتخطيط، 1988م.
- 2-تقرير عن تزويد وتوزيع الماء لبلدية مدينة طولكرم، شركة بروان الهندسية الدولية، 1960م.
- 3-سجلات بلدية طولكرم 1939-1945م، وثيقة رقم 40/979
- 4-ملف بلدية طولكرم الخاص بالجمعيات التعاونية رقم، ب/1920/ط1.

ملفات بلدية نابلس وتشمل:

- 1-سجل الغرفة التجارية في طولكرم رقم 14-5/26/25 .
- 2-سجل المعلمين في طولكرم رقم 5/225 .

ملفات دائرة الأوقاف الشرعية في طولكرم وتشمل:

- 1-سجل تسجيل الأوقاف الإسلامية في القرى، ملف الأراضي المصادرة رقم 14، 15، 16، 17.

- 2-سجل مدينة قلقيلية، رقم 12.

ملفات دائرة ضريبة الأملاك في طولكرم وتشمل:

- 1-ملف قرية خربة بيت ليد، رقم 5/4.
- 2-ملف قرية خربة بير السكة، رقم 20./19
- 3-ملف وادي الحوارث، رقم 31.
- 4-خريطة قضاء طولكرم.

5-خريطة إسرائيل الطبيعية ، مقياس رسم 1 : 50000 .

6-خريطة مقياس رسم 1 : 100.000- Surveyed in March 1930.

7-خريطة مقياس رسم 1 : 20.000- Surveyed in March 1930.

سجلات المحكمة الشرعية في طولكرم وتشمل:

1-سجل أوقاف طولكرم رقم و ق ف /428/34.

وثائق بحوزة الأهالي وتشمل:

1-وثيقة خطية بمثابة سند قبض مؤرخة بتاريخ 1926/6/7م محفوظة لدى السيد هشام محمد علي الفياض من دير الغصون.

2-سندات تسجيل لأراضي خربة بيت ليد محفوظة لدى السيد لطفي صالح سلامة من طولكرم.

3-سندات تسجيل لأراضي خربة بير السكة محفوظة لدى السيد هشام محمد علي الفياض من دير الغصون.

وثائق المجلس الإسلامي الأعلى وتشمل:

1-بيان المجلس الإسلامي الأعلى لعام 1934م، ووثائق المجلس الإسلامي الأعلى، مكتبة الأقصى، القدس.

أرشيف وزارة المستعمرات البريطانية وتشمل:

1-JA memorandum respecting the draft ordinance for the protection of cultivators, January 1931, CO 733/199/8702/part 1.

2-Report of Palestine 1920-1930, 11 June 1930, CO 733/193/77182.

- 3-HC to Colonial Secretary, Conf. 17.1.1930, CO 733/182/77050 part A.
- 4-Brief on Government's Proposals for the Protection of small owners by Reservation of Subsistence Areas, CO 733/290.
- 5-HC to Colonial Secretary, personal Cable, 31.12.1935, CO 733/272/75072.
- 6-Zeita Lands case, from high Commissioner to Lord Passifield, 27 June 1931, CO 733/204/87165.
- 7-Not on talk of Chancellor with Shuckburgh, 7.5.1931, CO 733/197/87050 part 2.
- 8-Land Question, CO 733/75072.
- 9-Eviction of Arab families-Wadi el-hawarth Land-Report from HC to Lord Passifield, March 1930, CO 733/190/77182.
- 10-Wadi el-hawarth Land-from HC to Lord Passifield, 27 Dec. 1930, CO 733/200/3.
- 11-Wadi el-hawarth Land-from HC to Sir Philip Cunliff-Lister, 24 Dec. 1931, CO 733/218/97082, January, 1933, CO 733/234/17282.
- 12-Great Britain, Foreign Office, 20 Dec. 1931, CO 733/218/1.
- 13-Wadi el-hawarth Land-from HC to Lord Passifield, 31 January 1931, CO 733/200/87082.

14-Zeita Lands case-Memomandum submitted from Osman Bushnik, CO 733/177/67489.

15-Zeita Lands case-Memomandum submitted from Thomas w. Haycraft the chief Justice, CO 733/177/67489.

16-Zeita Lands case-Memomandum submitted from HC to Lord Passifield, 27 june 1931, CO 733/177/67489.

17-Zeita Lands case-from from HC to Lord Passifield, 27 june 1931, CO 733/204/87165.

18-Zeita Lands case-Memomandum from HC to Lord Passifield, 27 june 1931, CO 733/204/87165.

19-Wauchope to J.H. Thomas, Secret A, 7. 12. 1935, CO 733/278/75156/ part 2.

20-Anote on interview with Brodetsky, 4. 8. 1933, CO 733/234/17272/ part2.

21-Political Events in 1935 and 1936 memo of the Government of Palestine CO 733/287/75023/1.

أرشيف الحركة الصهيونية وتشمل:

1-E. Epstein, on behalf of the JNF, to L.Stein, 1.11.1929, ZA,S/25/4070. ZA,S25/996.

2-Israel Sieff, Secretary of the Zionist Commission, to Ormsby-Gore, 1. May 1918, CZA,S25/7432.

3-Thon to Zionist Commission, 6.May 1918, CZA, 24/737.

4-David Gurevich of the Jewish Agency's Department of Statistics of Jewish National fund (JNF) Directorate, The Central Zionist Archives CZA,S25/6563, 12 May 1941.

5-Moshe Shertok, Secretary of the Political Department of the Jewish Agency to A.H. Webb, Legal Adviser to the Development Department, 13 March 1932, CZA,S25/7620.

6-Samahat al-Mufti al-Abar al-Sayyid Amin al-Husayni, CZA,S25/9358.

أرشيف وزارة الخارجية البريطانية وتشمل:

1-Ormsby-Gore to Sir Gillber Clayton, 20.May 1918, FO 371/33995/99964

2-In a letter from Weizmann to Sir Eyre Crowe under Secretary of State for foreign affairs 16. Dec. 1918, FO 371/3420.

3-Ormsby-Gore to Balfour, 7 April 1918, FO 371/3394/83691.

4-CID reports, 19. 12. 1934, FO 371/18957.

5-CID report, 5. 8. 1935, FO 371/18957.

أرشيف دولة إسرائيل وتشمل:

1-Weizmann to Lord Curzon, 2. Feb. 1920, ISA, CS/file 6.

2-Max Nurock to the Jewish National Fund 29 Dec. 1933, Lease Agreement between the Government and the Wadi el-hawarith Arabs, ISA, Box 3372/jacket 2/folio 17.

3-National Fund sessions, 16. 11. 1932 and 24. 11. 1932, ISA,AE, 3743.

4-Amin al-Husayni to the HC, 4. 2. 1935, ISA, CS, K/14/35.

2-الوثائق المنشورة

1-Applied Research Institute, Jerusalem (ARIJ), Water Resource and Irrigated Agriculture in the West Bank Bethlehem, Palestine, 1998 .

2-الابراشي باشا، محمد زكي وزميله: تقرير بعثة الجمعية الزراعية الملكية إلى فلسطين عن مشاهداتها أثناء رحلتها من 25 مايو لغاية 4 يونية سنة 1944م، مطبعة عناني، مصر، 1944م.

3-سمبسون، جون هوب: فلسطين، تقرير عن الهجرة ومشاريع الإسكان والعمران، مطبعة دار الأيتام، القدس-فلسطين، 1930م.

4-مكتب اللجنة التنفيذية العربية: بيان على الكتاب الأبيض الصادر في أكتوبر سنة 1930م، مطبعة بيت المقدس، القدس-فلسطين، 1930م.

3-المخطوطات:

قانون الأراضي العثماني، محفوظ في مكتبة بلدية طولكرم.

سجل انتخابات بلدية قضاء طولكرم/بني صعب، تح: زهير غنايم، محمود سعيد، قيد الإعداد والنشر.

ب-المراجع:

1-المراجع باللغة العربية وتشمل:

1-احمد، حامد إسماعيل: المعذبون في الأرض المقدسة (العرب في إسرائيل)، الدار القومية للطباعة والنشر، ب.م، 1966م.

2-اسعد، محمد: الإمام الحسيني، وكالة أبو عرفة، القدس-فلسطين، 1982م.

3-افنيري، أريه ل.: دعوى نزع الملكية -الاستيطان اليهودي والعرب (1878-1948)، ت: بشير شريف البرغوثي، دار الجليل للنشر والدراسات والأبحاث الفلسطينية، عمان-الأردن، ط1، 1986م.

4-باشا، صلاح الدين عمر: الوجيز في الجغرافيا الاقتصادية، مطبعة جامعة دمشق، دمشق-سوريا، 1986م.

5-بدران، نبيل أيوب: التعليم والتحديث في المجتمع العربي الفلسطيني -عهد الانتداب-(جزءان)، مركز الأبحاث، بيروت-لبنان، 1969م.

6-البديري، هند أمين: أراضي فلسطين بين مزاعم الصهيونية وحقائق التاريخ، مطابع جامعة الدول العربية، القاهرة-مصر، ط1، 1998م.

7-البرقاوي، خليل حسن: طولكرم مدينة لها تاريخ، ب.ن، ب.م، ب.ط، 1994م.

8-بسيسو، سعدي: إسرائيل جناية وخيانة، مطبعة الشرق، حلب-سوريا، ط2، 1956م.

9-أبو بكر، أمين مسعود: ملكية الأراضي في متصرفية القدس (1858-1918)، مؤسسة عبد الحميد شومان، عمان-الأردن، ط1، ص1996م.

10-بويصير، صالح مسعود: جهاد شعب فلسطين خلال نصف قرن، منشورات وزارة الثقافة الفلسطينية، رام الله-فلسطين، ط2، 2001م.

- 11-توما، أميل: جذور القضية الفلسطينية، ب.ن، ب.م، ط4، 1981م.
- 12-الجامعة الإسلامية: دراسات تاريخية، ب.ن، غزة-فلسطين، 1968م.
- 13-جامعة القدس المفتوحة: الجغرافيا الاقتصادية، منشورات جامعة القدس المفتوحة، القدس-فلسطين، 1996م.
- 14-جبارة، تيسير: المسلمون الهنود وقضية فلسطين، دار الشروق للنشر والتوزيع، رام الله-فلسطين، ط1، 1998م.
- 15-جبارة، تيسير: دراسات في تاريخ فلسطين الحديث، مؤسسة البيادر الصحفية، القدس-فلسطين، ط2، ص1986م.
- 16-جبارة، تيسير: الحاج محمد أمين الحسيني -مفتي القدس- رئيس المجلس الإسلامي الشرعي، دار الفرقان، ب.م، ط1، 1995م.
- 17-جير، يحيى: الأعلام الجغرافية الفلسطينية بين الطمس والتحريف، الدار الوطنية للترجمة والطباعة والنشر والتوزيع، نابلس-فلسطين، ط2، 1999م.
- 18-الجندي، إبراهيم رضوان: سياسة الانتداب البريطاني في فلسطين (1922-1939)، منشورات دار الكرمل، عمان-الأردن، 1986م.
- 19-جونز، أ.ه.م.: مدن بلاد الشام، ت: إحسان عباس، دار الشروق، عمان-الأردن، ط1، 1987م.
- 20-الحزماوي، محمد ماجد صلاح الدين: ملكية الأراضي في فلسطين (1918-1948)، مؤسسة الأسوار، عكا-فلسطين، ط1، 1998م.
- 21-حسن، علي: قصة مدينة طولكرم، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، دائرة الثقافة بمنظمة التحرير الفلسطينية، ب.م، ب.ت.

- 22- حسين، حماد: مجموعة وثائق حول تاريخ فلسطين السياسي والاقتصادي والتعليمي خلال فترة الانتداب البريطاني (1909-1939)، منشورات المركز الفلسطيني للثقافة والأعلام، جنين-فلسطين، ط1، 2003م.
- 23- الحسيني، أمين: حقائق عن قضية فلسطين، مكتب الهيئة العربية العليا لفلسطين، القاهرة-مصر، ط2، 1956م.
- 24- الحسيني، محمد يونس: التطور الاجتماعي والاقتصادي في فلسطين العربية، مطبعة بيت المقدس، القدس-فلسطين، 1946م.
- 25- الحلاق، حسان علي: موقف الدولة العثمانية من الحركة الصهيونية (1897-1909م)، الدار الجامعية، ب.م، ط3، 1986م.
- 26- حليلة، سمير: تأثير سياسة الانتداب البريطاني والاستيطان الصهيوني على ملكية الأرض في فلسطين (1929-1939)، جامعة بيرزيت، مركز الوثائق والأبحاث، بيرزيت-فلسطين، 1986م.
- 27- الحموي، أبو عبد الله، ياقوت بن عبد الله (626هـ): معجم البلدان (8 أجزاء)، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ب.ط، ب.ت.
- 28- الحوت، بيان نويهض: القيادات والمؤسسات السياسية في فلسطين (1917-1948)، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت-لبنان، ط2، 1984م.
- 29- حوراني، فيصل: جذور الرفض الفلسطيني (1918-1948)، منشورات شرت برس، قبرص، 1990م.
- 30- الخالدي، وليد: كي لا ننسى قرى فلسطين التي دمرتها إسرائيل سنة 1948م وأسماء شهدائها، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت-لبنان، ط1، 1997م.

- 31-خلة، كامل محمود: فلسطين والانتداب البريطاني (1922-1939)، المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس-ليبيا، ط2، 1982م.
- 32-خوري، يوسف: الصحافة العربية في فلسطين (1876-1948م)، مؤسسة الدراسات الفلسطينية والاتحاد العام للكتاب والصحفيين الفلسطينيين، بيروت-لبنان، ط2، 1986م.
- 33-الدباغ، مصطفى مراد: بلادنا فلسطين (4 أجزاء)، دار الهدى، كفر قرع-فلسطين، 1991م.
- 34-الدباغ، مصطفى مراد: مدرسة القرية، مطبعة العرب، ب.م، 1935م.
- 35-دروزة، عزة: حول الحركة العربية الحديثة (6 أجزاء)، المكتبة العصرية، صيدا-لبنان، 1959م.
- 36-دمبر، مايكل: سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف الإسلامية في فلسطين، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت-لبنان، ط1، ص1992م.
- 37-أبو دية، حسن عبد الله: زلزال فلسطين (1897-1945)، دار السلام للنشر والتوزيع، رام الله-فلسطين، ط2، 1999م.
- 38-الراميني، أكرم: نابلس في القرن التاسع عشر، مطابع الشعب، عمان-الأردن، 1976م.
- 39-رشدي، عمر: الصهيونية ورببيتها إسرائيل، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة-مصر، ط2، 1965م.
- 40-الرضيحي، يوسف رجب: ثورة 1936م في فلسطين، منشورات شمس، باقة الغربية - فلسطين، ط2، 1993م.
- 41-رفيق بك، محمد: ولاية بيروت -القسم الجنوبي- (جزءان)، دار لحد خاطر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، ط3، 1987م.

42-الزحيلي، وهبه: الفقه الاسلامي وأدلته (8 أجزاء)، دار الفكر، دمشق-سوريا، ط3، 1989م.

43-زعيتر، أكرم: وثائق الحركة الوطنية الفلسطينية (1918-1939)، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت-لبنان، ط1، 1979م.

44-الزوكه: محمد خميس: الجغرافيا الزراعية، منشأة المعارف، الإسكندرية-مصر، 1992م.

45-سرية، عبد الله: تعليم العرب في إسرائيل، مركز الأبحاث، منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت-لبنان، 1973م.

46-سعيد، أمين: ثورات العرب في القرن العشرين، دار الهلال، ب.م، ب.ط، ب.ت.

47-السفري، عيسى: فلسطين العربية بين الانتداب والصهيونية (جزءان)، منشورات وزارة الثقافة الفلسطينية، رام الله-فلسطين، ط3، 2001م.

48-سليم، محمد عبد الرؤوف: نشاط الوكالة اليهودية لفلسطين منذ إنشائها وحتى قيام دولة إسرائيل (1922-1948)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت-لبنان، ط1، 1982م.

49-شراب، محمد محمد: معجم بلدان فلسطين، دار المأمون للتراث، بيروت-لبنان، ط1، 1987م.

50-الشيخ، حسين حسن: اعرف وطنك، ب.ن، ب.م، 1994م.

51-صايغ، يوسف: الاقتصاد الإسرائيلي، معهد الدراسات العربية العليا، جامعة الدول العربية، القاهرة-مصر، ط1، 1964م.

52-صدقة، نجيب: قضية فلسطين، دار الكتاب، بيروت-لبنان، 1946م.

- 53-صفوت، احمد أفندي: النظام القضائي والتشريعي في بلاد فلسطين، مطبعة الاعتماد، مصر، ب.ط، 1918م.
- 54-طوطح، خليل وحبیب خوري: جغرافية فلسطين، مؤسسة ابن رشد للنشر، ب.م، ب.ط، 1923م.
- 55-العارف، عارف: نكبة فلسطين والفردوس المفقود (6 أجزاء)، دار الهدى، ب.م، 1959م.
- 56-عارف، عبد الله: مدينة نابلس، ب.ن، دمشق، 1964م.
- 57-عبوشي، واصف: فلسطين قبل الضياع -قراءة جديدة في المصادر البريطانية-، ت: علي الجرباوي، رياض الريس للكتب والنشر، ب.ت.
- 58-العبيدي، عوني جدوع: صفحات من حياة الحاج أمين الحسيني مفتي فلسطين الأكبر وقائد حركتها الوطنية، مكتبة المنار، الزرقاء-الأردن، ط1، 1985م.
- 59-عدوان، عاطف: محاضر في تاريخ فلسطين الحديث، ب.ن، غزة-فلسطين، 1987م.
- 60-عرار، عبد العزيز وزياد مقل: القرية الفلسطينية بين المتحول والثابت، منشورات دار القلم، رام الله-فلسطين، 1985م.
- 61-أبو عرفة، عبد الرحمن: الاستيطان -التطبيق العملي للصهيونية، دار الجليل للنشر والدراسات والأبحاث الفلسطينية، عمان-الأردن، ط2، 1986م.
- 62-علوش، ناجي: المقاومة العربية في فلسطين (1917-1948)، دار الأسوار للطباعة والنشر، عكا-فلسطين، 1979م.
- 63-العودات، يعقوب: أعلام الفكر والأدب في فلسطين، ب.ن، عمان-الأردن، ب.ط، 1976م.
- 64-عوض، عبد العزيز محمد: الإدارة العثمانية في ولاية سوريا، دار المعارف، القاهرة-مصر، 1969م.

- 65- غوجانسكي، تمار: تطور الرأسمالية في فلسطين، ت: حنا إبراهيم، دائرة الثقافة، منظمة التحرير الفلسطينية، ط2، 1987م.
- 66- القاضي، عبد الفتاح ومحمود الحيارى: الأمطار وأثرها على الإنتاج الزراعي، مديرية البحث العلمي، عمان-الأردن، 1970م.
- 67- القشطان، عبد الله عبد السلام: التعليم العربي الحكومي إبان الحكم العثماني والانتداب البريطاني (1516-1948)، دار الكرمل للنشر، عمان-الأردن، 1987م.
- 68- كناعنة، شريف وزميله: القرى الفلسطينية المدمرة -مسكة- رقم 10، جامعة بيرزيت-فلسطين، 1991م.
- 69- كنفاني، غسان: ثورة 1936-1939 في فلسطين -خلفيات وتفاصيل وتحليل-، مطبعة الناصرة، القدس-فلسطين، ب.ت.
- 70- كنو، جاك: مشكلة الأراضي في النزاع القومي بين العرب واليهود منذ وعد بلفور، ت: محمد عودة الدويري، دار الجليل للنشر والدراسات والأبحاث الفلسطينية، عمان-الأردن، ط1، 1997م.
- 71- الكيالي، عبد الوهاب: وثائق المقاومة الفلسطينية العربية ضد الاحتلال البريطاني والصهيونية (1918-1939)، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت-لبنان، ط2، 1988م.
- 72- لوتسكي: تاريخ الأقطار العربية الحديثة، دار الفارابي، بيروت-لبنان، ط7، 1980م.
- 73- المارديني، زهير: ألف يوم مع الحاج أمين الحسيني، ب.ن، ب.م، 1980م.
- 74- المارديني، زهير: فلسطين والحاج أمين الحسيني، تح: محمد حلمي مراد، دار اقرأ، بيروت-لبنان، 1986م.

- 75-مجموعة من الباحثين: التطور التاريخي لمدينة طولكرم، بلدية طولكرم، 1998م.
- 76-محافظة، علي: الفكر السياسي في فلسطين من نهاية الحكم العثماني حتى نهاية الانتداب البريطاني (1918-1948)، مركز المكتب الأردني، ب.م، 1989م.
- 77-محسن، خليل عيسى: فلسطين وسماحة المفتي الأكبر الحاج محمد أمين الحسيني، مطبعة الصخرة، عمان-الأردن، ط1، 1998م.
- 78-المر، دعبس: أحكام الأرض المتبعة في البلاد المنفصلة عن السلطة العثمانية (جزءان)، مطبعة بيت المقدس، القدس-فلسطين، 1923م.
- 79-المقدسي، شمس الدين أبو عبد الله (375هـ): أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، مطبعة بريل-ليدن، ط2، 1906م.
- 80-المقريزي، احمد بن علي (810هـ): السلوك لمعرفة دول الملوك (12 جزء)، تح: محمد مصطفى زيادة وسعيد عاشور، ب.ن، ب.م، ط2، 1957م.
- 81-النحال، محمد سلامة: فلسطين ارض وتاريخ، منشورات فلسطين المحتلة، بيروت-لبنان، ط1، 1981م.
- 82-النحال، محمد سلامة: سياسة الانتداب البريطاني حول أراضي فلسطين العربية، ب.ن، بيروت-لبنان، ط1، 1981م.
- 83-الهمشري، خالد: طولكرم، متحف الآثار، طولكرم-فلسطين، 1999م.
- 84-الهندي، سحر: التأسيس البريطاني للوطن القومي اليهودي -فترة هربرت صامويل (1920-1925)، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت-لبنان، ط1، 2003م.
- 85-هيكل، يوسف: القضية الفلسطينية -تحليل ونقد-، مطبعة الفجر، يافا-فلسطين، ط1، 1937م.

86-ياغي، عبد الرحمن: حياة الأدب الفلسطيني الحديث (من أول النهضة...حتى النكبة)، دار الأفاق الجديدة، بيروت-لبنان، ط2، 1981م.

87-يهوشع، يعقوب: تاريخ الصحافة العربية الفلسطينية في بداية عهد الانتداب البريطاني على فلسطين (1919-1929)، مطبعة دار المشرق، شفا عمرو-فلسطين، 1981م.

88-يوسف، عبد القادر: مستقبل التربية في العالم العربي على ضوء التجربة الفلسطينية، مركز كتب الشرق الأوسط، ب.م، ب.ت.

89-يوسف، يحيى: فلسطين الأرض الغزوة الصهيونية والمقاومة، منشورات الهدف، دمشق-سوريا، 1998م.

2-المراجع باللغة الانجليزية وتشمل:

1-Bethell, Nicholas : The Palestine Triangle –The Struggle between the British, the Jews and the Arabs 1935-1948, Andre Deutsch limited, London, First Published, 1979 .

2-Brown, S.G. : Palestinians and their Society (1880-1946), New York, Sarah Graham, 1980 .

3-Doukhan, Moses J. : The Land Law of Palestine, Tel Aviv-Palestine, Shoshany's Printing Co. ltd. 1935 .

4-Granott, A. : The Land System in Palestine, history and structure Eyre and Pattiswoods, London, 1952 .

5-Hadawi, Sami : Village Statistics 1954, Aclassification Land and Area-Ownership in Palestine, Beirut, 1970 .

- 6-Haim, Yahuda : Zionist attitudes toward Palestine Arab (1936-1939), PHD, Georgetown University, 1975 .
- 7-Lesch, A, : Arab Politics in Palestine (1917-1939), The frustration of a nationalist movement, Ithaca and London, Cornell University Press, 1979.
- 8-Mahrok, Abdel Rahman Abdel Hadi : Physical Spatial Structure Of The Human Settlement, The Case Of Palestine From 19th . Century to 1994 with special reference to Tulkarm City, West Bank, A thesis is submitted to the Mackintosh School of Architecture, Glasgow University in the fulfillment of the requirements of the degree of Doctor of Philosophy, 1995 .
- 9-Porath, Yehusha : The Palestinian-Arab National Movement (1929-1939), from Riots to rebellion, London Cass, 1977 .
- 10-Porath, Yehusha : The Land Problem as a factor in relation among Arabs, Jews and Mandatory Government, in Gabriel Ben-Dor (ed), The Palestinians and Middle East Conflict .
- 11-Porath, Yehusha : The Emergence of the Palestinian-Arab National Movement (1918-1929), Frank Cass, London, 1974 .
- 12-Smith, P.A. : Palestine and Palestinians (1876-1983), London, Kroom Helm, 1984 .

13-Stein, Kenneth : The Land Question in Palestine (1917-1939), The University of North Carolina Press Chapel Hill and London, 1984 .

14-Suleiman, Khalid : Palestine and Modem Arab Poetry, London, Zed Books, 1984 .

3-رسائل جامعية غير المنشورة وتشمل:

1-بدير، احمد محمود: مدينة طولكرم -دراسة إقليمية-، مشروع تخرج، جامعة دمشق، دمشق- سوريا، 1964م.

2-البديري، هند أمين: تطور حيازة الأراضي الزراعية في فلسطين (1917-1939)، رسالة ماجستير، جامعة عين شمس، القاهرة-مصر، 1984م.

3-الحروب، احمد محمود احمد: دور الجمعيات الاسلامية المسيحية في الحركة الوطنية الفلسطينية في الفترة ما بين 1918-1931م، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس-فلسطين، 2001م.

4-الذيب، عوني عبد الكريم محمد: موقف الصحف العربية الفلسطينية من سياسة الانتداب البريطاني في قضيتي الهجرة والأراضي 1922-1939م، رسالة ماجستير، الجامعة الاردنية، عمان-الأردن، 1989م.

5-صلاح، مفيد عمر اسعد: الهجرة الفلسطينية إلى خارج فلسطين (1917-1948م)، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين -نابلس، 1998م.

6-عبده، مجد: التعليم في نابلس أيام الانتداب البريطاني، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس-فلسطين، 1988م.

- 7-عمار، احمد: التعليم في قضاء طولكرم في ظل الانتداب البريطاني (1922-1948)، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس-فلسطين، 2000م.
- 8-عوض، محمد ناجي عبد السلام: توزيع وتخطيط الخدمات التجارية في مدينة طولكرم، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس-فلسطين، 2003م.
- 9-مفلح، نصر عبد الله محمد: استعمالات الأراضي في حوض مدينة طولكرم والآثار البيئية الناجمة عنها، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس-فلسطين، 2003م.
- 10-ملحم، أنماط الاستغلال الزراعي في محافظة طولكرم، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس-فلسطين، 1999م.
- 11-النعيم، موسى حسين: الجغرافيا الزراعية لمحافظة البلقاء في الأردن، رسالة ماجستير، جامعة عين شمس، القاهرة-مصر، 1981م.

4-الموسوعات وتشمل:

- 1-الموسوعة الفلسطينية (4 أجزاء)، القسم العام، ب.ن، دمشق-سوريا، ط1، 1984م.
- 2-الموسوعة الفلسطينية (6 أجزاء)، القسم الثاني، الدراسات الخاصة، بيروت-لبنان، ط1، 1990م.
- بسيسو، فؤاد حمدي: الاقتصاد العربي في فلسطين في عهد الانتداب البريطاني (1920-1948)، ق2، مج1.
- رافق، عبد الكريم: فلسطين في عهد العثمانيين من مطلع القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي إلى العام 1336هـ/1918م، ق2، مج2.
- رافق، عبد الكريم: التعليم في فلسطين في عهد الانتداب البريطاني، ق2، مج2.
- عبد القادر، حسن: الأوضاع الديمغرافية للشعب الفلسطيني، ق2، مج1.

-قاسمية، خيرية: الحركة الوطنية الفلسطينية في ثلثي القرن الحالي (1900-1964)، ق2،
مج.5

3-موسوعة المدن الفلسطينية، دائرة الثقافة بمنظمة التحرير الفلسطينية، ط1، 1990م.

4-الموسوعة السياسية (6 أجزاء)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت-لبنان، ط1،
1974م.

ج-الصحف والمجلات وتشمل:

1-الصحف العربية

-جريدة الوقائع الفلسطينية (الجريدة الرسمية لحكومة الانتداب) 1922-1944م.

-جريدة حكومة فلسطين الرسمية 1921-1955م.

-جريدة فلسطين-يافا 1922-1935م.

-جريدة الصراط المستقيم-يافا 1926-1934م.

-جريدة الجامعة العربية-القدس 1927-1935م.

-جريدة الجامعة الإسلامية-يافا 1932-1934م.

-جريدة الكرمل-حيفا 1924-1932م.

-جريدة المقال 1997م.

-جريدة المقطم 1945م.

-جريدة الاتحاد العربي-يافا 1925م.

-الدفاع-يافا 1934-1947م.

2-المجلات :

-يحيى، عادل ح. وزملائه: دليل فلسطين السياحي (الضفة الغربية وقطاع غزة)، المؤسسة الفلسطينية للتبادل الثقافي، رام الله-فلسطين، 2000م.

-مجلة شؤون فلسطينية

1-حمود، سعيد: الجباية الفلسطينية-تاريخ وتحليل، ع6، 1972م.

2-موسى، صابر: نظام ملكية الأراضي في فلسطين في أواخر العهد العثماني، ع95، تشرين الأول، 1979م.

3-موسى، صابر: نظام ملكية الأراضي في فلسطين في ظل الانتداب البريطاني، ع101، 1979م.

-مجلة المستقبل العربي

1-محافظة، علي: الكوابع الاجتماعية للحركة الوطنية الفلسطينية (1918-1936)، ع34، 1981م.

-مجلة الدراسات التركية

1-العباسي، نظام: التغلغل الاقتصادي الأوروبي، ع3، 1992م.

د-المقابلات:

1-الحاج رجا محمود العوده، 104 سنة، دير الغصون، 2006/4/24م، 10-11/5/2006م .

2-مصلح عبد الرحيم صالح أبو مريم، 103 سنة، مخيم طولكرم، 2006/7/28م.

3-فوزي عيسى سليمان بدو، 75 سنة، مخيم طولكرم، 2006/7/28م.

- 4- مسعود عبد ربه، 48 سنة، مخيم طولكرم، 28-29/7/2006م.
- 5- فيصل فوزي بدو، 48 سنة، مخيم طولكرم، 29/7/2006م.
- 6- محمود عايش مصاروه، 48 سنة، مخيم طولكرم، 29/7/2006م.
- 7- حسن قاسم زيدان، 85 سنة، يما، 1/5/2006م.
- 8- محمود فالح الزرعي، 90 سنة، ابثان، 1/5/2006م.
- 9- د. فريد سليم فريد، 58 سنة، طولكرم، 30/5/2006م.
- 10- عبد الرحمن احمد نصار، 83 سنة، عتيل، 28/5/2006م.

ملخص الرسالة باللغة الانجليزية

AN Najah National University
Faculty of Graduate Studies
History Department

**The Land Ownership In Tulkarm District During The
British Government (1918-1948)**

Prepared by:
Abdul-jabbar Raja Mahmoud Al-odeh

Supervised by:
D.:Nezam Ezat AL-Abbasi

**Submitted in partial Fulfillment of the Requirements for the Degree
Master of Arts in History, Faculty of Graduate Studies, at An-Najah
National University, Nablus, Palestine.**
2007

**The Land Ownership In Tulkarm District During
The British Government (1918-1948)**

Prepared by:

Abdul-jabbar Raja Mahmoud Al-odeh

Supervised by:

D.:Nezam Ezat AL-Abbasi

ABSTRACT

The Origin of the name (Tulkarm) is (Tur-Karm) which is named after Al-Karm Mountain. The district of Tulkarm has been known as (Tur-Karm) since the 18th Century; then, the name was became into Tulkarm. Tulkarm is situated in the mid-eastern part of the coastal plain- 17km from the beach of the Mediterranean.

Haifa and Jenin districts are located to the north of Tulkarm; districts of Jenin and Nablus from the East, and the Mediterranean from the west. This district of (Tulkarm) was presented by the Ottomans in 1892 which was then named, as the district of (Bani Saa'b) after the name of Bani Saa'b tribe who lived in the area at that time.

This location was classified to have a special military and economic importance due to the fact that the fertile coastal plains are located to the western part. This location also helped much in developing the judiciary much in a short time.

The total area of (Tulkarm) was (835.61km²), 17% of which was owned by the Jews for the district. After the Nakba, the total size of the district was 333km² which means that the total of lands that the Jews had stolen equals $835.61-333=502.361\text{km}^2$.

According to the statistics of British Government the population of the district in 1922 was about (34.972); according to the statistics of 1931, the population of the district was about 140.000.

The first tribes who had lived in the district are the Jaradat and the Barqawi.

The Ottoman's law of land ownership divided the land as follows:

1- Al-mamloki lands: all the lands owned by persons or groups who have the freedom over it to be inherited or donated.

2- Al-Matroka lands: Those lands are classified as natural reserves, those lands that cannot be owned such as roads, free lands which are granted to the people of a village, and the law explained how they can be used.

3-Al-Mawat lands: those lands that are not cultivated, and far away, dead lands can be granted by the government.

4-Al-Mawqoofa lands: those lands that the government donated to spend on the religious institutions. Or personal donations which their owners donated in order to spend on the poor.

5-Al-Ameria lands: those lands that include forests and pastures; lands such as these can be owned by persons or by groups either through reclamation or buying.

6-Al-Masha' lands: those lands that are owned by persons or groups, the income out of which is normally returned to the government, but keeping in final that all were allowed to get benefit out of which without any clines of discrimination.

From the early start, the Jews have focused on the issue of owning more and more lands, to prepare the ground for carrying out their project of establishing a Jewish state in Palestine.

Shortly after 1878 the Jews sent a delegation to Palestine to buy and own land as the chance was good because during that period there was a group of big owners most of whom lived in cities or other Arab states like Egypt, Syria, Lebanon and others. The properties of this group grew due to the poverty of the villagers who had to get loans to support their families. Because of being unable to pay back the loans, they had to sell this land.

In this way, the big owners managed to control and own most of the land and in some cases, they owned whole villages.

The relations between the authorities and the big owners were good and this helped them to register the land. When the Jewish delegation came to Palestine, they found the big owners willing to sell land to them. These owners met the Jewish delegation and there were secret deals between them. They were secret to show the big owners as national people. The selling of land was at first in the coastal areas.

The Jews followed cunning methods in buying land and founded societies and funds for this purpose among which is Kerens Kayemet in 1901 and Karen Haisud in 1920, Beika, Land Developing Company, Histadrut and other organizations that were entitled to buy the Arab land.

The national movement faced the danger, which was caused by the land sold to the Jews, In addition to the Arabic newspapers to face this danger and its fighting for the existence of Palestinian people and their future in this homeland.

The Palestinian national movement did its best to face this danger through:

1. Announcing in the newspapers about the middlemen, sellers and land buyers, to expose them, and to force on them to leave it.
2. Speaking against this crime in mosques and churches, religious leaders spoke against this group of middlemen and land sellers and described them as spies and deserved to be boycotted.
3. Scientists and religious men trips in Palestine villages. The Islamic High Council took interest in these, so it made many efforts in land buying. So Palestinian scientists made several visits to warn against selling land to the Jews.
4. Founding funds and companies to buy Arab lands among which are Sundouk Al-Omma, which was established on the donations for buying. Lands which were for sale, Alsharika AL-Arabia lenkath Al-Aradi, which was established in 1932 to buy land and invest in it.
5. Meeting and conferences: the Islamic High Council played an important role in this issue, and this role produced many conferences, which were held in Palestine. These conferences achieved positive results in people's attitudes about land selling. Among from these conferences are: Muslim scientists' conference.

The national movement's activity in resisting the land selling, gave fruitful in the fierce attack of the Zionist movement with its different tools and its financial temptations. In the light of economic crises from which the Palestinian people suffered, and because of the poverty of all the homeland resulting from the policies followed by the British government which aimed at

putting the country under conditions that guaranteed the establishing of the Jewish national homeland.